عون المعبود

شرح سنن أبي داود

للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي

مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية

ضبط وتحقيق

عبد الرحمن محمد عثمان

الجزء الرابع عشر



الناشر

محمد عبد المحسن الكتبي

صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة

الطبعة الثانية

١٣٨٩ هـ — ١٩٦٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥ - باب مايقول [القول] إذا هاجت الريح [ريح]

٥٠٧٥ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ المَرْوَزِيُّ وَسَلَمَةُ - يعنى ابنَ شَبِيبٍ - قالاَ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ حدَّثني ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : « الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ ، قالَ سَلَمَة : فَرَوْحُ اللهِ تَأْتِي بالرَّحْمَـةِ وَتَأْتِي بالعَذَابِ ، فإذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلاَ تَسُبُّوهَا وَسَلُوا [وَاسْأَلُوا] اللهَ خَيْرَهَا وَاسْتَعِيذُوا باللهِ مِنْ شَرِّهَا »

٥٠٧٦ - حـدثنا أَحْمَـدُ بنُ صَالِحٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ أنبأنا عَمْرٌو أنَّ أبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عن سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ عن عَائِشَـةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنَّهَا قالَتْ : « مَارَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قَطُّ

(باب مايقول إذا هاجت الريح)

فى القاموس : هاج يهيج هيجا وهيجانا ثار .

(الريح من روح الله) بفتح الراء بمعنى الرحمة كما فى قوله تعالى ﴿ ولا تيئسوا من روح الله إنه لاييأس من روح الله إلا القوم الكافرون﴾ أى يرسلها الله تعالى من رحمته لعباده (فلا تسبوها) لأنها مأمورة (وسلوا الله خيرها) أى خير ماأرسلت به ، وفى بعض النسخ واسألوا الله (من شرها) أى من شر ماأرسلت به .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى وابن ماجه وأخرجه النسائى أيضاً من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ومن حديث عمر بن سليم الزرقى عن أبى هريرة ، والمحفوظ حديث ثابت بن قيس .

—

مُسْتَجْمِعاً ضَاحِكاً حَتَّى أرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ ، إنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ وكَانَ إذَا رَأى غَيْماً أوْ رِيحاً عُرِفَ ذَلِكَ فى وَجْهِهِ ، فقُلْتُ : يارَسُولَ اللهِ ؛ النَّاسُ إذَا رَأوا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجاء أنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ ، وَأرَاكَ إذَا رَأيْتَهُ عُرِفَتْ فى وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ . قالَتْ فقَالَ : ياعَائِشَةُ مَا يُؤَمِّنُنِى [يُؤْمِنِّى] أنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ . قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بالرِّيحِ ، وَقَدْ رَأى قَوْمٌ الْعَذَابَ فقَالُوا : هَـذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا » .

— (مستجمعاً) أى مبالغاً فى الضحك لم يترك منه شيئاً يقال استجمع السيل اجتمع من كل موضع واستجمعت للمرء أموره اجتمع له مايحبه ، فعلى هـذا قوله ضاحكا منصوب على التمييز أى مارأيته مستجمعاً من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاماً مقبلا بكليته على الضحك (لهواته) بفتح اللام والهاء جمع لهاة وهى اللحمة التى بأعلى الحنجره من أقصى الفم كذا فى الفتح وفى المرقاة وهى لحمة مشرفه على الحلق ، وقيل هى قعر الفم قريب من أصل اللسان انتهى .

(غيما) أى سحاباً (عرف بصيغة المجهول (عرفت فى وجهك الـكراهية) بتخفيف الياء بمعنى الـكراهة (مايؤمننى) بنونين أى مايجعلنى آمناً ، وفى بعض النسخ يؤمنى بواو ساكنة ونون مشددة وهكذا فى بعض روايات البخارى (قد عذب قوم بالريح) هم عاد قوم هود حيث أهلـكوا بريح صرصر (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض) العارض السحاب الذي يعترض فى أفق السماء (ممطر نا) أى ممطر إيانا .

قال القسطلانى ماحصلة : إنه قد تقرر أن النـكرة إذا أعيدت نـكرة كانت غير الأولى لـكن ظاهر آية الباب أن المعذبين بالريح هم الذين قالوا هـذا عارض والجواب أن القاعدة المذكورة إنما تطرد إذا لم يكن فى السياق قرينة —

٥٠٧٧ – حدثنا ابنُ بَشَّارٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ أخبرنا سُفْيَانُ عن المِقْدَامِ بن شُرَيْحٍ عن أبيهِ عن عائِشَةَ « أنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كانَ إذَا رَأى نَاشِئاً [شَيْئاً] فى أُفُقِ السَّماءِ تَرَكَ الْعَمَلَ وَإنْ كانَ فى صَلاَةٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، فإنْ مُطِرَ قالَ : اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً » .

١١٦ – باب فى المطر

٥٠٧٨ – حدثنا مُسَدَّدٌ وَقُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ المَعْنَى قالاَ أخبرنا جَعْفَرُ ابنُ سُلَيْمَانَ عن ثَابِتٍ عن أنَسٍ قال : أصابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مَطَرٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فَحَسَرَ ثَوْبَهُ عَنْهُ

— تدل على الاتحاد ، فإن كان هناك قرينة كما فى قوله تعالى ﴿ وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله ﴾ فلا ، وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقاً فامل عاداً قومان قوم بالأحقاف وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم قال ويؤيده قوله تعالى ﴿ وأنه أهلك عاداً الأولى ﴾ فإنه يشعر بأن ثم عاداً أخرى انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم :

(إذا رأى ناشئاً) أى سحاباً لم يتكامل اجتماعه ، وفى بعض النسخ شيئاً (اللهم صيبا) هو ماسال من المطر ونصبه بتقدير اجعله وأصله من صاب يصوب إذا نزل ووزنه فيعل ، وقيل على الحال أى أنزله علينا مطرا نازلا (هنيئاً) أى نافعاً موافقاً للغرض غير ضار . قال المنذرى : وأخرجه النسائى وابن ماجه .

(باب فى المطر)

(فحسر ثوبه عنه) أى كشف بعضه عن بدنه . —

حَتَّى أَصَابَهُ ، فَقُلْنَا : يَارَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هٰذَا ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ » .

١١٧ — باب فى الديك والبهائم [وغيره]

٥٠٧٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن صَالِحِ بنِ كَيْسَانَ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عن زَيْدِ بنِ خَالِدٍ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا تَسُبُّوا الدِّيكَ فإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ »

٥٠٨٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ أخبرنا اللَّيْثُ عن جَعْفَرِ بنِ رَبِيعَةَ عن الْأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « إِذَا سَمِعْتُمْ

— (لأنه حديث عهد بربه) أى بإيجاد ربه إياه يعنى أن المطر رحمة وهى قريبة العهد بخلق الله لها فيتبرك بها ، وهو دليل على استحباب ذلك .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم .

(باب فى الديك والبهائم)

قال فى الصراح ديك بالكسر خروس جمعه ديكة وديوك .

(لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة) أى قيام الليل بصياحه فيه ، ومن أعان على طاعة يستحق المدح لا الذم .

قال المناوى : جرت العادة بأنه يصرخ صرخات متتابعة إذا قرب الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها فلا يجوز اعتماده إلا إن جرب كذا فى السراج المنير .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى مسنداً ومرسلا .

—

صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَسَلُوا [فاسألوا] اللهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

١١٨ — [باب نهيق الحمار و نباح الكلاب]

٥٠٨١ — حدثنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ عن عَبْدَةَ عن مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ عن مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيمَ عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِذَا سَمِعْتُمْ نِبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهِيقَ الْحُمُرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لا تَرَوْنَ » .

٥٠٨٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ أخبرنا اللَّيْثُ عن خَالِدِ بنِ يَزِيدَ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلَالٍ عن سَعِيدِ بنِ زِيَادٍ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ح

— (إذا سمعتم صياح الديكة) بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك كقردة جمع قرد (فإنها رأت ملكا) قال القاضي : سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والإخلاص قاله النووي (نهيق الحمار) أى صوته (فتعوذوا بالله من الشيطان الخ) قيل فى الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور أهل الصلاح فيستحب الدعاء فى ذلك الوقت ، وعلى نزول الغضب عند رؤية أهل المعصية فيستحب التعوذ .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

(إذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وبالموحدة أى صياحها (بالليل) أى فى بعض أجزاء الليل وهو قيد لهما أو للأخير قاله القارى (فإنهن يرين مالا ترون) أى من الآفات والنوازل النازلة من السماء . قال المنذرى فى إسناده محمد بن إسحق وقد تقدم الكلام عليه . —

وأخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنِ مَرْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ أخبرنا أَبِي أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ قالَ أخبرنا يَزِيدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهادِ [الْهادِي] عن عَلِيِّ بنِ عُمَرَ بنِ حُسَيْنِ ابنِ عَلِيٍّ قالاَ قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « أَقِلُّوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ فإِنَّ لِلّهِ تعالَى دَوَابَّ يَبُثُّهُنَّ فى الْأَرْضِ » .

قالَ ابنُ مَرْوَانَ : « فى تِلْكَ السَّاعَةِ » وقالَ : فإِنَّ لِلّهِ خَلْقاً ، ثُمَّ ذَكَرَ نُبَاحَ الْكَلْبِ وَالْحَمِيرِ نَحْوَهُ .

وَزَادَ فى حَدِيثِهِ قالَ ابنُ الْهادِ وحدَّثنى شُرَحْبِيلُ الْحَاجِبُ عن جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مِثْلَهُ .

— (قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) ضمير التثنية لجابر بن عبد الله وعلى بن عمر بن حسين بن على فكان حديث جابر متصلا وحديث على بن عمر منقطعاً لأن جابر أصحابى وعلياً تابعى (أقلوا الخروج) أى من البيوت (بعد هدأة) بفتح الهاء وسكون الدال وبعدها همزة (الرجل) بكسر الراء ، قال الخطابى أى بعد انقطاع الأرجل عن المشى فى الطريق ليلا وأصل الهدء السكون انتهى.

وفى النهاية الهدأة والهدوء السكون عن الحركات أى بعد مايسكن الناس عن المشى والاختلاف فى الطرق (يبثهن) بضم الموحدة وتشديد المثلثة أى ينشرهن ويفرقهن (قال ابن مروان) هو ابراهيم المذكور فى الإسناد (فى تلك الساعة) أى ساعة هدأة الأرجل (وقال) أى ابن مروان فى روايته (فإن لله خلقاً) أى قال خلقاً مكان دواب (نحوه) أى الحديث السابق (وزاد) أى ابن مروان (قال ابن الهاد) هو يزيد بن عبدالله .

قال المنذرى : سعيد بن زياد ضعيف وعلى بن عمر بن حسين بن على لاصحبة —

١١٩ – باب فى المولود يؤذن فى أذنه

[باب فى الصبي يولد فيؤذن فى أذنه]

٥٠٨٣ – حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن سُفْيَانَ حدثنى عَاصِمُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي رَافِعٍ عن أبيهِ قال: « رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أَذَّنَ فى أُذُنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ حِينَ [حَيْثُ] وَلَدَتْهُ فاطِمَةُ بالصَّلَاةِ » .

٥٠٨٤ – حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ ح .

— له حدث عن أبيه فالحديث منقطع وشرحبيل هو ابن سعد أبو سعيد الأنصارى الخطمى مولاهم الأنصارى المدنى لا يحتج به .

(باب فى المولود يؤذن فى أذنه)

(بالصلاة) أى بأذان الصلاة وهو متعلق بأذن والمعنى أذن بمثل أذان الصلاة وهذا يدل على سنية الأذان فى أذن المولود . وفى شرح السنة روى أن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه كان يؤذن فى اليمنى ويقيم فى اليسرى إذا ولد الصبى كذا فى المرقاة .

قلت : قال الحافظ فى التلخيص : لم أره عنه مسنداً وقد روى مرفوعاً أخرجه ابن السنى من حديث الحسين بلفظ « من ولد له مولود فأذن فى أذنه اليمنى وأقام فى اليسرى لم تضره أم الصبيان وأم الصبيان هى التابعة من الجن .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال حسن صحيح هذا آخر كلامه . وفى إسناده عاصم بن عمر بن الخطاب وقد غمزه الإمام مالك وقال ابن معين ضعيف لا يحتج بحديثه وتكلم فيه غيرهما وانتقد عليه أبو حاتم محمد بن حبان البستى رواية هذا الحديث وغيره .

وأخبرنا يُوسُفُ بنُ مُوسَى أخبرنا أَبُو أُسامَةَ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن عُرْوَةَ عن عائِشَـةَ قالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسـلم يُؤْتَى بالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ بالبَرَكَةِ » . زادَ يُوسُفُ : وَيُحَنِّـكُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ بالبَرَكَةِ .

٥٠٨٥ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى أخبرنا إبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي الوَزِيرِ أخبرنا دَاوُدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ العَطَّارُ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن أَبِيـهِ عن أُمِّ حُمَيْدٍ عن عائِشَةَ قالَتْ قالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « هَلْ رُؤِيَ أَوْ كَلِمَةً غَيْرَهَا فِيكُمُ المُغَرِّبُونَ ؟ قُلْتُ : وَمَا المُغَرِّبُونَ ؟ قال: الَّذِينَ يَشْتَرِكُ فِيهِمُ الجِنُّ »

— (أخبرنا أبو أسامة) هو حمـاد بن أسامة ، فأبو أسامة ومحمـد بن فضيل كلاهما يرويان عن هشام بن عروة (يؤتى) بصيغة المجهول (بالصبيان) وكذا بالصبيات ففيه تغليب (ويحنكهم) من التحنيك يقال حنك الصبى إذ مضغ تمراً فدلـكه بحنكه (ولم يذكر بالبركة) أى لم يذكر يوسف فى روايته لفظ بالبركة . وفى الحديث دلالة على سنية تحنيك المولود .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(هل رئى) بصيغة المجهول (أو كلمة غيرها) شك من الراوى أى قال صلى الله عليه وسلم كلمة هل رئى أو قال كلمة أخرى غير هذه الـكلمة (فيكم المغربون) قال فى النهاية : ومنه الحديث « إن فيكم مغربين قيل وماالمغربون ؟ قال الذين تشرك فيهم الجن » سموا مغربين لأنه دخل فيهم عرق غريب أو جاءوا —

قال الشيـخ شمس الدين بن القيم رحمه الله .

وقد تـكلم فى نكاح الجن للانس الإمام أحمد وغيره ، والـكلام فيه فى أمرين : فى وقوعه وفى حكمه .

فأما حكمه : فمنع منه أحمد ، ذكره القاضى أبو يعلى .

١٢٠ — باب فى الرجل يستعيذ من الرجل

٥٠٨٦ — حـدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ وَعُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ الْجُشَمِيُّ قالاَ أخبرنا خَالِدُ بنُ الْحَارِثِ قالَ أخبرنا سَعِيـدٌ قالَ نَصْرُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ عن قَتَادَةَ عن أَبِي نَهِيكٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسـلم

— من نسب بعيد . وقيل أراد بمشاركة الجن فيهم أمرهم إياهم بالزنا وتحسينه لهم فجـاء أولادهم من غـير رشده ومنه قوله تعالى ﴿ وشاركهم فى الأموال والأولاد ﴾ انتهى .

وفى فتح الودود : المغربون بكسر الراء المشددة قيل أى المبعدون عن ذكر الله تعالى عنـد الوقاع حتى شارك فيهم الشيطان ، وقيل المغرب من الإنسان من خلق من ماء الإنسان والجن وهذا معنى المشاركة لأنه دخل فيه عرق غريب أو جاء من نسب بعيد وقد انقطعوا عن أصولهم وبعد أنسابهم بمداخلة من ليس من جنسهم وقال صلى الله عليه وسلم « هل تحس منكن امرأة أن الجن تجامعها » ولعله أراد ماهو معروف أن بعض النساء يعشق لها بعض الجن ويجامعها انتهى مختصراً .

وقال فى القاموس : والمغربون بكسر الراء المشددة فى الحديث الذين تشرك فيهم الجن سموا به لأنه دخل فيهم عرق غريب أو لمجيئهم من نسب بعيد انتهى

قال المنذرى : أم حميد هذه لم تنسب ولم يعرف لها اسم انتهى .

ومقصود المؤلف من إيراد الحديث فى هذا الباب أن الأذان فى أذن المولود له تأثير عجيب وأمان من الجن والشيطان كما للدعاء عند الوقاع له تأثير بليغ وحرز من الجن والشيطان والله علم .

(باب فى الرجل يستعيذ من الرجل)

(قال نصر) ابن على فى روايته (ابن أبى عروبة) أى سعيد بن أبى عروبة —

قال : « مَنِ اسْتَعَاذَ باللهِ فأَعِيذُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَـكُمْ بِوَجْـهِ اللهِ فأَعْطُوهُ . قالَ عُبَيْدُ اللهِ : مَنْ سَأَلَـكُمْ باللهِ » .

٥٠٨٧ — حدثنا مُسَدَّدٌ وَسَهلُ بنُ بَـكَّارٍ قالاَ أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ ح . وأخبرنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخـبرنا جَرِيرٌ المَعْنى عن الأَعمَشِ عن مُجَاهِد عن ابنِ عُمَرَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنِ اسْتَعَاذَكُمْ باللهِ فأَعِيذُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَـكُمْ باللهِ فأَعْطُوهُ . وقالَ سَهلٌ وَعُثْمانُ : وَمَنْ دَعَاكُمْ فأَجِيبُوهُ ، ثُمَّ اتَّفَقُوا ، وَمَنْ آتَى إِلَيْـكُمْ مَعْرُوفاً فَـكَافِئُوهُ . قالَ مُسَـدَّدٌ وَعُثْمانُ : فإِنْ لَمْ تَجِدُوا فادْعُوا لَهُ [فادْعُوا اللهَ لَهُ] حَـتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كافَأْتُمُوهُ [كافَيْتُمُوهُ] » .

— وأما عبيد الله فقال سعيد فقط من غير ذكر اسم أبيه (من استعاذ بالله فأعيذوه) قال العلقمي : أى يسألكم بالله أن تلجئوه إلى ملجأ يتخلص به من عدوه ونحوه فأعيذوه (ومن سألكم بوجه الله) أى شيئاً من أمور الدنيا والآخرة أو العلوم (فأعطوه) إجلالا لمن سألكم به (قال عبيد الله) أى ابن عمر (من سألكم بالله) أى قال بالله مكان بوجه الله .

قال المنذرى : وأبو نهيك هذا ذكر البخارى أنه سمع عن ابن عباس روى عنه قتادة وحسين بن واقد وزياد بن سعد (من استعاذكم بالله) أى طلب الإعاذة مستعيذاً بالله من ضرورة أو جائحـة حلت به أو ظلم ناله أو تجاوز عن جناية (فأعيذوه) أى أعينوه وأجيبوه فإن إغاثة الملهوف فرض (وقال سهل) هو ابن بكار (وعثمان) هو ابن أبى شيبة (ومن دعاكم فأجيبوه) أى وجوباً إن كان لوليمة عرس وندبا فى غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة أو شفاعة قاله العزيزى ثم اتفقوا) أي مسدد وسهل وعثمان (من آتى) من الإيتاء (فكافئوه) أى —

١٢١ – باب فى رد الوسوسة

٥٠٨٨ — حدثنا عبَّاسُ بنُ عبدِ العَظِيمِ أخبرنا النَّضْرُ بنُ مُحَمَّدٍ أخبرنا عِكْرِمَةُ – يَعْنِى ابنَ عَمَّارٍ – قال وأخبرنا أبُو زُمَيْلٍ قالَ سَأَلْتُ ابنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : مَاشَىْءٌ أجِدُهُ فى صَدْرِى ؟ قال: مَاهُوَ ؟ قُلْتُ : وَاللهِ ما [لا] أَتَكَلَّمُ بِهِ ، قالَ فقَالَ لِي : أَشَىْءٌ مِنْ شَكٍّ ؟ قال : وَضَحِكَ ، قال : مَا نَجَا أَحَدٌ مِنْ ذَلِكَ [مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ] حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿ فإنْ كُنْتَ فى شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ ﴾ الآيَةَ . قالَ فقَالَ لِى: إذَا وَجَدْتَ

— بمثله أو خير منه (فإن لم تجدوا) أى ماتكافئون به (فادعو له الخ) يعنى من أحسن إليكم أى إحسان فكافئوه بمثله فإن لم تجدوا فبالغوا فى الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى وقد تقدم فى كتاب الزكاة .

(باب فى رد الوسوسة)

الخواطر إن كانت تدعو إلى الرذائل فهى وسوسة وإن كانت إلى الفضائل فهى إلهام (أخبرنا أبو زميل) بالتصغير هو سماك بن الوليد (ماشىء) مااستفهامية (قال) أى أبو زميل (فقال) أى ابن عباس (أشىء من شك) أى ماتجده فى صدرك أهو شىء من شك (وضحك) أى ابن عباس كما هو الظاهر (حتى أنزل الله تعالى) قال فى فتح الودود : لم يرد حتى شك هو صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى بل أراد حتى بعمومه وشموله الغالب فرض فى حقه —

قال الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى :

فى الصحيحين « إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها ، مالم يتكلموا ، أو يعملوا به ».

فى نَفسِكَ شَيْئًا فَقُلْ : هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » .

٥٠٨٩ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا سُهَيْلٌ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال : « جاءَهُ أُنَاسٌ [نَاسٌ] مِنْ أَصحَابِهِ فقالُوا [قالُوا] : يارَسُولَ اللهِ نَجِدُ فى أَنفُسِنَا الشَّيْءَ نُعظِمُ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ أَوْ الْكَلَامَ بِهِ ، مَا نُحِبُّ أَنَّ لَنَا وَأَنَّا تَكَلَّمْنَا بِهِ . قال : أَوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ ؟ قالُوا : نَعَمْ . قال : ذَاكَ [ذَلِكَ] صَرِيحُ الْإِيمَانِ » .

— صلى الله عليه وسلم انتهى (فإن كنت) أى يا محمد مما أنزلنا إليك) من القصص فرضاً (فاسئل الذين يقرأون الكتاب) أى التوراة فإنه ثابت عندهم يخبرونك بصدقه . قال صلى الله عليه وسلم لا أشك ولا أسأل كذا فى تفسير الجلالين ، وفى معالم التنزيل : قوله تعالى ﴿ فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك ﴾ يعنى القرآن فسئل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فيخبرونك أنك مكتوب عندهم فى التوراة والإنجيل قيل هذا خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره على عادة العرب فإنهم يخاطبون الرجل ويريدون به غيره كقوله تعالى ﴿ يا أيها النبي اتق الله ﴾ خاطب النبى صلى الله عليه وسلم وأراد به المؤمنين ، وقيل كان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بين مصدق ومكذب وشاك فهذا الخطاب مع أهل الشك ومعناه إن كنت يا أيها الإنسان فى شك مما أنزلنا إليك من الهدى على لسان رسولنا محمد فسئل الذين الخ انتهى مختصراً .

قال المنذرى : أبو زميل هو سماك بن الوليد الحنفى وقد احتج به مسلم .

(جاءه) أى النبى صلى الله عليه وسلم (أناس من أصحابه) أى جماعة منهم (نجد فى أنفسنا الشى) أى القبيح (نعظم أن نتكلم به) من الأعظام أى نجد —

٥٠٩٠ — حدثنا عُثْمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابنُ قُدَامَةَ بنِ أَعْيَنَ قالاَ حدثنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن ذَرٍّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ: يارَسُولَ اللهِ إِنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ فِى نَفْسِهِ ـ يُعَرِّضُ بالشَّيْءِ ـ لَأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ. فقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِى رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ. قالَ ابنُ قُدَامَةَ: رَدَّ أَمْرَهُ مكَانَ رَدَّ كَيْدَهُ » .

ـ التكلم به عظيما لغاية قبحه والمعنى نجد فى أنفسنا الشيء القبيح نحو من خلق الله وكيف هو ومن أى شيء هو ونحو ذلك مما يتعاظم النطق به فما حكم جريان ذلك فى خواطرنا (أو الكلام به) شك من الراوى (ما نحب أن لنا) كذا وكذا من المال (وأنا تكلمنا) بصيغة المتكلم من باب التفعل (به) أى بالشيء القبيح الذى يخطر فى قلوبنا (قال أوقد وجدتموه) الهمزة للاستفهام التقريرى والواو المقرونة بها للعطف على مقدر أى احصل ذلك وقد وجدتموه ، والضمير للشيء قال ذاك صريح الإيمان معناه أن صريح الإيمان هو الذى يمنعكم من قبول مايلقيه الشيطان فى أنفسكم والتصديق به حتى يصير ذلك وسوسة لا يتمكن من قلوبكم ولا تطمئن إليه نفوسكم ، وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان وذلك أنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون إيمانا صريحا .

وقد روى فى حديث آخر أنهم لما شكوا إليه ذلك قال الحمد لله الذى رد كيده إلى الوسوسة قاله الخطابى فى المعالم .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والنسائى .

(يعرض بالشيء) أى القبيح (لأن يكون حممة) بضم ففتح أى فحما (من أن يتكلم به) أى بذلك الشيء (رد كيده) الضمير للشيطان وإن لم يجر ذكره —

١٢٢ — باب فى الرجل ينتمى إلى غير مواليه

٥٠٩١ — حدثنا النُّفَيْلِىُّ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ حدَّثنى أَبُو عُثْمَانَ قالَ حدَّثنى سَعْدُ بنُ مَالِكٍ قالَ « سَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ وَوَعَاهُ قَلْبِى مِنْ

— لدلالة السياق عليه (قال ابن قدامة رد أمره) الضمير للرجل أو للشيطان ، قال المنذرى : وأخرجه النسائى .

(باب فى الرجل ينتمى إلى غير مواليه)

أى ينتسب إلى غيرهم .

(أخبرنا زهير) بن محمد التميمى الخرسانى (أخبرنا عاصم الأحول) هو ابن سليمان البصرى (حدثنى أبو عثمان) هو عبد الرحمن بن مل النهدى (حدثنى سعد بن مالك) هو سعد بن أبى وقاص ذكره فى الفتح .

وأخرج البخارى فى كتاب الفرائض ومسلم واللفظ للبخارى حدثنا مسدد حدثنا خالد هو بن عبدالله حدثنا خالد عن أبى عثمان عن سعد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » فذكرته لأبى بكرة فقال وأنا سمعته أذناى ووعاه قلبى من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الحافظ فى الفتح : خالد هو ابن عبدالله الواسطى الطحان ، وخالد شيخه هو ابن مهران الحذاء ، وأبو عثمان هو النهدى ، وسعد هو ابن أبى وقاص والسند إلى سعد كله بصريون ، والقائل فذكرته لأبى بكرة هو أبو عثمان انتهى

وأخرج البخارى فى باب غزوة الطائف حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عاصم قال سمعت أبا عثمان قال سمعت سعداً وهو أول من رمى بسهم فى سبيل الله وأبا بكرة وكان تسور حصن الطائف فى أناس فجاء إلى —

مُحَمَّدٍ صلى اللهُ عليه وسلم أَنَّهُ قالَ : « مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ . قالَ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فقالَ : سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ صلى اللهُ عليه وسلم . قالَ عاصِمٌ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا عُثْمَانَ لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ أَيُّمَا رَجُلَيْنِ ؟ فقالَ : أَمَّا أَحَدُهُمَا

— النبي صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام » .

(من ادعى) بتشديد الدال أى انتسب ورضى أن ينسبه الناس إلى غير أبيه (وهو يعلم) أى والحال أنه يعلم (فالجنة عليه حرام) أى إن اعتقد حله أو قبل أن يعذب بقدر ذنبه أومحمول على الزجر عنه لأنه يؤدى إلى فساد عريض

قال ابن بطال : ليس معنى هذا الحديث أن من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه أن يدخل فى الوعيد كالمقداد بن الأسود ، وإنما المراد به من تحول عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً وكانوا فى الجاهلية لا يستنكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذى تبناه حتى نزل قوله تعالى ﴿ أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ﴾ وقوله تعالى ﴿وماجعل أدعياءكم أبناءكم﴾ فنسب كل واحد إلى أبيه الحقيقى وترك الانتساب إلى من تبناه لكن بقى بعده مشهوراً بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقى ، كالمقداد ابن الأسود وليس الأسود أباه وإنما كان تبناه ، واسم أبيه الحقيقى عمرو بن ثعلبة كذا فى الفتح .

(رجلان أيما رجلين) أى وقعت صفة ومازائدة . قال فى المصباح : أى تقع صفة تابعة لموصوف وتطابق فى التذكير والتأنيث نحو برجل أى رجل وبامرأة أية امرأة انتهى .

—

فأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فى سَبِيلِ اللهِ أَوْ فى الْإِسْلَامِ - يَعْنِى سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ - وَالْآخَرُ قَدِمَ مِنَ الطَّائِفِ فى بِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً عَلَى أَقْدَامِهِمْ فَذَكَرَ فَضْلاً » .

قالَ أبُو دَاوُدَ قالَ النُّفَيْلِيُّ [قالَ أبُو عَلِيٍّ وَسَمِعْتُ أبَا دَاوُدَ قالَ قالَ النُّفَيْلِيُّ] حَيْثُ حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ ، وَاللهِ إِنَّهُ عِنْدِى أَحْلَى مِنَ العَسَلِ يَعْنِى قَوْلَهُ حدَّثنا وحدَّثنى .

قال أبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ [قال أبُو عَلِيٍّ وَسَمِعْتُ أبَا دَاوُدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَحْمَدَ] يَقُولُ : لَيْسَ لِحَدِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ نُورٌ . قال : وَمَا رَأَيْتُ مِثْلَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَانُوا تَعَلَّمُوهُ مِنْ شُعْبَةَ .

— ولفظ البخارى فى غزوة الطائف قال عاصم قلت لقد شهد عندك رجلان حسبك ما قال أجل أما أحدهما فأول من رمى بسهم فى سبيل الله وأما الآخر فنزل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف انتهى .

ومطابقة الحديث بالباب من حيث أن الادعاء إلى غير أبيه كما هو حرام فكذا الانتماء إلى غير مواليه أيضاً حرام ، وقد أيده برواية أبى هريرة وأنس الآتية (فقال) أى أبو عثمان (فذكر) أبو عثمان (فضلا) لأبى بكرة (قال النفيلى) هو عبد الله بن محمد (حيث حدث) أى حين حدث (والله) الواو للقسم (يعنى قوله حدثنا وحدثنى) فى الإسناد لأنهما صريحان فى السماع حيث صرح كل من الرواه من النفيلى إلى سعد بن مالك بالتحديث وهو تفسير للضمير فى قوله إنه (سمعت أحمد) بن حنبل إمام الأئمة (ليس لحديث أهل الكوفه نور) ينور به الحديث ويضىء إضاءة تامة ولكن ليس —

٥٠٩٢ — حدثنا حَجَّاجُ بنُ أَبِي يَعْقُوبَ أخبرنا مُعَاوِيةُ ـ يَعنى ابنَ عَمْرٍو أخبرنا زَائِدَةُ عن الْأَعْمَشِ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ

ـ ذلك مطرداً فى حديث جميع أهل الكوفة بل استثنى منه حديث بعض الحفاظ من أهل الكوفة .

وأما حديث أكثرهم فكما قال أحمد بن حنبل رحمه الله وذلك لعدم اعتنائهم بالأسانيد الصحيحة كاعتناء أهل الحجاز والبصرة والشام ولا يبالون هل هى بصيغة الأخبار أو العنعنة ولا يفرقون بين مرتبة الاتصال والانقطاع والإرسال بل يحتجون بالأحاديث التى هى توافق القياس سواء كانت صحيحة أو مرسلة أو منقطعة أو ضعيفة من ضعف الرجال ويردون بها الأحاديث الصحيحة الثابتة ، فكيف يوجد فى أحاديثهم نور . وأما حديث أهل الحجاز والشام والبصرة ففى أحاديثهم نور ، ويقرب من هذا مافى سنن الترمذى فى كتاب الطهارة قال على أى ابن المدينى قال يحيى بن سعيد القطان ذكر لهشام بن عروة حديث الأفريقى عن أبى غطيف عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات » فقال هذا إسناد مشرقى انتهى .

أى ماروواه أهل المدينة بل رواه أهل المشرق وهم أهل الكوفة وكأنه جرح فى روايتهم والله أعلم (قال) أحمد بن حنبل (ومارأيت مثل أهل البصرة) فى التثبت والضبط والاتقان بالأحاديث (كانوا) أهل البصرة (تعلموه) بصيغة الجمع الماضى بشدة اللام من باب التفعل ، والضمير المنصوب يرجع إلى الحديث (من شعبة) بن الحجاج البصرى والمعنى أن شعبة من أهل البصرة كان ناقداً للرجال ضابطاً متقناً متيقظاً محتاطاً فى أداء صيغ ألفاظ الحديث والأسانيد وأنه لا يروى عن المدلسين ولا عن الضعفاء ، وأما أهل البصرة فإنما تعلموا هذا العلم —

صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « مَنْ تَوَلَّى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ [عَدْلٌ وَلاصَرْفٌ] - [لا يُقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلاً وَلاصَرْفاً] » .

٥٠٩٣ — حدثنا سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدِّمَشْقِيُّ أخبرنا عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ قالَ حدَّثني سَعِيدُ بنُ أَبِي سَعِيدٍ وَنَحْنُ بِبَيْرُوتَ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : « مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

— من شعبه وصاروا بهذه المنزلة وبلغوا بهذه الدرجة لأنهم اختاروا طريقة واقتفوا أثره ألا ترى إلى حديث سعد بن أبى وقاص وأبى بكرة فى الادعاء إلى غير أبيه أن فيه نوراً وضوءاً والسند كله بصريون والله أعلم .

قال المنذرى وأخرجة البخارى تاماً بمعناه ، وأخرج مسلم وابن ماجه من حديث سعد وأبى بكرة فى الادعاء لاغير .

(من تولى قوماً) أى اتخذهم مواليه وهذا حرام وإن أذن فيه مواليه أيضاً فقوله من غير إذن موالية لزيادة التقبيح ، والعادة أنهم لايرضون بذلك كذا فى فتح الودود (صرف ولاعدل) أى نافلة ولافريضة .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم .

(ونحن ببيروت) فى القاموس : بيروت بلد بالشام أى حدثنى سعيد والحال أنا مقيمون ببيروت (من ادعى إلى غير أبيه الخ) قال العلقمى قال النووى : هذا صريح فى غلاظ تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل —

١٢٣ — باب فى التفاخر بالأحساب

٥٠٩٤ — حدثنا مُوسَى بنُ مَرْوَانَ الرَّقِّىُّ أخبرنا المُعَافَى ح . وأخبرنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيد الْهَمْدَانِىُّ أنبأنا ابنُ وَهْبٍ وَهٰذَا حَدِيثُهُ عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبِى سَعِيدٍ عن أَبِيهِ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إنَّ اللهَ قدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا

— وعير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق انتهى .

قال المنذرى : وأخرج البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى نحوه من حديث على بن أبى طالب عليه السلام وفيه « فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

(باب فى التفاخر بالأحساب)

قال فى القاموس : الفخر ويحرك والفخار والفخارة التمدح بالخصال كافتخار وتفاخر وأخر بعضهم على بعض انتهى . والأحساب جمع حسب وهو ما تعده من مفاخر آبائك (وهذا حديثه) أى حديث أحمد بن سعيد (عبية الجاهلية) بضم العين المهملة وكسر الموحدة المشددة وفتح المثناة التحتية المشددة أى فخرها وتكبرها ونخوتها . —

قال الشيخ ابن القيم رحمه الله :

وقد أخرج الترمذى من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم فتح مكة ، فقال : ياأيها الناس ، إن الله قدأذهب عنكم عبية الجاهلية ، وتعاظمها بآبائها ، الناس رجلان : مؤمن تقى كريم على الله ، وفاجر شقى هين على الله ، والناس بنو آدم ، وخلق الله آدم من تراب . قال الله تعالى (ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا =

بالآباء ، مُؤْمِنٌ تَـقِيٌّ وَفاجِرٌ شَـقِيٌّ ، أَنْتُمْ بَنِي آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَاب ، لَيَدَعَنَّ رِجالٌ فَخْـرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْونَ عَلَى اللهِ [عَلَى اللهِ أَهْوَنَ] مِنَ الْجِعْلانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ » .

— قال الخطابى : العبية الـكبر والنخوة وأصـله من العب وهو الثقل يقال عُبِّية وعِبِّيَة بضم العين وكسرها (مؤمن تقى وفاجر شقى) قال الخطابى : معناه أن الناس رجلان مؤمن تقى فهو الخير الفاضل وإن لم يـكن حسيباً فى قومه ، وفاجر شقى فهو الدنى وإن كان فى أهله شريفاً رفيعاً انتهى .

وقيل : معناه أن المفتخر المتـكبر إما مؤمن تقى فإذن لا ينبغى له أن يتـكبر على أحد ، أو فاجر شقى فهو ذليل عند الله والذليل لا يستحق التكبر فالتكبر منفى بكل حال (أنتم بنو آدم وآدم من تراب) أى فلا يليق بمن أصله التراب النخوة والـكبر (ليدعن) بلام مفتوحة فى جواب قسم مقدر أى والله ليتركن كذا قيل (إنما هم) أى أقوام (أو ليـكونن) بضم النون الأولى والضـمير الفاعل العائد إلى رجال وهو واو الجمع محذوف من ليـكونن والمعنى ليصيرن (أهون) أى أذل (على الله) أى عنـده (من الجعلان) بكسر الجيم وسكون العين جمع جعل بضم ففتح دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها (التى تدفع بأنفها النتن) أى العذرة . —

= إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن دينار إلا من هـذا الوجه ، وعبدالله بن جعفر ــ والد على يضعف ــ ضعفه يحيى بن معين وغيره .

وفى الترمذى أيضاً من حديث الحسن عن سمرة يرفعه « الحسب المال ، والـكرم التقوى » وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

– قال العلامة الدميرى فى حياة الحيوان : الجعل كصرد ورطب وجمعه جعلان بكسر الجيم والعين ساكنة وهو يجمع الجعر اليابس ويدخره فى بيته وهو دويبة معروفة تعض البهائم فى فروجها فتهرب ، شديد السواد ، فى بطنه لون حمرة يوجد كثيراً فى مراح البقر والجواميس ومواضع الروث ، ومن شأنه جمع النجاسة وادخارها . ومن عجيب أمره أنه يموت من ريح الورد وريح الطيب فإذا أعيد إلى الروث عاش . ومن عادته أن يحرس النيام فمن قام لقضاء حاجته تبعه وذلك من شهوته للغائط لأنه قوته .

وأخرج الترمذى فى سننه وهو آخر حديث فى جامعه قبل العلل حدثنا محمد ابن بشار أخبرنا أبو عامر العقدى أخبرنا هشام بن سعد عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم أو ليكونُنَّ أهون على الله من الجعل الذى يدهده الخراء بأنفه » الحديث هذا حديث حسن حدثنا هارون بن موسى بن أبى علقمة حدثنى أبى عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث مختصراً وقال هذا حديث حسن ، وسعيد المقبرى قد سمع من أبى هريرة ويروى عن أبيه أشياء كثيرة عن أبى هريرة ، وقد روى سفيان الثورى وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن سعد عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث أبى عامر عن هشام بن سعد انتهى كلامه . وحديث أبى هريرة أخرجه ابن حبان أيضاً .

وفى مسند أبى داود الطيالسى وشعب الإيمان عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تفخروا بآبائكم الذين ماتوا فى الجاهلية فوالذى نفسى بيده لما يدحرج الجعل بأنفه خير من آبائكم الذين ماتوا فى الجاهلية » —

١٢٤ — باب فى العصبية

٥٠٩٥ — حدثنا النُّفَيْلِىُّ أخبرنا زُهَيْرٌ عن [حدثنا] سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عن أبيهِ قال : « مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِى رُدِّىَ فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنَبِهِ » .

— وروى البزار فى مسنده عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلكم بنو آدم وآدم من تراب لينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان » انتهى .

وقوله فى حديث الترمذى « يدهده » قال السيوطى فى الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير : دَهْدَيْتُ الحجر ودَهْدَهْتُه فتَدَهْدَه دَحْرَجْتُه فتدحرج وتَمَا يدهده الجعل أى يدحرجه من السرجين انتهى .

قال القارى : شبه المفتخرين بآبائهم الذين ماتوا فى الجاهلية بالجعلان ، وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة ، ونفس افتخارهم بهم بالدفع والدهدهة بالأنف . والمعنى أن أحد الأمرين واقع البتة إما الانتهاء عن الافتخار أو كونهم أذل عند الله تعالى من الجعلان الموصوفة انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال حسن صحيح .

(باب فى العصبية)

قال فى النهاية : العصبى هو الذى يغضب لعصبته ويحامى عنهم ، والعصبة الأقارب من جهة الأب .

(من نصر قومه على غير الحق) أى على باطل أو مشكوك (فهو كالبعير الذى ردى) بضم الراء وكسر الدال المشددة وفتح الياء أى تردى وسقط فى البئر —

٥٠٩٦ — حدثنا ابنُ بَشَّارٍ أخبرنا أَبُو عامِرٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن سِمَاكِ ابنِ حَرْبٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن أَبِيهِ قال: «انْتَهَيْتُ إلى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وَهُوَ فى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٠٩٧ — حدثنا مَحْمُودُ بنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ قالَ أخبرنا الْفِرْيَابِيُّ قالَ أخبرنا سَلَمَةُ بنُ بِشْرٍ الدِّمَشْقِيُّ عن بِنْتِ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: «قُلْتُ: يارَسُولَ اللهِ ما الْعَصَبِيَّةُ؟ قال: أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ».

— (فهو) أى البعير المتردى (ينزع) بصيغة المجهول أى يخرج ويرفع (بذنبه) أى بجر من ورائه.

قال الخطابى: معناه أنه قد وقع فى الإثم وهلك كالبعير إذا تردى فى بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص.

(وهو فى قبة من أدم) بفتحتين أى جلد (فذكر نحوه) أى نحو الحديث الأول.

قال المنذرى: الأول موقوف والثانى مسند. وعبد الرحمن قد سمع من أبيه.

(ما العصبية الخ) قال المنذرى: وأخرجه ابن ماجه وقال فيه عن عباد بن كثير الشامى عن امرأة منهم يقال لها فسيلة قالت سمعت أبى فذكر بمعناه. وفسيلة بضم الفاء وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعد اللام المفتوحة تاء تأنيث هى بنت واثلة بن الأسقع، ذكر ذلك غير واحد، ويقال فيها أيضاً خصيلة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعدها ياء آخر الحروف ساكنة وبعد اللام المفتوحة تاء تأنيث. وعباد بن كثير الشامى وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه غير واحد، وإسناد حديث أبى داود أمثل من هذا. —

٥٠٩٨ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ أخبرنا أَيُّوبُ بنُ سُوَيدٍ عن أُسَامَةَ بنِ زَيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عن سُرَاقَةَ بنِ مالِكِ ابنِ جُعْشُمٍ المُدْلِجِيِّ قال: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ: خَيرُكُم المدافِعُ عنْ عَشِيرَتِهِ مالَمْ يَأْثَمْ».

قالَ أَبُو دَاوُدَ: أَيُّوبُ بنُ سُوَيْدٍ ضَعِيفٌ.

٥٠٩٩ — حدثنا ابنُ السَّرْحِ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي

— (عن سراقة) بضم أوله (بن مالك بن جعشم) بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة (خيركم المدافع) أى الذى يدفع الظلم (عن عشيرته) أى أقاربه المعاشر معهم (ما لم يأثم) أى ما لم يظلم ويقع بالمدافعة فى الإثم والظلم على المدفوع.

(قال أبو داود أيوب بن سويد ضعيف) هذه العبارة إنما وجدت فى بعض النسخ.

قال المنذرى: فى إسناده أيوب بن سويد أبو مسعود الحميرى السيبانى قدم مصر وحدث بها. قال أبو داود فى رواية ابن العبد: أيوب بن سويد السيبانى بفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها باء بواحدة مفتوحة وبعد الألف نون منسوب إلى سيبان بطن من حمير وهو ضعيف. قال يحيى بن معين: ليس بشىء كان يسرق الأحاديث، وقال عبد الله بن المبارك: ارم به، وتكلم فيه غير واحد، وفى سماع سعيد بن المسيب من سراقة المدلجى نظر فإن وفاة سراقة كانت سنة أربع وعشرين على المشهور، وقد ولد سعيد بن المسيب لثلاث سنين بقيت من خلافة عمر، وقتل عثمان وهو ابن خمس عشرة سنة فيكون مولده على هذا سنة عشرين أو إحدى وعشرين فلا يصح سماعه منه والله أعلم. انتهى كلام المنذرى.

—

أَيُّوبَ عن مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَكِّيِّ - يَعنى ابنَ أَبِي لَبِيبَةَ - عن عَبْدِ اللهِ ابنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ » .

٥١٠٠ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ عن عَوْفٍ عن زِيَادِ بنِ مِخْرَاقٍ عن أَبِي كِنَانَةَ عن أَبِي مُوسَى قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهُمْ » .

— (ليس منا) أى ليس من أهل ملتنا (من دعا) أى الناس (إلى عصبية) قال المناوى : أى من يدعو الناس إلى الاجتماع على عصبية وهى معاونة الظالم .

وقال القارى : أى إلى اجتماع عصبية فى معاونة ظالم . وفى الحديث « ما بال دعوى الجاهلية » قال صاحب النهاية : هو قولهم يا آل فلان كانوا يدعون بعضهم بعضاً عند الأمر الحادث (من قاتل على عصبية) أى على باطل ، وليس فى بعض النسخ لفظ على (من مات على عصبية) أى على طريقتهم من حمية الجاهلية .

قال المنذرى : قال أبو داود فى رواية ابن العبد هذا مرسل ، عبد الله بن أبى سليمان لم يسمع من جبير . هذا آخر كلامه . وفى إسناده محمد بن عبد الرحمن المكى وقيل فيه المكى . قال أبو حاتم الرازى : هو مجهول ، وقد أخرج مسلم فى صحيحه والنسائى فى سننه من حديث أبى هريرة بمعناه أتم منه ، ومن حديث جندب بن عبد الله البجلى مختصراً .

(ابن أخت القوم منهم) أى بينه وبينهم ارتباط . وسياق الحديث يقتضى —

٥١٠١ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أخبرنا الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ أخبرنا جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ عن مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عن دَاوُدَ بنِ حُصَيْنٍ عن عَبْدِالرَّحْمٰنِ ابنِ أَبِي عُقْبَةَ عن أَبِي عُقْبَةَ ـ وكَانَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ ـ قال « شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أُحُداً ، فَضَرَبْتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقُلْتُ : خُذْهَا مِنِّى وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِىُّ ، فالْتَفَتَ إِلَىَّ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ : فَهَلاَّ [هَلاَّ] قُلْتَ : خُذْهَا مِنِّى وَأَنَا الْغُلَامُ الأَنْصَارِىُّ » .

— أن المراد أنه كالواحد منهم فى إفشاء سرهم بحضرته ونحو ذلك كالنصرة والمودة والمشورة . قاله النووى .

قال المنذرى : وقد أخرج البخارى ومسلم والترمذى والنسائى قوله صلى الله عليه وسلم « ابن أخت القوم منهم » مختصراً ومطولا .

(عن أبى عقبة) قيل اسمه رشيد صحابى كذا فى الخلاصة (وكان) أى أبو عقبة (شهدت) أى حضرت (أحداً) بضمتين (فقلت خذها) أى الضربة أو الطعنة (وأنا الغلام الفارسى) بكسر الراء والجملة حال ، ولهذا على عادتهم فى المحاربة أن يخبر الضارب المضروب باسمه ونسبه إظهاراً بشجاعته (فهلا قلت) أى لم لا قلت (خذها منى وأنا الغلام الأنصارى) لأن مولى القوم منهم .

قال القارى : أى إذا افتخرت عند الضرب فانتسب إلى الأنصار الذين هاجرت إليهم ونصرونى ، وكان فارس فى ذلك الزمان كفاراً ، فكره صلى الله عليه وسلم الانتساب إليهم وأمره بالانتساب إلى الأنصار ليكون منتسباً إلى أهل الإسلام انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه فى إسناده محمد بن إسحاق ، وقد تقدم الكلام عليه . وأبو عقبة هذا بصرى مولى من بنى هاشم بن عبد مناف .

١٢٥ — باب الرجل يحب الرجل على خير يراه

[باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه]

٥١٠٢ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ثَوْرٍ قال حدَّثني حَبِيبُ بنُ عُبَيْدٍ عن المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرِبَ - وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَهُ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ » .

(باب الرجل يحب الرجل على خير يراه)

(وقد كان) أى حبيب (أدركه) أى المقدام (فليخبره أنه يحبه) لأن فى الإخبار بذلك استمالة قلبه واستجلاب زيادة المحبة . —

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وأخرج الترمذى عن يزيد بن نعامة الضبي . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا آخى الرجل الرجل ، فليسأله عن اسمه واسم أبيه ، وممن هو ؟ فإنه أصل للمودة » وقال : هذا حديث غريب .

وفى الصحيحين : عن أنس « أن أعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : متى الساعة ؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماأعددت لها ؟ قال : حب الله ورسوله ، قال : أنت مع من أحببت » .

وفى رواية «ماأعددت لها من كثير صوم ولاصدقة ، ولكني أحب الله ورسوله»

وفى الصحيحين عن أبى موسى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المرء مع من أحب » .

وروى الترمذى من حديث زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال « جاء أعرابي جهورى الصوت ، قال : يامحمد ، الرجل يحب القوم ولايلحق بهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحب » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن =

— قال الخطابى : معناه الحث على التودد والتألف ، وذلك أنه إذا أخبره أنه يحبه استمال بذلك قلبه واجتلب به وده ، وفيه أنه إذا علم أنه محب له ووادٍ له قبل نصيحته ولم يرد عليه قوله فى عيب أن أخبره به عن نفسه أو سقطه إن كانت منه وإذا لم يعلم ذلك منه لم يؤمن أن يسوء ظنه فيه فلا يقبل منه قوله ، ويحمل ذلك منه على العداوة والشنآن انتهى . —

= الله تعالى يقول يوم القيامة : أين المتحابون لجلالى ؟ اليوم أظلهم فى ظلى يوم لاظل إلا ظلى » .

وفى الترمذى عن معاذ بن جبل قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قال الله تعالى : المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور ، يغبطهم النبيون والشهداء » قال : وفى الباب عن أبى الدرداء ، وأبى مسعود ، وعبادة بن الصامت ، وأبى هريرة ، وأبى مالك الأشعرى . وهذا حديث حسن صحيح .

وفى الصحيحين : عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لايحبه إلا لله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر ، بعد أن أنقذه الله منه ، كما يكره أن يقذف فى النار » .

وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لاظل إلا ظله : إمام عادل ، وشاب نشأ فى عبادة الله ، ورجل قلبه معلق فى المساجد ، ورجلان تحابا فى الله ، اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال ، فقال : إنى أخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لاتعلم شماله ماتنفق يمينه ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « والذى نفسى بيده ، لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم : أفشوا السلام بينكم » .

وروى مالك فى الموطأ بإسناد صحيح عن أبى إدريس الخولانى قال « دخلت مسجد دمشق فإذا فتى براق الثنايا وإذا الناس معه ، وإذا اختلفوا فى شىء أسندوه =

— قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى حسن صحيح غريب . هذا آخر كلامه .

وقد روى من حديث أبى سعيد الخدرى وفيه مقال ، وقد رواه منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال أبو الفضل المقدسى وهو صحيح على شرط الصحيحين ولم يخرجاه ، وقد أخرجا بهذا الإسناد حديثاً فى النذور وقد روى عن ابن عمر من وجوه هذا أصحها . —

= إليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه ؟ فقيل : هذا معاذ بن جبل فلما كان من الغد هجرت ، فوجدته قد سبقنى بالتهجير ، ووجدته يصلى ، فانتظرته حتى قضى صلاته ، ثم جئته من قبل وجهه ، فسلمت عليه . ثم قلت : والله إنى لأحبك ، فقال آلله ؟قلت: آلله ، فقال آلله قلت آلله فأخذ بحبوة ردائى فجبذنى إليه ، فقال أبشر ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله تبارك وتعالى : وجبت محبتى للمتحابين فى ، والمتجالسين فى ، والمتزاورين فى ، والمتباذلين فى » .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم « أن رجلا زار أخاً له فى قرية أخرى ، فأرصد الله على مدرجته ملكا ، فلما أتى عليه قال أين تريد؟ قال أريد أخاً لى فى هذه القرية ، قال هل لك عليه نعمة تربها ؟ قال لا غير أنى أحببته فى الله تعالى ، قال فإنى رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه » .

وحديث « المرء مع من أحب » رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنس بن مالك ، وعبد الله بن مسعود ، وأبو موسى الأشعرى ، وعلى بن أبى طالب ، وأبو سعيد الخدرى ، وأبو ذر ، وصفوان بن عسال ، وعبد الله بن يزيد الخطمى ، والبراء بن عازب ، وعروة بن مضرس ، وصفوان بن قدامة الجمحى ، وأبو أمامة الباهلى ، وأبو سريحة الغفارى ، وأبو هريرة ، ومعاذ بن جبل ، وأبو قتادة الأنصارى ، وعبادة بن الصامت ، وجابر بن عبد الله ، وعائشة رضى الله عنهم أجمعين

فحديث أنس متفق عليه .

وحديث ابن مسعود متفق عليه أيضاً .

وكذلك حديث أبى موسى وقد تقدمت . =

٥١٠٣ — حدثنا مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيمَ أخبرنا الْمُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ أخبرنا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ « أَنَّ رَجُلاً كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ إِنِّى لَأُحِبُّ هٰذَا ، فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : أَعْلَمْتَهُ ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : أَعْلِمْهُ . قَالَ : فَلَحِقَهُ فقَالَ : إِنِّى أُحِبُّكَ فِى اللهِ ، فقَالَ [قَالَ] : أَحَبَّكَ الَّذِى [أَحَبَّكَ اللهُ الَّذِى] أَحْبَبْتَنِي لَهُ » . —

— (فقال) أى الرجل الأول (إنى لأحب هذا) أى الرجل الآخر (أعلمته) بحذف همزة الاستفهام (فقال إنى أحبك فى الله) أى فى طلب مرضاة الله (فقال) أى الرجل الآخر (أحبك الذى أحببتنى له) أى لأجله وهذا دعاء .

قال المنذرى : فى إسناده المبارك بن فضالة أبو فضالة القرشى العدوى مولاهم البصرى وثقه عفان بن مسلم واستشهد به البخارى وضعفه الإمام أحمد ويحيى ابن معين والنسائى وتكلم فيه غيرهم . —

= وأما حديث على رضى الله عنه ، فرواه أبو داود الطيالسى عن شعبة عن مسلم الأعور عن حبة بن جوين العرنى عن على « أن رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم ؟ قال : المرء مع من أحب » .

وأما حديث أبى سعيد الخدرى : فرواه ابن أبى ليلى عن عطية العوفى عنه مختصراً « المرء مع من أحب » .

وأما حديث أبى ذر : فذكره أبو داود وإسناده صحيح .

وأما حديث صفوان بن عسال فرواه الترمذى وصححه وقد تقدم .

وأما حديث عبد الله بن يزيد الخطمى فرواه جماعة عن مسلم الأعور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبيه « أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم — فذكره » . =

٥١٠٤ — حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدِ بنِ هِلَالٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ الصَّامِتِ عن أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قال : « يَارَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ وَلا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ . قال : أَنْتَ يا أَبا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . قال: فإِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . قال: فإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قال : فأَعادَها أَبُو ذَرٍّ ، فأَعادَها [وَأَعادَها] رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم »

— (قال فأعادها أبو ذر) أى أعاد مقولته وهى إنى أحب الله ورسوله (فأعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فأعاد مقولته الشريفة وهى فإنك مع من أحببت .

قال المنذرى : وقد أخرج البخارى ومسلم من حديث أبى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف ترى فى رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المرء مع من أحب » . —

= وأما حديث البراء بن عازب فرواه سعيد بن منصور عن على بن يزيد الصدائى عن العرزمى عن أبى إسحاق عن البراء .

وأما حديث عروة بن مضرس : فرواه زيد بن الجرشى الأهوازى عن عمران ابن عيينة أخى سفيان عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى عنه مرفوعاً : « المرء مع من أحب » .

وأما حديث صفوان بن قدامة فرواه الطبرانى فى الكبير من حديث موسى بن ميمون المرئى عن أبيه ميمون بن موسى عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن صفوان ابن قدامة قال : « هاجر أبى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فبايعه على الإسلام ، وقال إنى أحبك يا رسول الله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحب »

قال : العلاء بن ميمون صدوق ضعيف . =

٥١٠٥ — حدثنا وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ أخبرنا خَالِدٌ عن يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ عن ثابِتٍ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قالَ : « رَأَيْتُ أَصحابَ النَّبِيِّ [رَسُولَ اللهِ] صلى اللهُ عليه وسلم فَرِحُوا بِشَيْءٍ لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ [مَا رَأَيْتُ أَصحابَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ] ـ [مَارَأَيْتُ

— (رأيت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرحوا بشيء) وهذا الشيء هو قوله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب (لم أرهم فرحوا بشيء) أى آخر —

= وأما حديث أبي أمامة الباهلي فرواه محمد بن عرعرة وطالوت بن عباد عن فضال ابن جبير عنه يرفعه « لا يحب عبد قوماً إلا بعثه الله معهم » .

وأما حديث أبي سريحة : فمن رواية عبد الغفار بن القاسم — متروك — عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن حبيب بن حماد عنه مرفوعاً : « المرء مع من أحب » .

وأما حديث أبي هريرة فرواه غسان بن الربيع عن موسى بن مطير عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً « العبد عند ظنه بالله ، وهو مع أحبابه يوم القيامة » .

وأما حديث معاذ بن جبل : فروى عنه بإسناد لا يثبت مرفوعاً : « المرء مع من أحب » .

وأما حديث أبي قتادة الأنصاري فمن رواية ابن لهيعة حدثني أبو صخر عن يحي ابن النضر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث أنس .

وأما حديث عبادة بن الصامت فرواه عبد القدوس بن محمد بن شعيب حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت مرفوعاً « المرء مع من أحب » .

وهو في البخاري عن عمرو بن عاصم عن قتادة عن أنس من حديثه .

وعبد القدوس ـ هذا ـ روى عنه البخاري .

وأما حديث جابر فرواه الحارث بن أبي أسامة من حديث عكرمة بن عمار حدثني سعيد حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « جاء رجل إلى النبي صلى =

أَصحابَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فَرِحُوا بِشَىْءٍ - لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَىْءٍ - أَشَدَّ مِنْهُ] . قالَ رَجُلٌ : يارَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُ بِهِ وَلا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ . فقالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

— (أشد منه) أى ذلك الشىء المذكور أولا (على العمل) متعلق بيحب (من الخير يعمل) أى الرجل المحبوب (به) أى بذلك العمل من الخير (ولا يعمل) أى الرجل المحب (المرء مع من أحب) يعنى من أحب قوماً بالإخلاص يكون من زمرتهم وإن لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم، وربما تؤدى تلك المحبة إلى موافقتهم ، وفيه حث على محبة الصلحاء والأخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم بمعناه أتم منه .

— الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى تقوم الساعة ؟ قال : فما أعددت لها ؟ قال : والله يا رسول الله ما أعددت لها إنى لضعيف العمل ، وإنى أحب الله ورسوله ، قال : فأنت مع من أحببت » .

وسعيد إن كان هو ابن المسيب فمنقطع ، وإن كان هو ابن مينا فقد أدرك جابراً.

وأما حديث عائشة فقال عبد الله بن أحمد : حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن شيبة الحضرمى عن عروة عن عائشة مرفوعاً: « لايحب أحد قوماً إلا حشر معهم يوم القيامة » .

ورواه الطبرانى فى معجمه أطول منه من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة ترفعه : « ثلاث أحلف عليهن ، والرابعة لو حلفت لرجوت أن لا آثم : ما جعل الله ذا سهم فى الإسلام كمن لاسهم له ، ولايتولى الله عبد فى الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة ، والمرء مع من أحب . والرابعة : لو حلفت عليها لرجوت أن لا آثم : لا يستر الله على عبد فى الدنيا إلا ستره يوم القيامة » فقال عمر ابن عبد العزيز « إذا سمعتم بهذا الحديث عن عروة عن عائشة فاحفظوه » .

١٢٦ — باب فى المشورة

٥١٠٦ — حدثنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا يَحْيَى بنُ أَبِى بُكَيْرٍ أخبرنا شَيْبَانُ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن أَبِى سَلَمَةَ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ » .

(باب فى المشورة)

قال فى القاموس : أشار إليه بكذا أمره به وهى الشورى والمشورة مفعلة لا مفعولة واستشاره طلب منه المشورة .

(المستشار) أى الذى طلب منه المشورة والرأى (مؤتمن) اسم مفعول من الأمن أو الأمانة .

قال الطيبى : معناه أنه أمين فيما يسأل من الأمور فلا ينبغى أن يخون المستشير بكتمان مصلحته ذكره العزيزى .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وأخرجه الترمذى أيضاً مرسلا من حديث أبى سلمة ابن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً وأبو بكر وعمر فذكر نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن أبى هريرة ، وحديث شيبان أتم من حديث أبى عوانة وأطول يعنى الحديث المرفوع الذى قبل هذا . وقال وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب ، وذكره فى موضع آخر مختصراً . وقال وقد رواه غير واحد عن شيبان بن عبد الرحمن النحوى ، وشيبان هو صاحب كتاب وهو صحيح الحديث ويكنى أبا معاوية ، وأخرجه أيضاً من حديث أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وهذا حديث غريب من حديث أم سلمة هذا آخر كلامه .

١٢٧ — باب فى الدال على الخير

٥١٠٧ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن الْأَعْمَشِ عن أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عن أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قال: « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ إِنِّى أُبْدِعَ بِى فَاحْمِلْنِى . قالَ : لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ وَلَكِن ائْتِ فُلَانًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ ، فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ ، فَأَتَى

— وفى إسناده على بن زيد بن جدعان ولا يحتج بحديثه .

وقال أيضاً فى آخره وفى الباب عن أبى مسعود وأبى هريرة وابن عمر . هذا آخر كلامه .

وقد رواه أيضاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب وأبو الهيثم بن التيهان ، والنعمان بن بشير ، وسمرة بن جندب ، وعمر بن عوف وعبد الله بن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر ، وعبيد بن صخر فى طرقها كلها مقال ، وأجود إسناد الحديث الذى ذكرناه أول الباب ، وحسنه الترمذى .

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى: وأصح الطرق إلى هذا المتن رواية سفيان ومن تابعه عن عبد الملك بن عميد عن أبى سلمة عن أبى هريرة .

(باب فى الدال على الخير)

(إنى أبدع بى) بصيغة المجهول أى انقطع بى السبيل لموت الراحلة أوضعفها قال الخطابى : قوله أبدع بى معناه انقطع بى ويقال أبدعت الركاب إذا كلت وانقطعت انتهى . وفى النهاية يقال أبدعت الناقة إذا انقطعت عن السير بكلال انتهى (لاأجد ماأحملك عليه) أى من الركب (فلعله أن يحملك) —

رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم فأخْبَرَهُ ، فقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِهِ » .

١٢٨ — باب فى الهوى

٥١٠٨ — حدثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحٍ أخبرنا بَقِيَّةُ عن أبِي بَكْرِ بنِ

— أى يعطيك ماتركب عليه (من دل على خير فله مثل أجر فاعله) قال النووى المراد أن له ثوابا كما أن لفاعله ثواباً ، ولايلزم أن يكون قدر ثوابهما سواءانتهى وذهب بعض الأئمة إلى أن المثل المذكور فى هذا الحديث ونحوه إنما هو بغير تضعيف . وقال القرطبى إنه مثله سواء فى القدر والتضعيف لأن الثواب على الأعمال إنما هو بفضل من الله يهبه لمن يشاء على أى شىء صدر منه خصوصاً إذا صحت النية التى هى أصل الأعمال فى طاعة عجز عن فعلها لمانع منع منها فلا بعد فى مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر والفاعل أو يزيد عليه كذا فى السراج المنير . قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى . وأبو مسعود اسمه عقبة بن عمرو .

(باب فى الهوى)

قال فى القاموس : هويه كرضيه هوى أحبه . قال الحافظ ابن حجر فيما رده على السراج القزوينى : ترجم أبو داود لهذا الحديث باب الهوى وأراد بذلك شرح معناه وأنه خبر بمعنى التحذير من اتباع الهوى فإن الذى يسترسل فى اتباع هواه لايبصر قبح مايفعله ولا يسمع نهى من ينصحه وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه ولم يتفقد عليها انتهى .

وقال الحافظ زين الدين العراقى فى شرح الترمذى : قيل يعمى عن عيوب المحبوب وقيل عن كل شىء سوى المحبوب انتهى . —

أَبِي مَرْيَمَ عن خَالِدِ بنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عن بِلَالِ بنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عن أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ » .

— والحديث الذى أورده المؤلف فى الباب هذا أحد الأحاديث التى انتقدها الحافظ سراج الدين القزوينى على المصابيح وزعم أنه موضوع .

وقال الحافظ بن حجر فيما رده عليه أما بلال فهو ثقة من كبار التابعين ، وأما خالد فوثقه أبو حاتم الرازى ، وأما أبو بكر فهو ضعيف عندهم من قبل حفظه وكان مستقيم الأمر فى حديثه فطرقه لصوص فتغير عقله وصار يأتى بالغرائب التى لا توجد إلا عنده فعدوه فيمن اختلط ولم يتميز انتهى .

وقال الحافظ صلاح الدين العلائى : هـذا الحديث ضعيف لا ينتهى إلى درجة الحسن أصلا ولا يقال فيه موضوع انتهى . وقال البيهقى فى شعب الإيمان بعد ذكره ورواه البخارى فى التاريخ موقوفاً على أبى الدرداء قال البيهقى وسئل على بن عبدالرحمن عن الفرق بين الحب والعشق فقال الحب لذة تعمى عن رؤية غير محبوبة فإذا تناهى سمى عشقاً وهو قوله صلى الله عليه وسلم « حبك الشيء يعمى ويصم » انتهى وسيجيء كلام المنذرى .

وقد روينا هذا الحديث فى الأربعين للشيخ ولى الله المحدث الدهلوى من رواية على بن أبى طالب رضى الله عنه والله أعلم .

(حبك) إضافة للمصدر إلى الفاعل (الشيء) مفعول (يعمى ويصم) بضم أولهما وكسر عينهما أى يجعلك أعمى عن رؤية معائب الشيء المحبوب بحيث لا تبصر فيه عيباً ويجعلك أصم عن سماع قبائحه بحيث لا تسمع فيه كلاماً قبيحاً لاستيلاء سلطان المحبة على فؤادك .

قال المنذرى فى إسناده بقية بن الوليد وأبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم الغسانى الشامى وفى كل واحد منهما مقال . وروى عن بلال عن أبيه قوله ولم —

١٢٩ — باب فى الشفاعة

٥١٠٩ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن بُرَيْدِ بن أبِي بُرْدَةَ عن أبيهِ عن أبى مُوسَى قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « اشْفَعُوا إلَىَّ لِتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ اللهُ عَلَى لِسانِ نَبِيِّهِ ماشاء » .

٥١١٠ — حدثنا أحْمَدُ بنُ صَالِحٍ وَأحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ قالاَ

— يرفعه ، وقيل إنه أشبه بالصواب ، ويروى من حديث معاوية بن أبى سفيان ولا يثبت . وسئل ثعلب عن معناه فقال يعمى العين عن النظر إلى مساوية ويصم الأذن عن إسماع العذل فيه ، وأنشأ يقول وكذبت طرفى فيك والطرف صادق وأسمعت أذنى فيك ماليس يسمع وقال غيره : يعمى ويصم عن الآخرة . وفائدته النهى عن حب مالا ينبغى الإغراق فى حبه انتهى كلام المنذرى .

(باب فى الشفاعة)

(بريد) بالموحدة مصغراً هو ابن عبدالله (ابن أبى بردة) الأشعرى منسوب إلى جده (عن أبيه) المراد بالأب جده أبو بردة (اشفعوا إلى لتؤجروا) أى إذا عرض المحتاج حاجته على فاشفعوا له إلى فإنكم إن شفعتم حصل لكم الأجر سواء قبلت شفاعتكم أم لا ، واللام فى قوله لتؤجروا هى لام التعليل ذكره الحافظ (وليقض الله على لسان نبيه ماشاء) أى إن قضيت حاجته من شفاعتكم له فهو بتقدير الله وإن لم أقض فهو أيضاً بتقدير الله . وفى السراج المنير أى يظهر على لسان رسوله بوحى أو إلهام ماشاء من إعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الأجر للشافع مطلقاً سواء قضيت الحاجة أم لا . قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

(حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح الخ) قد وقع هذا —

أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن وَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ عن أخِيهِ عن مُعَاوِيَةَ : « اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا [قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا] فإِنِّى لَأُرِيدُ الأَمْرَ فأُؤَخِّرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا فَتُؤْجَرُوا فإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا » .

٥١١١ — حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن بُرَيْدٍ عن أَبِى بُرْدَةَ عن أَبِى مُوسَى عن النَّبِىِّ صلى اللهُ عليه وسلم مِثْلَهُ .

— الحديث فى بعض النسخ ههنا وفى بعضها فى آخر كتاب السنة، ولم يوجد هذا الحديث فى نسخة المنذرى لاههنا ولافى آخر كتاب السنة .

وقال المزى : حديث همام بن منبه بن كامل عن معاوية أخرجه أبو داود بلفظ « اشفعوا تؤجروا فإنى لأريد الأمر فأوخره كما تشفعوا فتؤجروا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشفعوا تؤجروا » فى كتاب السنة عن أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح وأخرجه النسائى فى الزكاة عن هارون بن سعيد الإيلى ثلاثتهم عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه همام ، وحديث أبى داود فى بعض النسخ من رواية اللؤلؤى ولم يذكره أبوالقاسم انتهى كلام المزى (لأريد) بلام التأكيد (الأمر) لواحد من الناس أو للجماعه لأنفذه (فأؤخره) أى الأمر عن نفاذه (كيما) مازائدة (فتؤجروا) بصيغة المجهول .

(حدثنا أبو معمر) حديث أبى معمر فى بعض نسخ الكتاب ههنا وفى بعضها فى آخر كتاب السنة ، وليس فى نسخة المنذرى هذا الحديث لاههناولافى آخر كتاب السنة. وقال المزى : حديث « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا أتاه ذو الحاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان نبيه ما أحب » أخرجه —

١٣٠ — باب فى الرجل يبدأ بنفسه فى الكتاب

٥١١٢ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا هُشَيْمٌ عن مَنْصُورٍ عَنْ ابنِ سِيرِينَ قال أَحْمَدُ قال مرَّةً - يعنى هُشَيْماً [هُشَيْمٌ] - عن بَعْضِ وُلْدِ العَلاَءِ أنَّ العَلاَءَ الحَضْرَمِىَّ كَانَ عَامِلَ النَّبِىِّ صلى اللهُ عليه وسلم عَلَى البَحْرَيْنِ ، فَكَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ ».

— البخارى فى الزكاة وفى الأدب وفى التوحيد ، ومسلم فى الأدب ، وأبو داود فى الأدب عن مسدد ، وفى السنة عن أبى معمر وهو اسماعيل بن إبراهيم القطيعى كلاهما عن سفيان بن عيينة عن بريد بن عبد الله بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى الكوفى عن أبى بردة عن أبى موسى ، وأخرجه النسائى فى الزكاة . وحديث أبى معمر فى رواية أبى بكر بن داسة عن أبى داود ، ولم يذكره أبو القاسم انتهى .

(باب فى الرجل يبدأ بنفسه فى الكتاب)

(قال أحمد) هو ابن حنبل (قال مرة) ضمير قال راجع إلى هشيم (يعنى هشيما) هذا تفسير لضمير قال (عن بعض ولد العلاء) بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام . وفى المصابيح عن أبى العلاء الحضرمى أن العلاء الحضرمى كان عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه انتهى . وفى المرقاة قيل اسمه زيد بن عبد الله وكنيته أبو العلاء ، وفى بعض نسخ المصابيح عن ابن العلاء انتهى . وفى فتح البارى فى كتاب الاستئذان فى باب بمن يبدأ بالكتاب . وعند أبى داود من طريق ابن سيرين عن أبى العلاء بن الحضرمى عن العلاء أنه كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فبدأ بنفسه انتهى . وفى التقريب ابن العلاء الحضرمى عن أبيه مقبول من الثالثة وأظن أن اسمه عبد الله انتهى (أن العلاء الحضرمى كان عامل النبى صلى الله عليه وسلم على البحرين)—

٥١١٣ – حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أخبرنا المُعَلَّى [مُعَلَّى] بنُ مَنْصُورٍ أنبأنا هُشَيْمٌ عن مَنْصُورٍ عن ابنِ سِيرِينَ عن ابنِ الْعَلَاءِ عن الْعَلَاءِ ابنِ الحَضْرَمِيِّ « أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فَبَدَأَ بِاسْمِهِ » .

— وأقره أبو بكر وعمر رضي الله عنهما عليها إلى أن مات العلاء سنة أربع عشرة (فكان إذا كتب) أي العلاء (إليه) أي إلى النبي صلى الله عليه وسلم (بدأ بنفسه) أي باسمه فقرره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، ففيه دلالة على أن المسنون أن يبدأ الكاتب الكتاب بنفسه ، ويدل عليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل وفيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل الخ .

قال الحافظ في فتح الباري تحت هذا الحديث : فيه أن السنة أن يبدأ الكتاب بنفسه وهو قول الجمهور بل حكى فيه النحاس إجماع الصحابة والحق إثبات الخلاف انتهى .

(عن العلاء بن الحضرمي) نسبة إلى حضرموت .

قال ابن الأثير : العلاء بن الحضرمي واسم الحضرمي عبد الله بن عباد ، ولا يختلفون أنه من حضرموت انتهى (أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ باسمه) قال المنذري : فيهما مجهول ، قال بعضهم : يبدأ الكتاب بنفسه فيقول من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان وذكر هذا الحديث حجة لذلك وقد كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل » .

وقال حماد بن زيد : كان الناس يكتبون من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان أما بعد

—

— وقال غيره : إذا بدأ الكاتب باسم المكتوب إليه فقد كره ذلك غير واحد من السلف وأجازه بعضهم ، وقيل أما الأب فيقدم فلا يبدأ ولده باسمه على والده والكبير السن كذلك يوقر به انتهى كلام المنذرى .

قلت : وأخرج الطبرانى فى الكبير عن النعمان بن بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا كتب أحدكم إلى أحد فليبدأ بنفسه » .

قال المناوى فى فتح القدير : فيه مجهول وضعيف انتهى .

وفى المرقاة إسناده حسن انتهى .

قال المناوى : أى إذا كتب أحدكم إلى أحد من الناس كتاباً فليبدأ فيه بذكر نفسه مقدماً على اسم المكتوب له نحو من فلان إلى فلان وإن كان مهيناً محتقراً والمكتوب إليه فخماً كبيراً فلا يجرى على سنن العجم حيث يبدأون بأسماء أكابرهم فى المكاتيب ويرون أن ذلك من الأدب ، وإنما الأدب ما أمر به الشارع . نعم إن خاف وقوع محذور بمحترم إن بدأ بنفسه بدأ بالمكتوب إليه بدليل ما رواه البخارى فى الأدب المفرد بسند صحيح عن نافع قال كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يكتب إليه فقالوا ابدأ به ، فلم يزالوا به حتى كتب بسم الله الرحمن الرحيم الى معاوية ، وفيه أيضاً عن عبد الله ابن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فذكره انتهى .

وفى الأدب المفرد عن خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد بن ثابت هذه الرسالة لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت سلام عليك .

وفى فتح البارى وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قرأت كتاباً من —

١٣١ — باب كيف يكتب إلى الذمى

٥١١٤ — حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى قالاَ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ « أنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كَتَبَ إلَى هِرَقْلَ : مِنْ مُحَمَّدٍ

— العلاء بن الحضرمى الى محمد رسول الله وعن نافع كان ابن عمر يأمر غلمانه اذا كتبوا اليه أن يبدأوا بأنفسهم .

وعن نافع كان عمال عمر إذا كتبوا اليه بدأوا بأنفسهم .

قال المهلب : السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه . وعن معمر عن أيوب أنه كان ربما بدأ باسم الرجل قبله إذا كتب إليه . وسئل مالك عنه فقال لا بأس به . انتهى . وفى المرقاة : وكان العلاء إذا كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم بدأ بنفسه اقتداء به صلى الله عليه وسلم لأنه كان يفعل ذلك . ومما يدل عليه كتابته صلى الله عليه وسلم إلى معاذ يعزيه فى ابن له « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل سلام عليك ، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو أما بعد » الحديث رواه الحاكم وغيره .

وهذا الصنيع العظيم مقتبس من قوله تعالى ﴿ إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

قال المظهر : كان يكتب هكذا من العلاء الحضرمى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا أمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يكتبوا من لسانه هذا من رسول الله إلى عظيم البحرين وغيره من الملوك انتهى .

(باب كيف يكتب إلى الذمى)

(إلى هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف غير منصرف وهو —

رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى . وَقَالَ ابْنُ يَحْيَى عن ابنِ عبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ » .

١٣٢ — باب فى بر الوالدين

٥١١٥ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ حدثنى سُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : «لا يَجْزِى وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » .

— اسم علم لملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر لقب لجميع ملك الروم وقيل كلاهما واحد (عظيم الروم) بدل أو بيان (سلام على من اتبع الهدى) أى الهداية بالإسلام والديانة . وفيه إشارة إلى أنه لا يجوز الابتداء بالسلام لغير أهل الإسلام إلا على طريق الكناية (وقال ابن يحيى) هو محمد (إن أبا سفيان أخبره) أى ابن عباس (قال) أى أبو سفيان (فأجلسنا بين يديه) أى أجلس هرقل إيانا قدامه .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى مطولا ومختصراً

(باب فى بر الوالدين)

(لا يجزى) بفتح أوله وسكون الياء فى آخره أى لا يكافىء (ولد والده) أى إحسان والده (إلا أن يجده) أى يصادفه (مملوكا) منصوب على الحال من الضمير المنصوب فى يجده (فيشتريه فيعتقه) بالنصب فيهما قال القاضى رحمه الله —

٥١١٦ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ابنِ أَبِي ذِئْبٍ قالَ حدَّثني خَالِي الحَارِثُ عن حَمْزَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ قالَ : « كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا ، فقالَ لِي طَلِّقْهَا فَأَبَيْتُ ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فقَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : طَلِّقْهَا » .

٥١١٧ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ عن أبيهِ عن جَدِّهِ قالَ « قُلْتُ : يارَسُولَ اللهِ مَنْ أَبَرُّ ؟ قال : أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الأَقْرَبَ فالأَقْرَبَ . وقالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم

— ذهب بعض أهل الظاهر إلى أن الأب لا يعتق على ولده إذا تملكه وإلا لم يصح ترتيب الإعتاق على الشراء ، والجمهور على أنه يعتق بمجرد التملك من غير أن ينشىء فية عتقاً ، وأن قوله فيعتقه : معناه فيعتقه بالشراء لا بإنشاء عتق ، والترتيب باعتبار الحكم دون الإنشاء انتهى .

قال المنذري : وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(فقال لى طلقها فأبيت) أى امتنعت لأجل محبتى فيها . قال المنذري : وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقال الترمذي : حسن صحيح إنما نعرفه من حديث ابن أبى ذئب .

(عن بهز بن حكيم عن أبيه) أى حكيم (عن جده) أى جد بهز وهو معاوية بن حيدة (من أبر) بفتح الموحدة وتشديد الراء على صيغة المتكلم أى من أحسن إليه ومن أصله (قال أمك) بالنصب أى بر أمك وصلها أولا (ثم الأقرب فالأقرب) أى إلى آخر ذوى الأرحام (لا يسأل رجل مولاه) أى —

لا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلَاهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِيَّاهُ إِلاَّ دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعاً أَقْرَعَ » .

قال أَبُو دَاوُدَ : الأَقْرَعُ الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنَ السُّمِّ .

٥١١٨ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى أخبرنا الحَارِثُ بنُ مُرَّةَ أخبرنا كُلَيْبُ بنُ مَنْفَعَةَ عن جَدِّهِ « أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ :

— معتقه بفتح التاء أو المراد بالمولى القريب أى ذوالقربى وذو الأرحام والله أعلم (من فضل) أى المال الفاضل من الحاجة (فيمنعه إياه) أى لا يعطى المولى الفضل الرجل ، فالضمير المرفوع للمولى والمنصوب المتصل للفضل والمنفصل للرجل (إلا دعى) بصيغة المجهول (له) أى لمولاه (فضله) نائب الفاعل (شجاعاً أقرع) قال الخطابى : الشجاع الحية والأقرع هو الذى انحسر الشعر من رأسه من كثرة سمه .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال حسن . هذا آخر كلامه ، وقد تقدم الكلام على بهز بن حكيم .

(كليب بن منفعة) الحنفى البصرى مقبول . كذا فى التقريب (عن جده) بكر بن الحارث . —

قال الشيخ الحافظ ابن القيم رحمه الله :

قال الإمام أحمد : للأم ثلاثة أرباع البر .

وقال أيضاً « الطاعة للأب والبر للأم » واحتج بحديث ابن عمر « أطع أباك » لما أمره عمر بن الخطاب رضى الله عنه بطلاق زوجته .

وقد روى ابن ماجه فى سننه من حديث القاسم بن محمد عن أبى أمامة أن رجلا قال « يا رسول الله ، ما حق الوالدين على ولدهما ؟ قال : هما جنتك ونارك » .

وأخرج أيضاً عن أبى الدرداء سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول « الوالد أوسط أبواب الجنة ، فأضع ذلك الباب أو احفظه » .

يَارَسُولَ اللهِ مَنْ أَبَرُّ ؟ قَالَ : أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَمَوْلَاكَ الَّذِى يَلِى ذَلِكَ [ذَاكَ] حَقًّا وَاجِبًا وَرَحِمًا مَوْصُولَةً [حَقٌّ وَاجِبٌ وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ] » .

— قال فى الإصابة : بكر بن الحارث الأنمارى أبو منفعة ذكره الترمذى وابن شاهين فى الصحابة وأبو بكر بن عيسى البغدادى فيمن نزل حمص من الصحابة، وذكره ابن قانع فسماه أيضاً بكر بن الحارث ، ثم أخرج حديثه من طريق كليب ابن منفعة عن جده أنه قال يارسول الله من أبر؟ قال أمك انتهى (ومولاك) أى قريبك أى ذا القربى منك ، فإن أحد معانى المولى القريب أيضاً وهو المراد ههنا بدليل ثالث أحاديث الباب الذى تقدم وهو حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده وفيه ثم الأقرب فالأقرب .

وبدليل حديث أبى هريرة المتفق عليه قال : قال رجل يا رسول الله من أحق بحسن صحابتى ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال أمك ؛ قال ثم من ؟ قال أبوك » .

وفى رواية قال « أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك » .

وبهذا يظهر أن الواو فى قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الباب وأباك وأختك وأخاك ومولاك بمعنى ثم أى ثم أباك ثم أختك ثم أخاك ثم مولاك أى قريبك الأقرب فالأقرب (الذى يلى ذلك) صفة لقوله مولاك أى قريبك الذى يقرب من تقدم من ابن أختك وابن أخيك وعمتك وعمك وابن عمتك وابن عمك وهكذا الأقرب فالأقرب .

وأخرج ابن ماجه فى أول كتاب الأدب عن أبى سلامه السلامى قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أوصى امرأً بأمه أوصى امرأً بأمه أوصى امرأً بأمه ثلاثاً أوصى امرأً بأبيه أوصى امرأً بمولاه الذى يليه وإن كان عليه منه أذى يؤذيه » انتهى .

٥١١٩ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرِ بنِ زِيادٍ قالَ أنبأنا ح وحدثنا عَبَّادُ ابنُ مُوسَى أخبرنا إبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عن أَبِيهِ عن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

— ومعناه أوصى كل امرىء أن يبر مولاه أى قريبه الذى يليه من أخته وأخيه وغيرهما الأقرب فالأقرب ، وإن كان على المرء من القريب أذى يؤذيه .

وعند مسلم عن أبى هريرة « أن رجلا قال يارسول الله إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى وأحسن إليهم ويسيئون إلى وأحلم عنهم ويجهلون على ، فقال : لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك » (حقاً) أى قلت قولا حقاً (واجباً) صفة مؤكدة لقوله حقاً أى حقاً ثابتاً مطابقاً للواقع (و) قرب هؤلاء المذكورون من الأم والأب والأخت والأخ وغيرهم منك (رحماً) أى قرابة (موصولة) أى يجب صلتها ويحرم قطعها لما رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته » رواه البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله » متفق عليه .

وعن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدخل الجنة قاطع » متفق عليه .

قال المنذرى : ذكره البخارى فى تاريخه الكبير تعليقاً . وقال ابن أبى حاتم كليب بن منفعة الحنفى قال أتى جدى النبي صلى الله عليه وسلم مرسل فقال من أبر وأخرج البخارى من حديث أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن أبى هريرة قال « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق بحسن مصاحبتى قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من ؟ قال أبوك » وأخرجه ومسلم وابن ماجه بنحوه فى حديثهما ثم أمك مرتين . —

عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ . قِيلَ : يَارَسُولَ اللهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قالَ : يَلْعَنُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ أَبَاهُ ، وَيَلْعَنُ أُمَّهُ فَيَلْعَنُ أُمَّهُ » .

٥١٢٠ — حدثنا إبْرَاهِيمُ بنُ مَهْدِيٍّ [إبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى] وَعُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بنُ الْعَلَاءِ المَعْنَى قالُوا أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ إدْرِيسَ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ سُلَيْمَانَ عن أُسَيْدِ بنِ عَلِيٍّ بنِ عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي سَاعِدَةَ عن أَبِيهِ عن أَبِي أُسَيْدٍ مالِكِ بنِ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ قالَ : « بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فقالَ : يَارَسُولَ اللهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا . قال : نَعَمْ الصَّلَاةُ

— (أخبرنا إبراهيم بن سعد) فمحمد بن جعفر وعباد بن موسى كلاهما يرويان عن إبراهيم بن سعد (فيلعن أباه) أى يلعن الرجل الملعون أبوه أبا اللاعن (فيلعن أمه) أى يلعن الرجل الملعونة أمه أم اللاعن .

قال النووى : فى الحديث دليل على أن من تسبب فى شىء جاز أن ينسب إليه ذلك الشىء ، وفيه قطع الذرائع ، فيؤخذ منه النهى عن بيع العصير ممن يتخذ الخمر ، والسلاح ممن يقطع الطريق ونحو ذلك . انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

(عن أسيد بن على) بفتح الهمزة وكسر السين (عن أبى أسيد) بالتصغير (مالك بن ربيعة) بالجر اسم أبى أسيد (من بنى سلمة) بكسر اللام بطن من الأنصار وليس فى العرب سلمة غيرهم (من بر أبوى) أى والدى وفيه تغليب (شىء) أى من البر (أبرهما) بفتح الموحدة أى أصلهما وأحسن إليهما (به) —

عَلَيْهِمَا ، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا ، وَإِنفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِى لا تُوصَلُ إِلاَّ بِهِمَا ، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا » .

٥١٢١ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا أَبُو النَّضْرِ أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أُسَامَةَ بنِ الْهَادِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ [تَوَلَّى] » .

ـــأى بذلك الشيء من البر الباقى (الصلاة عليهما) أى الدعاء ومنه صلاة الجنازة قاله القارى ، وفى فتح الودود ، والمراد بها الترحم (والاستغفار لهما) أى طلب المغفرة لهما وهو تخصيص بعد تعميم (وإنفاذ عهدهما) أى إمضاء وصيتهما (وصلة الرحم) أى إحسان الأقارب (التى لا توصل إلا بهما) قال القارى : أى تتعلق بالأب والأم فالموصول صفة كاشفة للرحم . قال الطيبى : الموصول ليس بصفة المضاف إليه بل للمضاف أى الصلة الموصوفة فإنها خالصة بحقهما ورضاهما لا لأمر آخر ونحوه . قلت : يرجع المعنى إلى الأول فتدبر انتهى . قال فى مرقاة الصعود : ولفظ البيهقى وصلة رحمهما التى لا رحم لك إلا من قبلهما فقال ما أكثر هذا وأطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فإنه يصل إليهما .

قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه .

(إن أبر البر) أى أفضله (أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة أى أصحاب مودته ومحبته (بعد أن يولى) بتشديد اللام المكسورة أى بعد موت الأب فيندب صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله ، قاله العزيزى .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى .

—

٥١٢٢ — حدثنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا أبُو عاصِمٍ أخبرنا [حدَّثنى] جَعْفَرُ ابنُ يَحْيَى بن عُمَارَةَ بن ثَوْبَانَ أنبأنا عُمَارَةُ بنُ ثَوْبَانَ أَنَّ أبَا الطُّفَيْلِ أخْبَرَهُ قالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يَقْسِمُ لَحْمًا بِالجِعْرَّانَةِ . قالَ أبُو الطُّفَيْلِ : وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلامٌ أحْمِلُ عَظْمَ الجَزُورِ إذْ أقْبَلَتِ امْرَأَةٌ حَتَّى دَنَتْ إلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هِيَ ؟ فقالُوا : هٰذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أرْضَعَتْهُ » .

— (يقسم لحماً بالجعرانة) بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء وقد يسكن العين ويخفف الراء موضع معروف على مرحلة من مكة أقام بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر يوماً لتقسيم غنائم حنين واعتمر منها ، والقصة مشهورة (أحمل عظم الجزور) الجزور البعير ذكراً كان أو أنثى (إذا أقبلت امرأة) وهى حليمة (حتى دنت) أى قربت (فبسط لها رداءه) أى تعظيما لها وانبساطاً بها (فقلت من هى) أى تعجباً من إكرامه إياها وقبولها القعود على ردائه المبارك (فقالوا هذه أمه التى أرضعته) قال الحافظ فى الإصابة : حليمة السعدية مرضعة النبى صلى الله عليه وسلم هى بنت أبى ذؤيب واسمه عبد الله بن الحارث بن سعد بن بكر بن هوازن . قال ابن عبد البر : أرضعت النبى صلى الله عليه وسلم ورأت له برهاناً . وروى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال جاءت حليمة ابنة عبد الله أم النبى صلى الله عليه وسلم من الرضاعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه . وروى عنها عبد الله ابن جعفر وحديثه عنها بقصة إرضاعها أخرجه أبو يعلى وابن حبان فى صحيحه . وأخرج أبو داود وأبو يعلى وغيرهما من طريق عمارة بن ثوبان عن أبى الطفيل أن النبى صلى الله عليه وسلم كان بالجعرانة الحديث . وأخرج ابن مندة هذا الحديث —

٥١٢٣ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ حدَّثنى عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ أَنَّ عُمَرَ بنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم كَانَ جَالِساً يَوْماً فَأَقْبَلَ أَبُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ فَوَضَعَ لَهَا شِقَّ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الآخَرِ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ أَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَامَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ».

— من طريق عبد الله بن جعفر عن حليمة السعدية انتهى كلام الحافظ والحديث سكت عنه المنذرى.

(ثم أقبلت أمه) أى من الرضاعة (فوضع لها شق ثوبه) أى نصف ثوبه، والشق بالكسر النصف (من جانبه الآخر) بفتح الخاء أى من جانب ذلك الثوب الآخر.

قال المنذرى: هذا معضل، عمر بن السائب يروى عن التابعين وأمه صلى الله عليه وسلم من الرضاعة حليمة السعدية أسلمت وجاءت إليه وروت عنه صلى الله عليه وسلم، روى عنها عبد الله بن جعفر وأخته من الرضاعة الشيما بنت الحارث ابن عبد العزى بن رفاعة وهو بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها ميم لا تعرف فى قومها إلا به، ويقال لها الشما بغير ياء واسمها خذامة بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين، وبعضهم يقول جذامة بالجيم والدال المهملة، وبعضهم يقول حذافة بالحاء المهملة والذال المعجمة وبعد الألف فاء أسلمت ووصلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بصلة وهى التى كانت محضنة صلى الله عليه وسلم مع أمه وتوركه. وأخوه أيضاً من الرضاعة عبد الله بن الحارث، وأخته أيضاً من الرضاعة أنيسة بنت الحارث، وأبوهم الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدى زوج حليمة.

—

١٣٣ – باب فى فضل من عال يتامى [يتيماً]

٥١٢٤ – حدثنا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابنا أَبِي شَيْبَةَ المَعْنَى قالاَ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عن ابنِ حُدَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أُنْثَى فَلَمْ يَئِدْهَا وَلَمْ يُهِنْهَا وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا – قال يَعْنِي الذُّكُورَ – أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ » وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانُ ؛ يَعْنِي الذُّكُورَ .

٥١٢٥ – حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا خَالِدٌ أخبرنا سُهَيْلٌ – يَعْنِي ابنَ أَبِي صَالِحٍ عن سَعِيدٍ الأَعْشَى . قال أَبُو دَاوُدَ : وَهُوَ سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

(باب فى فضل من عال يتامى)

قال فى المصباح : عال الرجل اليتيم عولا من باب قال كفله وقام به انتهى .

(عن ابن حدير) بالحاء المهملة مصغراً (من كانت له أنثى) أى بنت أو أخت (فلم يئدها) بفتح التحتية وكسر الهمزة أى لم يدفنها حية من وأد يئد وأداً . ومعنى الوأد بالفارسية زنده دركور كردن ، وكانت العرب يدفنون البنات أحياء (ولم يهنها) من الإهانة (ولم يؤثر) من الإيثار أى لم يختر (ولده) أى ولده الذكر إذا كان له (عليها) أى على الأنثى (قال) أى ابن عباس كما هو الظاهر (يعنى الذكور) أى يريد النبى صلى الله عليه وسلم بالولد الذكور . ووجه التفسير أن الولد فى اللغة يطلق على الإبن والبنت (أدخله الله الجنة) أى مع السابقين (ولم يذكر عثمان يعنى الذكور) أى لم يذكر عثمان فى روايته لفظ يعنى الذكور .

قال المنذرى : ابن حدير غير مشهور وهو بضم الحاء المهملة وبعدها دال مهملة مفتوحة وياء آخر الحروف ساكنة وراء مهملة . —

ابنِ مُكْمِلٍ الزُّهْرِيُّ عن أَيُّوبَ بنِ بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ » .

٥١٢٦ — حدثنا يُوسُفُ بنُ مُوسَى أخبرنا جَرِيرٌ عن سُهَيْلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ بِمَعْنَاهُ قالَ : « ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أو ابْنَتَانِ [بِنْتَانِ] أَوْ أُخْتَانِ » .

— (الأعشى) على وزن أحمر لقب لجماعة من الشعراء والعلماء (وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل) بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم كذا قال الحافظ فى التقريب (من عال ثلاث بنات) أى تعهدهن وقام بمؤنتهن (فأدبهن) أى بآداب الشريعة وعلمهن (وأحسن إليهن) قال المناوى : أى بعد الزواج بنحو صلة وزيارة (فله الجنة) أى دخوله مع السابقين . فيه تأكيد حق البنات على حق البنين لضعفهن عن الاكتساب .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى من حديث سهيل عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبى سعيد وقد زاد فى هذا الإسناد رجلا ، وأخرجه أيضاً من حديث سفيان ابن عيينة عن سهيل عن أيوب بن بشير عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبى سعيد. وقال البخارى فى تاريخه وقال ابن عيينة عن سهيل عن أيوب عن سعيد الأعشى ولا يصح .

(بهذا الإسناد) أى السابق (بمعناه) أى بمعنى الحديث السابق (قال ثلاث —

قال الشيخ الإمام ابن القيم رحمه الله :

وقد أخرج مسلم فى صحيحه عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو ، وضم أصابعه » . =

٥١٢٧ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ أخبرنا النَّهَّاسُ بنُ قَهْمٍ حدَّثني شَدَّادٌ أبُو عَمَّارٍ عن عَوْفِ بنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قالَ قالَ

— أخوات أو ثلاث بنات) أو للتنويع لا للشك وكذا فى قوله أو ابنتان أو أختان .

(أخبرنا النهاس) بفتح النون وتشديد الهاء ثم مهملة (ابن قهم) بفتح القاف —

= وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت « جاءتنى امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتنى فلم تجد عندى شيئاً غير تمرة ، فأعطيتها إياها ، فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها شيئا ، ثم قامت ، فخرجت وابنتاها ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثته حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من ابتلى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار » .

وقد أخرج ابن ماجه فى سننه عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره ، وغدا وراح شاهراً سيفه فى سبيل الله ، وكنت أنا وهو فى الجنة أخوان كهاتين أختان ، وألصق إصبعيه : السبابة والوسطى » .

وأخرج أيضاً عن أبى هريرة رضى الله عنه يرفعه : « خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه . وشر بيت فى المسلمين : بيت فيه يتيم يساء إليه » .

وقد أخرجا فى الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مازال جبريل يوصينى بالجار حتي ظننت أنه سيورثه » .

وفيهما عن أبى شريح رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن . قيل : يا رسول الله ، ومن هو ؟ قال : الذى لا يأمن جاره بوائقه » لفظ البخارى .

وفى صحيح مسلم عن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذر إذا طبخت مرقاً فأكثرها وتعاهد جيرانك » . =

رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوْمَأَ يَزِيدُ بِالْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ : امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتَ

— وسكون الهاء (أنا وامرأة سفعاء الخدين) أى متغيرة لون الخدين لما يكابدها من المشقة والضنك . قال الخطابى : السفعاء هى التى تغير لونها إلى الكمودة والسواد من طول الأيمة كأنه مأخوذ من سفع النار وهو أن يصيب لفحها شيئاً فيسود مكانه ، يريد بذلك عليه السلام أن هذه المرأة قد حبست نفسها على أولادها ولم تتزوج فتحتاج إلى أن تتزين وتصنع نفسها لزوجها انتهى .

وقال الشيخ عبد الحق الدهلوى : السفعة بضم المهملة نوع من السواد ليس بالكثير ، وقيل هو سواد مع لون آخر . وفى الصحاح سواد مشرب بالحمرة أراد أنها بذلت نفسها لأولادها وتركت الزينة والترفه حتى تغير لونها من المشقة إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها ، ولم يرد أنها كانت من أصل الخلقة كذلك لقوله ذات منصب وجمال (كهاتين) أى من الأصبعين فإن قلت درجات الأنبياء عليهم السلام أعلى من درجات سائر الخلق لا سيما درجة نبينا صلى الله عليه وسلم لا ينالها أحد ، قلت : الغرض منه المبالغة فى رفع درجته فى الجنة وإنما فرق بين الأصبعين إشارة إلى التفاوت بين درجة الأنبياء وآحاد الأمة قاله السيوطى فى مرقاة الصعود . قلت : وفى رواية للبخارى وفرج بينهما كما سيجىء (وأومأ يزيد) هو ابن زريع أى أشار بياناً لهاتين (امرأة) عطف بيان لامرأة سفعاء الخدين —

= وفى لفظ له « إن خليلى أوصانى : إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف » .

وفى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول : يانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة » .

مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا » .

— أو بدل منها أو خبر مبتدأ محذوف أى هذه امرأة (آمت من زوجها) بمد الهمزة وتخفيف الميم أى صارت أيما لا زوج لها (ذات منصب) بكسر الصاد أى صاحبة نسب أو حسب قاله القارى (وجمال) أى كمال صورة وسيرة وهى صفة لامرأة وأريد بها كمال الثواب وليست للاحتراز .

والمعنى أنها مع هذه الصفة المرغوبة المطلوبة لكل أحد (حبست نفسها) فالجملة استئناف أو صفة أخرى أو حال بتقدير قد أو بدونه أى منعتها عن الزواج صابرة أو شفقة (على يتاماها) وقال شارح أى اشتغلت بخدمة الأولاد وعملت لهم فكأنها حبست نفسها أى وقفت عليهم قاله القارىء .

وقال الحافظ بن الأثير فى النهاية اليتم فى الناس فقد الصبى أباه قبل البلوغ وفى الدواب فقد الأم وأصل اليتم بالضم والفتح الانفرادى انتهى .

وفى التعريفات للسيد : هو المنفرد عن الأب لأن نفقته عليه لا على الأم ، وفى البهائم اليتم هو المنفرد عن الأم لأن اللبن والأطعمة منها انتهى .

وفى المصباح اليتم فى الناس من قبل الأب فيقال صغير يتيم والجمع أيتام ويتامى وفى غير الناس من قبل الأم ، فإن مات الأبوان فالصغير لطيم ، وإن ماتت أمه فقط فهو عجى انتهى . (حتى بانوا) أى إلى أن كبروا وحصلت لهم الإبانة أو وصلوا إلى مرتبة كالهم ، فإن البين من الأضداد بمعنى الفصل والوصل .

وقال شارح أى حتى فضلوا وزادوا قوة وعقلا واستقلوا بأمرهم من البون وهو الفضل والمزية كذا قال القارى وقال فى النهاية فى مادة بين من عال ثلاث بنات حتى يبنّ أو يمتن يبن بفتح الياء أى يتزوجن يقال أبان فلان بنته وبينها إذا زوجها ، وبانت هى إذا تزوجت وكأنه من البين البعد أى بعدت عن بيت أبيها انتهى (أو ماتوا) أى أوماتت ، فأو للتنويع كذا فى المرقاة . وقال الطيبى —

١٣٤ — باب فى من ضم يتيماً [فى ضم اليتيم]

٥١٢٨ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ بنِ سُفْيَانَ أنبأنا عَبْدُ الْعَزِيزِ — يعنى ابنَ أَبِي حَازِمٍ حدثنى أَبِي عن سَهْلٍ « أنَّ النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : أنا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فى الْجَنَّةِ ، وَقَرَنَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ [أَصَابِعِهِ] الْوُسْطَى وَالَّتى تَلِى الْإِبْهَامَ » .

— التنكير فى امرأة للتعظيم وقوله سفعاء الخدين نصب أو رفع على المدح وهو معترض بين المبتدأ والخبر . قال المنذرى فى إسناده النهاس بن قهم أبو الخطاب البصرى القاضى ولا يحتج بحديثه وهو بالنون وبعد الألف سين مهملة وقهم بالقاف آخره ميم .

باب فى من ضم يتيما

(أنا وكافل اليتيم) أى القيم بأمره ومصالحه ومربيه ، واليتيم من مات أبوه وهو صغير يستوى فيه الذكر والمؤنث (كهاتين) أى من الاصبعين (فى الجنة) خبر أنا ومعطوفة (وقرن) أى النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى رواية البخارى فى اللعان « وفرج بينهما شيئاً » قال العلقمى فيه إشارة إلى أن بين درجة النبى صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى . وفى رواية « كهاتين إذا اتقى » أى اتقى الله فى ما يتعلق باليتيم ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أى سرعة الدخول عقبه صلى الله عليه وسلم . ويحتمل أن يكون المراد مجموع الأمرين سرعة الدخول وعلو المرتبة انتهى . قال ابن بطال : حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنة ولا منزلة فى الآخرة أفضل من ذلك . قال المنذرى : وأخرجه البخارى والترمذى .

١٣٥ – باب فى حق الجوار

٥١٢٩ – حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَمَّادٌ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدٍ عن عَمْرَةَ عن عائِشَةَ عن [أَنَّ] رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « ما زَالَ جِبْرَائِلُ [جِبْرِيلُ] يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى قُلْتُ لَيُوَرِّثَنَّهُ » .

٥١٣٠ – حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى حدثنا سُفْيَانُ عن بَشِيرٍ أَبِي إسماعِيلَ عن مُجاهِدٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو « أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً فقالَ : أَهْدَيْتُمْ لِجَارِي الْيَهُودِيِّ فإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : ما زَالَ جِبْرَائِلُ [جِبْرِيلُ] يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » .

(باب فى حق الجوار)

(مازال جبرائيل يوصينى بالجار) أى يأمرنى بحفظ حقه من الإحسان إليه ودفع الأذى عنه (حتى قلت ليورثنه) أى يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره بفرض سهم يعطاه مع الأقارب . وقيل المراد أنه ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة قال الحافظ الأول أظهر فإن الثانى استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع ، ويؤيده ما أخرجه البخارى بلفظ « حتى ظننت أنه يجعل له ميراثا » كذا فى الفتح .

قال المنذرى وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة .

(أهديتم لجارى) بحذف همزة الاستفهام أى هل أتحفتموه وأعطيتموه شيئا من الشاة المذبوحة (ما زال جبرائيل يوصينى بالجار) إسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق ، وقد حمله عبد الله بن عمرو على العموم . —

٥١٣١ — حدثنا الرَّبِيعُ بنُ نَافِعٍ أبُو تَوْبَةَ أخبرنا سُلَيْمانُ بنُ حَيَّانَ عن مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ عن أبِيهِ عن أبِي هُرَيْرَةَ قالَ : « جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم يَشْكُو جارَهُ قالَ [فقَالَ] : اذْهَبْ فاصْبِرْ ، فأتاهُ مَرَّتَيْنِ أوْ ثَلَاثًا ، فقَالَ : اذْهَبْ فاطْرَحْ مَتَاعَكَ فى الطَّرِيقِ ، فطَرَحَ مَتَاعَهُ فى الطَّرِيقِ ، فجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فيُخْبِرُهُمْ خَبَرَهُ ، فجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ ، فعَلَ اللهُ بِهِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ ، فجَاءَ إلَيْهِ جارُهُ فقَالَ لَهُ : ارْجِعْ لا تَرَى مِنِّى شَيْئًا تَكْرَهُهُ » .

٥١٣٢ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ المُتَوَكِّلِ العَسْقَلَانِيُّ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن أبِي سَلَمَةَ عن أبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ [فَلَا يُؤْذِى] جارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أوْ لِيَصْمُتْ » .

— قال المنذرى وأخرجه الترمذى وقال حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبى هريرة أيضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم

(يشكو جاره) حال (فاصبر) أى على إيذائه (فاطرح) أى ألق (فجعل الناس يلعنونه) أى جاره المؤذى (فعل الله به) دعاء سوء والحديث سكت عنه المنذرى) .

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) قيل إكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه فى خدمته (فلايؤذ جاره) أى أقله هذا وإلا ففى رواية للشيخين «فليكرم جاره» وفى رواية لهما « فليحسن الى جاره » —

٥١٣٣ — حدثنا مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدٍ وَسَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ أَنَّ الحَارِثَ ابنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَهُمْ عن أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ عن طَلْحَةَ عن عَائِشَةَ قالَتْ « قُلْتُ : يارَسُولَ اللهِ إنَّ لِي جَارَيْنِ بِأَيِّهِما أَبْدَأُ . قال : بِأَدْنَاهُمَا بَابًا » .

قالَ أبُو دَاوُدَ قالَ شُعْبَةُ فى هٰذَا الحَدِيثِ : طَلْحَةُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ .

— (فليقل خيراً) أى كلاماً يثاب عليه (أو ليصمت) بضم الميم أى ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره إلى المكروه أو الجناح ، وقد قال صلى الله عليه وسلم « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » رواه أحمد والترمذى وابن ماجة ، وليس المراد توقف الإيمان على هذه الأفعال بل هو مبالغة فى الإتيان بها كما يقول القائل لولده إن كنت ابنى فأطعنى تحريضا له على الطاعة أو المراد من كان كامل الإيمان فليأت بها .

قال المنذرى وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى بنحوه .

(بأيهما أبدأ) أى للصلة والهدية (قال بأدناهما بابا) أى بأقربهما بابا ، قال المنذرى وطلحة هذا هو طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر القرشى التيمى احتج به البخارى فى صحيحه وأخرج هذا الحديث من حديثه .

١٣٦ — باب فى حق المملوك

٥١٣٤ — حدثنا زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ قالاَ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ الْفُضَيْلِ عن مُغِيرَةَ عن أُمِّ مُوسَى عن عَلِيٍّ قالَ : « كَانَ آخِرُ كَلاَمِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ ، اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

(باب فى حق المملوك)

(الصلاة الصلاة) بالنصب على تقدير فعل أى ألزموا الصلاة أو أقيموا أو احفظوا الصلاة بالمواظبة عليها والمداومة على حقوقها ﴿ اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ﴾ قال فى النهاية يريد الإحسان إلى الرقيق والتخفيف عنهم ، وقيل أراد حقوق الزكاة وإخراجها من الأموال التى تملكها الأيدى وقال التوربشتى الأظهر أنه أراد بما ملكت أيمانكم المماليك ، وإنما قرنه بالصلاة ليعلم أن القيام بمقدار حاجتهم من الكسوة والطعام واجب على من ملكهم وجوب الصلاة التى لاسعة فى تركها . وقد ضم بعض العلماء البهائم المستملكة فى هذا الحكم إلى المماليك .

—

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وقد أخرج ابن ماجه فى سننه من حديث مرة الطيب عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدخل الجنة سيء الملكة قالوا يارسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى ؟ قال : نعم ، فأكرموهم ككرامة أولادكم ، وأطعموهم مما تأكلون . قالوا : فما ينفعنا فى الدنيا ؟ قال : فرس ترتبطه تقاتل عليه فى سبيل الله ، مملوكك يكفيك ، فإذا صلى فهو أخوك » .

وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه =

٥١٣٥ — حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا جَرِيرٌ عن الأَعمشِ عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ قالَ : « رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بالرَّبْذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ . قالَ فقالَ القَوْمُ : يا أَبا ذَرٍّ لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلَامِكَ فَجَعَلْتَهُ مَعَ هٰذا فَكانَتْ حُلَّةً وَكَسَوْتَ غُلَامَكَ ثَوْباً غَيْرَهُ . قالَ فقالَ أَبُو ذَرٍّ : إِنِّي كُنْتُ سَابَبْتُ رَجُلاً وكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ،

— قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه وليس فيه اتقوا الله ولفظه الصلاة وما ملكت أيمانكم وأم موسى هذه قيل اسمها حبيبة .

(عن المعرور) بالعين المهملة والراء المكررة (بالربذة) بالفتحات موضع بقرب المدينة فيه قبر أبى ذر رضى الله عنه (فجعلته مع هذا) أى جمعت بينهما (فكانت حلة) لأن الحلة عند العرب ثوبان ولا يطلق على ثوب واحد (إنى كنت سابيت) بصيغة المتكلم من السب (رجلا) هو بلال المؤذن كما سيظهر —

= وسلم « إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به ، وقد ولى حره ودخانه ، فليقعده معه ، فليأكل ، فإن كان الطعام مشفوهاً قليلا فليضع فى يده منه أكلة أو أكلتين » لفظ مسلم .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « للمملوك طعامه وكسوته ، ولا يكلف من العمل إلا مايطيق » .

وأخرجا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران ـ زاد مسلم ـ فحدثت به كعباً ، فقال كعب : ليس عليه حساب ولا على مؤمن من هذا » .

وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « للعبد المملوك المصلح أجران ، والذى نفس أبى هريرة بيده ، لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك » . =

فَشَـكَانِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقَالَ : يا أَبا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، قالَ : إِنَّهُمْ إِخْوَانُـكُمْ فَضَّلَـكُمُ اللهُ عَلَيْهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يُلاَئِمْـكُمْ فَبِيعُوهُ وَلا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللهِ » .

— لك من كلام المنذرى (وكانت أمه أعجمية) أى غير عربية (إنك امرؤ فيك جاهلية) أى هذا التعيير من أخلاق الجاهلية ، ففيك خلق من أخلاقهم ، وينبغى للمسلم أن لا يكون فيه شىء من أخلاقهم ، ففيه النهى عن التعيير وتنقيص الآباء والأمهات وأنه من أخلاق الجاهلية (إنهم) أى مماليككم (إخوانكم) أى من جهة الدين ، قال الله تعالى : ﴿ إنما المؤمنون إخوة ﴾ أو من جهة آدم أى أنكم متفرعون من أصل واحد (فضلكم الله عليهم) بأن ملككم عليهم (فمن لم يلائمكم) أى لم يوافقكم من مماليككم ولم يصالحكم . قال فى المصباح : يقال ولاءمت بين القوم ملاءمة مثل صالحت مصالحة وزنا ومعنى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى بمعناه . وأخرجه ابن ماجه مختصراً ، وليس فى حديث جميعهم : فمن لا يلائمكم إلى آخره ، والرجل

= زاد مسلم عن ابن المسيب : وبلغنا أن أبا هريرة رضى الله عنه لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها .

وأخرج البخارى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « للمملوك الذى يحسن عبادة ربه ، ويؤدى إلى سيده الذى له عليه من الحق والنصيحة والطاعة : أجران » . ولمسلم بمعناه .

وفى الصحيحين عن أبى موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لهم أجران : « رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها : فله أجران » .

٥١٣٦ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا عِيسَى بنُ يُونُسَ أخبرنا الأَعمَشُ عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ قال: « دَخَلْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ فإذَا عَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فقُلْنَا: يا أَبَا ذَرٍّ لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَ غُلَامِكَ إِلَى بُرْدِكَ فَكَانَتْ حُلَّةً وَكَسَوْتَهُ ثَوْباً غَيْرَهُ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ: إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَكْسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ، فإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ ».

— الذى عيره أبو ذر هو بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال بعضهم: الفصيح عيرت فلاناً أمه، وقد جاء فى شعر عدى بن زيد:

* أيها الشامت المعير بالدهر *

واعتذر عنه بأنه كان عبادياً ولم يكن فصيحاً، غير أنه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: أعيرته بأمه، وأبو ذر يذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن نفسه فلا نكير عليه فلا معنى لإنكار ذلك. انتهى كلام المنذرى.

(إخوانكم) أى مماليككم إخوانكم (تحت أيديكم) أى تحت تصرفكم وأمركم وحكمكم (وليكسه) وفى بعض النسخ وليلبسه من الإلباس (مما يلبس) بفتح أوله وفتح الموحدة (فإن كلفه مايغلبه) أى من العمل الشاق (فليعنه) أى على ذلك العمل بنفسه أو بغيره.

قال النووى: الأمر بإطعامهم مما يأكل السيد وإلباسهم مما يلبس محمول على الاستحباب لا على الإيجاب وهذا بإجماع المسلمين، وإنما يجب على السيد —

قالَ أبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ ابنُ نُمَيْرٍ عن الأَعْمَشِ نَحْوَهُ .

٥١٣٧ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاَءِ قالَ أخبرنا أبُو مُعَاوِيَةَ ح . وأخبرنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا أبُو مُعَاوِيَةَ [حدثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاَءِ ح . وأخبرنا ابنُ المُثَنَّى قالَ حدثنا أبُو مُعَاوِيَةَ] عن الأَعْمَشِ عن إبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عن أبِيهِ عن أبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ : « كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاَمًا لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا : اعْلَمْ[1] أبَا مَسْعُودٍ ، قالَ ابنُ المُثَنَّى مَرَّتَيْنِ ، لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ ، فالْتَفَتُّ فإذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ [النَّبِيُّ] صلى اللهُ عليه وسلم ، فَقُلْتُ : يارَسُولَ اللهِ هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ . قالَ : أمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ [أمَا إنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ] لَلَفَحَتْكَ النَّارُ أوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ » .

— نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص ، سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه أو دونه أو فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيراً خارجاً عن عادة أمثاله إما زهداً وإما شحاً ، لايحل له التقتير على المملوك وإلزامه بموافقته إلا برضاه . انتهى .

(عن الأعمش نحوه) أى نحو رواية عيسى بن يونس من غير ذكر قصة السب . والله أعلم . والحديث سكت عنه المنذرى .

(كنت أضرب غلاماً لى) أى مملوكاً لى (فسمعت من خلفى صوتاً) أى كلاماً لقائل يقول (اعلم أبا مسعود) أى يا أبا مسعود (لله) بفتح اللام (أقدر عليك منك عليه) أى أن الله أشد قدرة من قدرتك على غلامك ، وعلق عمل اعلم باللام الابتدائية (فالتفت) أى نظرت (فإذا هو) أى من خلفى الذى سمعت صوته (هو حر لوجه الله) أى لابتغاء مرضاته (أما) بالتخفيف للتنبيه —

---

(١) هى كذلك بالأصل وبأكثر النسخ ويخشى أن يكون بها تصحيف قديم من قوله « احلم » من الحلم ، التى هى أقرب للمناسبة .

٥١٣٨ — حدثنا أَبُو كَامِلٍ أخبرنا عَبْدُ الْوَاحِدِ عن الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ نَحْوَهُ قالَ : « كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الْعِتْقِ .

٥١٣٩ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ أخبرنا جَرِيرٌ عن مَنْصُورٍ عن مُجَاهِدٍ عن مُوَرِّقٍ عن أَبِي ذَرٍّ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ لَاءَمَكُمْ [لَايَمَكُمْ] مِنْ مَمْلُوكِيكُمْ فَأَطْعِمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَاكْسُوهُ مِمَّا تَكْتَسُونَ [تَلْبَسُونَ] وَمَنْ لَمْ يُلَائِمْكُمْ [لَمْ يُلَايِمْكُمْ] مِنْهُمْ فَبِيعُوهُ وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللهِ » .

— (للفعتك النار) أى أحرقتك . قال الخطابى : معناه شملتك من نواحيك ، ومنه قولهم : تلفع الرجل بالثوب إذا اشتمل به انتهى (أو لمستك النار) شك من الراوى . قال النووى : فيه الحث على الرفق بالماليك وحسن صحبتهم ، وأجمع المسلمون على أن عتقه بهذا ليس واجباً ، وإنما هو مندوب رجاء كفارة ذنبه وإزالة إثم الظلم عنه .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى .

(ولم يذكر أمر العتق) أى قوله هو حر . إلخ .

(عن مورق) بضم الميم وكسر الراء المشددة ، ابن مشمرج بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم ، هكذا ضبطه فى التقريب (من لاءمكم) بالهمز من الملاءمة ، وفى بعض النسخ لايمكم بالياء . وفى النهاية : أى وافقكم وساعدكم ، وقد يخفف الهمز فيصير ياء . وفى الحديث يروى بالياء منقلبة عن الهمز ، ذكره الطيبى ، كذا فى المرقاة (مما تكتسون) أى تلبسون (ومن لم يلائمكم) بالهمز ، وفى بعض النسخ بالياء (ولا تعذبوا خلق الله) أى —

٥١٤٠ — حدثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أنبأنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن عُثْمانَ بْنِ زُفَرَ عن بَعْضِ بَنِي رافِعِ بْنِ مَكِيثٍ عن رافِعِ بْنِ مَكِيثٍ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ [عن بَعْضِ بَنِي رافِعِ بْنِ مَكِيثٍ عن عَمِّهِ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ - وكَانَ رَافِعٌ مِنْ جُهَيْنَةَ مِمَّنْ شَهِدَ

— ولا تعذبوهم وإنما عدل عنه إفادة للعموم فيشملهم وسائر الحيوانات والبهائم والحديث سكت عنه المنذرى .

(عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث) هذه العبارة وجدت فى بعض النسخ ولم توجد فى بعضها بل فى بعضها هكذا عن بعض بنى رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث . إلخ . وقال الإمام ابن الأثير فى أسد الغابة : رافع بن مكيث ابن عمرو الجهنى شهد الحديبية وهو أخو جندب بن مكيث سكن الحجاز ثم ساق روايته بإسناده إلى إسحاق بن أبى إسرائيل أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عثمان بن زفر عن بعض بنى رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث وكان قد شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم كذا رواه عبد الرزاق وابن المبارك وهشام بن يوسف وعبد المجيد بن أبى داود عن معمر عن عثمان بن زفر هكذا . ورواه بقية عن عثمان بن زفر الجهنى قال حدثنى محمد بن خالد بن رافع ابن مكيث عن عمه الحارث بن رافع قال : كان رافع من جهينة شهد الحديبية مثله . انتهى .

وقال الحافظ ابن حجر فى الإصابة : رافع بن مكيث بوزن عظيم آخره مثلثة الجهنى شهد بيعة الرضوان ، وكان أحد من يحمل ألوية جهينة يوم الفتح ، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه ، وشهد الجابية مع عمر —

الْحُدَيْبِيَةَ] مَعَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال :
« حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ [نَمَاءٌ] ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ » .

— له عند أبي داود حديث واحد من طريق ولده الحارث بن رافع عنه في حسن الملكة . انتهى .

وقال المزى في الأطراف : حديث « حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم » أخرجه أبو داود في الأدب عن إبراهيم بن موسى عن عبد الرزاق عن معمر عن عثمان بن زفر عن بعض بني رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث وكان ممن شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . انتهى . فلم يذكر المزى أيضاً واسطة الحارث بن رافع بن مكيث بين بعض بني رافع وبين رافع بن مكيث كما لم يذكرها ابن الأثير . وذكر المزى رواية الحارث بن رافع بن مكيث التي يأتي بعد ذلك في كتاب المراسيل من أطرافه .

وقال الحافظ في التقريب : الحارث بن رافع بن مكيث الجهني له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة . انتهى .

(عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف وسكون التحتية وبالمثلثة (حسن الملكة) الحسن بضم فسكون والملكة بفتحات ، أي حسن الصنيع إلى المماليك (يمن) بضم أوله ، يعني إذا أحسن الصنيع بالمماليك يحسنون خدمته ، وذلك يؤدي إلى اليمن والبركة كما أن سوء الملكة يؤدي إلى الشؤم والهلكة وفي بعض النسخ نماء مكان يمن ، والمراد من النماء البركة (وسوء الخلق) بضمتين وسكون الثاني (شؤم) في القاموس الشؤم بضم الشين المعجمة وسكون الهمزة ضد اليمن .

قال المنذري : فيه مجهول .

—

٥١٤١ — حدثنا ابنُ المُصَفّى أخبرنا بَقِيَّةُ أخبرنا عُثْمانُ بنُ زُفَرَ حدَّثنى مُحَمَّدُ بنُ خالِدِ بنِ رافِعِ بنِ مَكِيثٍ عن عَمِّهِ الحارِثِ بنِ رافِعِ ابنِ مَكِيثٍ — وكانَ رافِعٌ مِنْ جُهَيْنَةَ قَدْ شَهِدَ الحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم — عنْ [أنَّ] رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « حُسْنُ المَلَكَةِ يُمْنٌ [نماء] ، وَسُوءُ الخُلُقِ شُؤْمٌ » .

٥١٤٢ — حدثنا أحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الهَمْدَانِيُّ وَأحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ السَّرْحِ — وَهٰذَا حَدِيثُ الهَمْدَانِيِّ وَهُوَ أتَمُّ — قالا حدثنا ابنُ وَهْبٍ قالَ أخبرنى أبُو هانِىءٍ الخَوْلانِيُّ عن العَبَّاسِ بنِ جُلَيْدٍ الحَجْرِيِّ قالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يَقُولُ : « جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : يارسُولَ اللهِ كَمْ نَعْفُو عن الخادِمِ ؟ فَصَمَتَ ، ثُمَّ أعادَ إلَيْهِ الكَلامَ ، فَصَمَتَ

— (وكان رافع من جهينة) بالتصغير قبيلة (قال حسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم) فى النهاية : الشؤم ضد اليمن وأصله الهمز فخفف واواً وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة . قال القاضى : أى حسن الملكة يوجب اليمن إذ الغالب أنهم إذا رأوا السيد أحسن إليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى فى حقه ، وكل ذلك يؤدى إلى اليمن والبركة ، وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الأنفس والأموال .

قال المنذرى : هذا مرسل ، الحارث بن رافع تابعى ، وفى إسناده بقية بن الوليد وفيه مقال .

(عن العباس بن جليد) بالجيم مصغراً (الحجرى) بفتح المهملة وسكون الجيم قال أبو الفضل المقدسى فى الأنساب : الحجرى منسوب إلى ثلاثة قبائل الأول إلى حجر حمير ، والثانى حجر رعين الثالث حجر الأزد انتهى (كم نعفو) —

فَلَمَّا كَانَ فِى الثَّالِثَةِ قَالَ : « اعْفُوا عَنْهُ فِى كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً » .

٥١٤٣ — حدثنا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أنبأنا ح . وأخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ قَالَ أخبرنا عِيسَى أخبرنا فُضَيْلٌ عن ابنِ أَبِى نُعْمٍ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ حدَّثنى أَبُو الْقَاسِمِ نَبِيُّ التَّوْبَةِ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ :

— أى كم مرة نعفو (فصمت) أى سكت ، قيل كان الصمت لكراهة السؤال فإن العفو مندوب إليه مطلقاً دائماً فلاحاجة إلى تعيين عدد مخصوص ، أولانتظار الوحى والله أعلم (سبعين مرة) قيل المراد به التكثير دون التحديد .

قال المنذرى : هكذا وقع فى سماعنا وفى غيره عن عبدالله بن عمرو .

أخرجه الترمذى كذلك وقال حسن غريب ، قال وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد وقال عن عبدالله بن عمرو ، وذكر بعضهم أن أبا داود أخرجه من حديث عبدالله بن عمر .

والعباس بن جليد بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة مصرى ثقة ذكره ابن يونس فى تاريخ المصريين ، وذكر أنه يروى عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن الجزء . وذكر ابن أبى حاتم أنه يروى عن ابن عمر ؛ وذكر الأمير أبو نصر أنه يروى عن ابن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن جزء . وأخرج البخارى هذا فى تاريخه من حديث عباس بن جليد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عباس بن جليد عن بن عمرو ، قال وهو حديث فيه نظر انتهى كلام المنذرى .

(عن ابن أبى نعم) بضم النون وسكون العين المهملة هو عبدالرحمن البجلى (قال حدثنى أبو القاسم نبى التوبة) سمى بذلك لأنه بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد ، وكانت توبة من قبلنا بقتل أنفسهم —

« مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِىءٌ [بَرِيئاً] مِمَّا قالَ جُلِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ حَدًّا »

قالَ مُؤَمَّلٌ أخبرنا عِيسَى عن الْفُضَيْلِ ـ يَعْنِى ابنَ غَزْوَانَ .

٥١٤٤ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا فُضَيْلُ بنُ عَيَّاضٍ عن حُصَيْنَ عنْ هِلالِ بنِ يَسَافٍ قالَ : « كُنَّا نُزُولاً فى دَارِ سُوَيْدِ بنِ مُقَرِّنٍ وَفِينا شَيْخٌ فِيهِ حِدَّةٌ وَمَعَهُ جارِيَةٌ فَلَطَمَ وَجْهَها فَما رَأَيْتُ سُوَيْداً أَشَدَّ غَضَباً مِنْهُ ذَاكَ الْيَوْمَ ، قالَ : عَجَزَ عَلَيْكَ إلاَّ حُرُّ وَجْهِها ، لَقَدْ رَأَيْتُنَا سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ وُلْدِ مُقَرِّنٍ وَمالَنا إلاَّ خادِمٌ ، فَلَطَمَ أَصْغَرُنا وَجْهَها ، فَأَمَرَنا النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بِعِتْقِها » .

— ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع عن الكفر إلى الإسلام ، وأصل التوبة الرجوع كذا قال النووى تبعاً للقاضى (من قذف مملوكه) أى بالزنا (وهو) أى والحال أن مملوكه (برىء) أى فى نفس الأمر (جلد) بصيغة المجهول أى ضرب بالجلد (له يوم القيامة حداً) قال النووى : فيه إشارة إلى أنه لا حد على قاذف العبد فى الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعزر قاذفه ، لأن العبد ليس بمحصن سواء فيه من هو كامل الرق أو فيه شائبة الحرية والمدبر والمكاتب وأم الولد (قال مؤمل أخبرنا عيسى عن الفضيل) أى قال بالعنعنة (يعنى ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى أى زاد هذا اللفظ أيضاً .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى بمعناه .

(عن هلال بن يساف) بفتح الياء وكسرها ، ويقال أيضا أساف قاله النووى (عجز عليك الأحر وجهها) قال النووى : معناه عجزت ولم تجد أن تضرب إلا حر وجهها ، وحر الوجه صفحته وما رق من بشرته ، وحر كل شىء أفضله وأرفعه (ومالنا إلا خادم) قال النووى : الخادم بلا هاء يطلق على —

٥١٤٥ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن سُفْيَانَ حدثنى سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ أخبرنا [حدثنى] مُعَاوِيَةُ بنُ سُوَيْدِ بنِ مُقَرِّنٍ قالَ : «لَطَمْتُ مَوْلًى لَنا فَدَعاهُ أَبِي وَدَعانِي فقالَ : اقْتَصَّ مِنْهُ - فإنَّا مَعْشَرَ بَنِي مُقَرِّنٍ - كُنَّا سَبْعَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وَلَيْسَ لَنا إلاَّ خادِمٌ ، فَلَطَمَها رَجُلٌ مِنَّا ، فقالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : أَعْتِقُوها ، قالُوا : إِنَّهُ لَيْسَ لَنا خادِمٌ غَيْرَها ، قالَ : فَلْتَخْدِمْهُمْ حَتَّى يَسْتَغْنُوا فإذَا اسْتَغْنُوا فَلْيُعْتِقُوها » .

٥١٤٦ — حدثنا مُسَدَّدٌ وَأَبو كامِلٍ قالاَ أخبرنا أَبو عَوَانَةَ عن فِرَاسٍ

— الجارية كما يطلق على الرجل ، ولا يقال خادمة بالهاء إلا فى لغة شاذة قليلة (فأمرنا النبى صلى الله عليه وسلم بعتقها) هذا محمول على أنهم كلهم رضوا بعتقها وتبرعوا به وإلا فاللطمة إنما كانت من واحد منهم فسمحوا له بعتقها تكفيراً لذنبه قاله النووى .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى .

(لطمت مولى لنا) أى ضربت خده بالكف . قال فى القاموس : اللطم ضرب الخد وصفحة الجسد بالكف مفتوحة (فدعاه) أى المولى (فقال) أى سويد بن مقرن للمولى (اقتص منه) أى خذ القصاص من معاوية وافعل به مثل ما فعل بك (كنا سبعة) أى سبعة بنين (فلتخدمهم) أى تلك الجارية الملطومة مالم يجدوا غيرها من العبيد أو الإماء (حتى يستغنوا) عنها بوجدان غيرها (فإذا استغنوا) عنها بوجدان العبد أو الجارية (فليعتقوها) أى الجارية الملطومة .

قال المنذرى : وقد تقدم . ومقرن بضم النون وفتح القاف وتشديد الراء المهملة وفتحها ونون .

—

عن أبي صَالِحٍ ذَكْوَانَ عن زَاذَانَ قالَ : « أَتيتُ ابنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ فَأَخَذَ مِنَ الأَرْضِ عُودًا أَوْ شَيْئًا ، فقالَ : مالِي فِيهِ مِنَ الأَجْرِ مَايَسْوَى [مَايُسَاوِى] هٰذَا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ » .

١٣٧ — باب فى المملوك إذا نصح

٥١٤٧ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ عن مَالِكٍ عن نَافِعٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : « إِنَّ العَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

— (عن فراس) بكسر أوله (فأخذ) أى ابن عمر (عوداً) أى خشباً (أوشيئاً) شك من الراوى (مالى فيه) أى فى إعتاق هـذا المملوك (من الأجر مايسوى) أى يساوى وكذلك فى بعض النسخ بلفظ يساوى (هذا) أى هذا العود . قال النووى : وقع فى معظم النسخ مايسوى وفى بعضها مايساوى بالألف وهذه هى اللغة الصحيحة المعروفة ، والأولى عدها أهل اللغة فى لحن العوام ، وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بأنها تغيير من بعض الرواة لاأن ابن عمر نطق بها . ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس فى إعتاقه أجر المعتق تبرعاً وإنما أعتقه كفارة لضربه انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم . وزاذان بزاى بعد الألف ذال معجمة وآخره نون كنيته أبو عمر .

(باب فى المملوك إذا نصح)

(إن العبد إذا نصح لسيده) أى أخلص الخدمة أو طلب الخير له من النصيحة —

١٣٨ — باب فيمن خبب مملوكا على مولاه

٥١٤٨ — حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ أخبرنا زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ [حُبَابِ] عن عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عِيسَى عن عِكْرِمَةَ عن يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا » .

— وهو طلب الخير للمنصوح له . قال الطيبى : نصيحة العبد للسيد امتثال أمره والقيام على ماعليه من حقوق سيده (فله أجره مرتين) أى مضاعف ، فإن الأجر على قدر المشقة وهو قد جمع بين القيام بالطاعتين ، وفى الحقيقة طاعة مالكه من طاعة ربه . قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم .

(باب فيمن خبب مملوكا على مولاه)

الخب بالفتح الخداع وهو الجربز الساعى بالفساد بين الناس ، رجل خب وامرأة خبة وقد تكسر خاؤه والمصدر بالكسر لاغير ، ومنه الحديث « لا يدخل الجنة خب ولاخائن » ومنه الحديث الآخر « الفاجر خب لئيم » ومنه الحديث « من خبب امرأة أو مملوكاً على مسلم فليس منا » أى خدعه وأفسده كذا فى النهاية والمجمع .

(عن عمار بن رزيق) بتقديم الراء مصغراً (عن يحيى بن يعمر) بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ساكنة (من خبب زوجة امرىء) أى خدعها وأفسدها أو حسن إليها الطلاق ليتزوجها أو يزوجها لغيره أو غيرذلك (أو مملوكه) أى أو أمته أى أفسده عليه بأن لاط أو زنى به أو حسن إليه الإباق أو طلب البيع أو نحو ذلك (فليس منا) أى من العاملين بأحكام شرعنا . قال المنذرى : وأخرجه النسائى .

١٣٩ — باب فى الاستئذان

٥١٤٩ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ أخبرنا حَمَّادٌ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ أبِي بَكْرٍ عن أنَسِ بنِ مَالِكٍ « أنَّ رجلاً اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقَامَ إلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بِمِشْقَصٍ أوْ مَشَاقِصٍ [بِمَشَاقِصٍ أوْ مِشْقَص] قالَ : فَكَأنِّى أنْظُرُ إلَى رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم [إلَيْهِ] يَخْتِلُهُ لِيَطْعَنَهُ » .

٥١٥٠ — حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ عن سُهَيْلٍ عن أبِيهِ

(باب فى الاستئذان)

أى طلب الإذن . قال الطيبي واجمعوا على أن الاستئذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة والأفضل أن يجمع بين السلام والاستئذان ، واختلفوا فى أنه هل يستحب تقديم السلام أو الاستئذان ، والصحيح تقديم السلام فيقول السلام عليكم أدخل كذا فى المرقاة .

(بمشقص أو مشاقص) شك من الراوى هل قاله شيخه بالأفراد أو بالجمع والمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وصاد مهملة نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض (قال) أى أنس (يختله) بفتح أوله وكسر التاء . قال الخطابى : معناه يراوده ويطلبه من حيث لا يشعر انتهى . وقال النووى : أى يراوغه ويستغفله (ليطعنه) بضم العين وفتحها الضم أشهر .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الترمذى من حديث حميد الطويل عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان فى بيته فأطلع عليه رجل فأهوى إليه بمشقص. فتأخر الرجل » وقال حسن صحيح .

قالَ حدثنا أبو هُرَيْرَةَ أنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقولُ : «مَنِ اطَّلَعَ فى دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَأُوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ» .

٥١٥١ — حدثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ المُؤَذِّنُ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ عن سُلَيْمَانَ — يَعْنى ابنَ بِلَالٍ — عن كَثِيرٍ عن وَلِيدٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أنَّ النَّبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ : «إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلَا إِذْنَ» .

٥١٥٢ — حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ قالَ أخبرنا جَرِيرٌ ح . وحدثنا أبو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا حَفْصٌ عن الْأَعْمَشِ عن طَلْحَةَ عن هُزَيْلٍ قالَ : «جاءَ رَجلٌ ، قالَ عُثْمَانُ : سَعْدٌ [سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ] فوَقَفَ عَلَى

— (ففقأوا عينه) أى كسروها أو قلعوها (فقد هدرت عينه) أى بطلت وعمل بالحديث الشافعى وأسقط عنه ضمان العين . قيل هذا عنده إذا فقأها بعد أن زجره فلم ينزجر ، وأصح قوليه أنه لاضمان مطلقاً لإطلاق الحديث . وقال أبو حنيفة عليه الضمان لأن النظر ليس فوق الدخول ، فمن دخل بيت غيره بغير إذنه لا يستحق فقأ عينيه فبالنظر أولى . فالحديث محمول على المبالغة فى الزجر كذا قال ابن الملك فى المبارق . قلت : القول ماقال الشافعى ، وأما ماذهب أليه أبو حنيفة فغير صحيح لمصادرته للحديث ومعارضته له بالرأى .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(إذا دخل البصر فلا إذن) أى فما بقى حاجة الإذن ، بل كأنما دخل بيت الغير بلا إذن وهو محرم ، فدخول الرجل بيت الغير بلا إذنه وإدخاله بصره فيه سواء فى الإثم ، وكلاهما محرم والله أعلم قال المنذرى : فى إسناده كثير بن زيد أبو محمد الأسلمى مولاهم المدنى ولا يحتج به .

(قال عثمان) هو ابن أبى شيبة (سعد) أى ابن أبى وقاص كما فى بعض —

بَابِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم يَسْتَأْذِنُ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، قالَ عُثْمَانُ : مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ ، فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : هٰكَذَا عَنْكَ أَو [وَ] هٰكَذَا فإِنَّمَا الاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ » .

٥١٥٣ — حدثنا هَارُونُ بنُ عَبْدِ اللهِ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عن سُفْيَانَ عن الأَعْمَشِ عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ عن رَجُلٍ عن سَعْدٍ نَحْوَهُ عن النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم .

— النسخ أى قال عثمان فى روايته جاء سعد ، وأما أبو بكر فقال جاء رجل (هكذا عنك أو هكذا) وفى بعض النسخ ، وهكذا بالواو .

قال فى فتح الودود : أى تنح عن الباب إلى جهة أخرى (فإنما الاستئذان من النظر) قال الحافظ فى فتح البارى : أى إنما شرع من أجله لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض مايكرهه من يدخل إليه أن يطلع عليه انتهى . وقال الكرمانى فى شرح البخارى : أى إنما شرع الاستئذان فى الدخول لأجل أن لايقع النظر على عورة أهل البيت ولئلا يطلع على أحوالهم .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(أخبرنا أبو داود ، الحفرى) بفتح المهملة والفاء نسبة إلى موضع بالكوفة اسمه عمر بن سعد ثقة عابد كذا فى التقريب (عن طلحة بن مصرف) بضم ميم وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب وحكى فتحها وبفاء (نحوه) أى نحو الحديث السابق . والحديث سكت عنه المنذرى .

١٤٠ — باب كيف الاستئذان

٥١٥٤ — حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ أخبرنا رَوْحٌ ح وأخبرنا ابنُ بَشَّارٍ قالاَ أخبرنا أَبُو عاصِمٍ أنبأنا ابنُ جُرَيْجٍ [حدثنا ابنُ بَشَّارٍ حدثنا أَبُو عاصِمٍ حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ ح وأخبرنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ حدثنا رَوْحٌ عن ابنِ جُرَيْجٍ] أخبرنى عَمْرُو بنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ عَمْرو بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ عن كَلَدَةَ بنِ حَنْبَلٍ « أَنَّ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بِلَبَنٍ وَجِدَايَةٍ وَضَغَابِيسَ وَالنَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بِأَعْلَى مَكَّةَ فَدَخَلْتُ وَلَمْ أُسَلِّمْ ، فقالَ : ارْجِعْ فَقُلْ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ، وَذَلِكَ بَعْدَ ما أَسْلَمَ صَفْوَانُ بنُ أُمَيَّةَ » .

قالَ عَمْرٌو : وأخبرنى ابنُ صَفْوَانَ بِهَذَا أَجْمَعَ عن كَلَدَةَ بنِ الْحَنْبَلِ [حَنْبَلٍ] وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

(باب كيف الاستئذان)

ليس هذا الباب فى بعض النسخ .

(عن كلدة) بفتحات هو أخو صفوان لأمه (بعثه) أى كلدة (وجداية) بفتح الجيم وكسرها أولاد الظباء ذكراً كان أو أنثى مما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر بمنزلة الجدى من المعز ، كذا فى النهاية (وضغابيس) جمع ضغبوس بفتح الضاد وسكون الغين المعجمتين وهو صغير القثاء (قال عمرو بن أبى سفيان (وأخبرنى ابن صفوان) هو أمية بن صفوان بن أمية بن خلف الجمحى المكى . قال الحافظ : فى التقريب : ابن صفوان عن كلدة هو أمية انتهى .

قالَ أَبُو دَاوُدَ قالَ يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ : أُمَيَّةُ بنُ صَفْوَانَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ بنِ الْحَنْبَلِ [حَنْبَلٍ] . وقالَ يَحْيَى أَيضاً : عَمْرُو بنُ عَبْدِ اللهِ ابنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ كَلَدَةَ بنَ الْحَنْبَلِ أَخْبَرَهُ .

— ولفظ الترمذى فى باب التسليم قبل الاستئذان قال عمرو : وأخبرنى بهذا الحديث أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة انتهى .

والحاصل أن عمرو : ابن أبى سفيان روى هذا الحديث عن شيخيه أحدهما عمرو بن عبدالله بن صفوان بن أمية وثانيهما أمية بن صفوان بن أمية . وكلاهما من الطبقة الرابعة يرويان عن كلدة (وقال يحيى أيضاً عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره) ولفظ أحمد فى مسنده حدثنا روح حدثنا ابن جريج والضحاك بن مخلد قال أخبرنى ابن جريج وعبد الله بن الحارث قال عرض على ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن أبى سفيان أن عمرو بن أبى صفوان أخبره قال الضحاك وعبدالله بن الحارث أن عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه فى الفتح بلبأ وجداية وضغابيس والنبى صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادى قال فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أدخل بعد ما أسلم صفوان قال عمرو أخبرنى هذا الخبر أمية بن صفوان ولم يقل سمعته من كلدة . قال الضحاك وابن الحارث وذلك بعد ما أسلم وقال الضحاك وعبد الله بن الحارث بلبن وجداية انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج . هذا آخر كلامه . وكلدة بفتح الكاف وبعدها لام مهملة مفتوحة وتاء تأنيث وحنبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة وباء موحدة مفتوحة ولام . —

٥١٥٥ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو الأحْوَصِ عن مَنْصُورٍ عن رِبْعِيٍّ قالَ : « أخبرنا رَجلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وَهُوَ فِي بَيْتٍ فقالَ : أَأَلِجُ ؟ فقالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم لِخَادِمِهِ : اخرُجْ إِلَى هٰذَا فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ فَقُلْ لَهُ قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ ، فَسَمِعَهُ الرَّجلُ فقالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ ، فأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم فَدَخَلَ » .

٥١٥٦ — حدثنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ عن أَبِي الأحْوَصِ عن مَنْصُورٍ عن رِبْعِيِّ بنِ حِرَاشٍ قالَ : « حُدِّثْتُ أَنَّ رَجلاً مِنْ بَنِي عامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بِمَعْنَاهُ » .

قالَ أَبُو دَاوُدَ : وكَذَلِكَ حدثنا [حدثناه] مُسَدَّدٌ حدثنا أَبُو عَوَانَةَ عن مَنْصُورٍ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ رَجلٍ مِنْ بَنِي عامِرٍ .

٥١٥٧ — حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُعَاذٍ حدثنا أَبِي حدثنا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ

— (عن ربعى) بكسر أوله وسكون الموحدة وهو ابن حراش (فقال أألج) من ولج يلج أى أأدخل (فقل له قل السلام عليكم أأدخل) فيه أن السنة أن يجمع بين السلام والاستئذان وأن يقدم السلام .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى بنحوه وحراش بكسر الحاء المهملة وبعدها راء مهملة مفتوحة وألف وشين معجمة

(قال حدثت) بالبناء للمفعول (بمعناه) أى بمعنى حديث أبى بكر بن أبى شيبة السابق .

—

عن رِبْعِيٍّ عن رجلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بِمَعْنَاهُ قالَ : « فَسَمِعْتُهُ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ » .

١٤١ — باب كم مرة يسلم الرجل فى الاستئذان

٥١٥٨ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ أخبرنا [أنبأنا] سُفْيَانُ عن يَزِيدَ ابنِ خُصَيْفَةَ عن بُسْرِ بنِ سَعِيدٍ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال : « كُنْتُ جَالِسًا فى مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ فَجَاءَ أَبُو مُوسَى فَزِعًا ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا أَفْزَعَكَ ؟ قالَ : أَمَرَنِي عُمَرُ أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُهُ فاسْتَأْذَنْتُ [فاسْتَأْذَنْتُهُ] ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، فقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي ؟ فَقُلْتُ : [قُلْتُ] : قَدْ جِئْتُ [جِئْتُكَ] فاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَقَدْ قالَ النَّبِيُّ [رَسُولُ اللهِ] صلى اللهُ عليه وسلم : إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ . قالَ : لَتَأْتِيَنِّي [لَتَأْتِيَنَّ] عَلَى هٰذَا بالْبَيِّنَةِ ، قالَ فقالَ

— والحديث سكت عنه المنذرى قال أبو داود وكذلك أى مثل رواية هناد بن السري والحديث سكت عنه المنذرى .

(حدثنا عبيد الله بن معاذ الخ) والحديث سكت عنه المنذرى .

(باب كم مرة يسلم الرجل فى الاستئذان)

(عن يزيد بن خصيفة) بخاء معجمة وصاد مهملة وفاء مصغراً (عن بسر بن سعيد) بضم الموحدة وسكون المهملة (فجاء أبو موسى فزعاً) بفتح الفاء وكسر الزاى أى خائفاً (ماأفزعك) أى ماأخافك (فأتيته فاستأذنت ثلاثاً) أى فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً كما فى رواية مسلم (فلم يؤذن لى) لم يأذن له عمر رضى الله عنه لأنه كان فى شغل كما يدل عليه روايات مسلم (فقال) أى عمر رضى الله عنه (مامنعك أن تأتينى) أى من الإتيان إلى (وقد قال) الواو للحال أو استئنافية —

أَبُو سَعِيدٍ : لا يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، قَالَ فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ مَعَهُ فَشَهِدَ لَهُ » .

٥١٥٩ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ دَاوُدَ عن طَلْحَةَ بنِ يَحْيَى عن أَبِي بُرْدَةَ عن أَبِي مُوسَى « أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ فاسْتَأْذَنَ ثَلاثًا ، فقالَ : يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى ، يَسْتَأْذِنُ الأَشْعَرِيُّ ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ اللهِ بنُ قَيْسٍ ، فَلَمْ يَأْذَنْ

— (لتأتيني على هذا) أى على أن الحديث الذى رويته هو قول النبى صلى الله عليه وسلم (بالبينة) المراد بها الشاهد ولو كان واحداً ، وإنما أمره بذلك ليزداد فيه وثوقاً لا للشك فى صدق خبره عنده رضى الله عنه (لا يقوم معك إلا أصغر القوم) قال النووى : معناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا حتى أن أصغرنا يحفظه وسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم (معه) أى مع أبى موسى (فشهد له) أى على الحديث الذى رواه أبو موسى . قال الحافظ : وتعلق بقصة عمر من زعم أنه كان لا يقبل خبر الواحد ، ولا حجة فيه لأنه قبل خبر أبى سعيد المطابق لحديث أبى موسى ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد انتهى . قال الكرمانى فى شرح البخارى : أراد عمر رضى الله عنه التثبت لما يجوز فيه من السهو والنسيان بدليل أنه قبل خبر حمل بن مالك وحده فى أن دية الجنين غرة وخبر عبد الرحمن بن عوف فى الجزية ، ثم نفس هذه القصة دليل على قبوله ذلك لأنه بانضمام شخص آخر إليه لم يصر متواتراً فهو خبر واحد وقد قبله بلا خلاف ، وفيه أن العالم قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه والإحاطة لله تعالى وحده انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم .

(فقال) أى أبو موسى فى المرة الأولى (يستأذن الأشعرى) أى قال فى المرة الثانية (يستأذن عبدالله بن قيس) أى قال فى المرة الثالثة وهو اسم أبى موسى —

لَهُ ، فَرَجَعَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ : مَا رَدَّكَ ؟ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلاَّ فَلْيَرْجِعْ . قالَ : ائْتِنِي بِبَيِّنَةٍ عَلَى هٰذَا ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فقالَ : هٰـذَا أُبَيٌّ ، فقالَ أُبَيٌّ : يا عُمَرُ لا تَكُنْ [لا تَكُونُ] عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقالَ عُمَرُ لا أَكُونُ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم » .

٥١٦٠ — حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ أخبرنا رَوْحٌ حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ أخبرنى عَطَاءٌ عن عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بِهٰذِهِ الْقِصَّةِ قالَ فِيهِ « فَانْطَلَقَ بِأَبِي سَعِيدٍ فَشَهِدَ لَهُ فقالَ أَخَفِيَ عَلَيَّ هٰـذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ [السَّفْقُ] بِالأَسْوَاقِ ، وَلٰكِنْ تُسَلِّمُ [سَلِّمْ] مَاشِئْتَ وَلا تَسْتَأْذِنُ » .

— (فقال هذا أبى) أى ابن كعب وفى الحديث الأول أن الشاهد هو أبو سعيد قال الحافظ . ويمكن الجمع بأن أبى بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم .

(ألهانى) أى أشغلنى وأغفلنى (الصفق بالأسواق) أى التجارة والمعاملة فى الأسواق .

وفى القاموس : صفق يده بالبيعة وعلى يده صفقاً ضرب يده على يده وذلك عند وجوب البيع ، والإسم الصفق . قال الإمام تقى الدين بن دقيق العيد : وهذا الحديث يرد على من يغلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث فيقول لو كان صحيحاً لعلمه فلان مثلا فإن ذلك لما خفى عن أكابر الصحابة وجاز عليهم فهو على غيرهم أجوز انتهى (ولكن تسلم ماشئت ولا تستأذن) —

٥١٦١ — حدثنا زَيْدُ بنُ أَخْزَمَ أخبرنا عَبْدُ القَاهِرِ بنُ شُعَيْبٍ أخبرنا هِشَامٌ عن حُمَيْدِ بنِ هِلَالٍ عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ أَبِي مُوسَى عن أَبِيهِ بِهَذِهِ القِصَّةِ قالَ « فقَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى: إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ وَلَكِن الحدِيثَ عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم شَدِيدٌ » .

٥١٦٢ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مَالِكٍ عن رَبِيعَةَ بنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فى هٰذَا « فقَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى أَمَا إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ وَلَكِن خَشِيتُ أَنْ يَتَقَوَّلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم » .

— لعله قاله تفريحاً لقلبه كذا قيل . وفى بعض النسخ ولكن سلم بصيغة الأمر .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(إنى لم أتهمك)أى بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد) خاف عمر رضى الله عنه مسارعة الناس إلى القول على النبى صلى الله عليه وسلم بما لم يقل كما يفعله المبتدعون والكذابون ، وكذا من وقع له قضية وضع فيها حديثاً على النبى صلى الله عليه وسلم فأراد سد الباب خوفاً من غير أبى موسى فطلب منه البينة للتثبت لا للشك فى روايته والاتهام به .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(ولكن خشيت أن يتقول الناس) أى يكذبوا ، يقال تقول عليه أى كذب عليه .

والحديث سكت عنه المنذرى . —

٥١٦٣ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى وَهِشَامُ أَبُو مَرْوَانَ [هِشَامُ أَبُو مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى] المَعْنَى ، قالَ مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى أخبرنا الْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ أخبرنا الأَوْزَاعِيُّ سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حدثني مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابنِ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ عن قَيْسِ بنِ سَعْدٍ قالَ : « زَارَنَا رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فى مَنْزِلِنا فقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، قالَ فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا ، فقالَ [قالَ] قَيْسٌ فقُلْتُ : أَلاَ تَأْذَنُ لِرَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : ذَرْهُ يُكْثِرْ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا ، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فقالَ : يارَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ ، قال : فانْصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَأَمَرَ [فَأَمَرَ] لَهُ سَعْدٌ بِغِسْلٍ فاغْتَسَلَ ، ثُمَّ نَاوَلَهُ مِلْحَفَةً مَصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ فاشْتَمَلَ بِهَا ، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ

— (فرد سعد) أى السلام (رداً خفياً) أى بحيث لا يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقلت) أى لأبى (فقال ذره) أى اتركه على حاله (يكثر) بالجزم جواب الأمر وهو من الاكثار (واتبعه سعد أى أدركه ولحقه (فانصرف) أى إلى بيت سعد (وأمر له أى لرسول الله صلى الله عليه وسلم (بغسل) بالكسر مايغسل به من الخطمى وغيره (فاغتسل) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم (ناوله) أى أعطاه والضمير المرفوع لسعد والمنصوب لرسول الله صلى الله —

وَرَحْمَتِكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ . قالَ : ثُمَّ أَصَابَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمَّا أَرَادَ الانْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَاراً قَدْ وَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقَالَ سَعْدٌ : يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، قالَ قَيْسٌ : فقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : ارْكَبْ ، فَأَبَيْتُ ، ثُمَّ قالَ : إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ ، قالَ : فانْصَرَفْتُ » .

قالَ هِشَامٌ أَبُو مَرْوَانَ عن مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ .

قالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَابنُ سَمَاعَةَ عن الْأَوْزَاعِيِّ مُرْسلاً وَلَمْ يَذْكُرَا قَيْسَ بنَ سَعْدٍ .

— عليه وسلم (ملحفة) قال فى الصراح : ملحفة بالكسر چادن جمعه ملاحف (قد وطأ) من وطأ الموضع أى جعله وطيئاً أى سهلا ليناً ، ومفعول وطأ محذوف (عليه) أى على الحمار .

والباء فى قوله (بقطيفة) للآله وهى الباء التى يقال لها باء الاستعانة كما فى كتبت بالقلم .

والقطيفة الدثار المخمل ، ويقال بالفارسية جامة پرزه دار وچادر بيچيده .

وفى لسان العرب وطأ الشىء سهله ولا تقل وطيت وتقول وطأت لك الأمر إذا هيأته ووطأت لك الفراش ووطأت لك المجلس توطئة والوطىء من كل شىء ماسهل ولان حتى أنهم يقولون رجل وطىء ودابة وطيئة بينة الوطاءة انتهى .

وحاصله أن سعداً رضى الله عنه جعل موضع ركوبه صلى الله عليه وسلم على الحمار سهلا ليناً بواسطة قطيفة أى بسط له صلى الله عليه وسلم قطيفة على ظهر الحمار فصار ظهره سهلا ليناً والله أعلم (قال هشام أبو مروان عن محمد) —

٥١٦٤ — حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الفَضْلِ الحَرَّانِيُّ فى آخَرِينَ قالُوا أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الوَلِيدِ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ بُسْرٍ قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ البَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ وَلٰكِن مِنْ رُكْنِهِ الأَيْمَنِ أَوِ الأَيْسَرِ وَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ تَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ»

١٤٢ — باب الرجل يستأذن بالدق

٥١٦٥ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا بِشْرٌ عن شُعْبَةَ عن مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ عن جَابِرٍ «أَنَّهُ ذَهَبَ إلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فى دَيْنِ أَبِيهِ فَدَقَقْتُ

— أى قال بلفظ عن. قال المنذرى وأخرجه النسائى مسنداً ومرسلا.

(فى آخرين) أى فى شيوخ آخرين (قالوا) أى مؤمل والآخرون (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) أى مقابل وجهه وحذائه لئلا يقع بصره على أهل البيت (ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر) أى لكن يستقبل مع الانحراف والميل من ركنه الأيمن أو الأيسر، أى من أحد جانبيه الأنسب بالوقوف (ويقول السلام عليكم) أى أولا السلام عليكم أى ثانياً حتى يتحقق السماع والأذن، وأراد بالتكرار التعدد لا الإقتصار على المرتين فإنه كان من عادته التثليث (وذلك) أى ماذكر من عدم استقبال الباب ووجود الانحراف (أن الدور) جمع الدار أى أبوابها (لم تكن عليها يومئذ ستور) جمع ستر بالكسر وهو الحجاب. قال المنذرى: فى إسناده بقية بن الوليد فيه مقال. وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة، ولبسر أيضاً صحبة.

(باب الرجل يستأذن بالدق)

(فى دين أبيه) أى فى قضية دين أبيه أو من جهته، فإن أباه عبد الله —

[فَدَفَعْتُ] الْبَابَ ، فقَالَ : مَنْ هٰـذَا ؟ فقُلْتُ : أنَا . قالَ : أنَا ، أنَا ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ » .

١٤٣ — باب دق الباب عند الاستئذان

٥١٦٦ — حدثنا يَحْيَى بنُ أيُّوبَ - يَعْنى المَقَابِرِيَّ - أخبرنا إسْمَاعِيلُ - يَعْنى ابنَ جَعْفَرٍ - أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو عن أبِى سَلَمَةَ عن نَافِعِ بنِ عَبْدِ الحَارِثِ قالَ : « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطاً فقَالَ لِى :

— الأنصارى قد استشهد فى غزوة أحد وترك ديناً كثيراً وتشدد عليه غرماؤه فأتى جابر النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أن أذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعل فبقيت البيادر كلها بعد أداء الدين كما كانت وقصته مذكورة فى صحيح البخارى (فدققت الباب) أى ضربته بيدى للاستئذان (فقال من هذا) أى الذى يدق الباب (قال أنا أنا كأنه كرهه) أى قوله أنا فى جواب من هذا لأن كلمة أنا بيان عند المشاهدة لا عند الغيبة . قال النووى : وإنما كره لأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة تزيل الإبهام ، بل ينبغى أن يقول فلان باسمه ؛ وإن قال أنا فلان فلا بأس كما قالت أم هانىء حين استأذنت فقال النبى صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت أنا أم هانىء ، ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف به إذا لم يكن منه بد وإن كان صورة له فيها تبجيل وتعظيم بأن يكنى نفسه أو يقول أنا المفتى فلان أو القاضى أو الشيخ انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .

(باب دق الباب عند الاستئذان)

(حائطا) أى بستاناً (فقال لى) النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما دخلت —

أَمْسِكِ الْبَابَ ، فَضُرِبَ الْبَابُ ، فقُلْتُ : مَنْ هٰذَا » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَعْـنِي حَـدِيثَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ فِيـهِ : فَدَقَّ الْبَابَ .

— فى البستان (أمسك الباب) من داخل البستان ولا تفتحه (فضرب الباب) بصيغة المجهول وبرفع الباب أى ضرب الباب ودقه أحـد من خارج البستان (فقلت من هذا) الضارب للباب (وساق) أى نافع بن عبدالحارث(الحديث) بتمامه (قال أبو داود ، يعنى حديث أبى موسى الأشعرى قال فيه فدق الباب) قال الحافظ المزى فى الأطراف حديث نافع بن عبد الحارث الخزاعى « خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم حتى دخلت حائطاً » الحديث أخرجه أبو داود ، فى الأدب عن يحيى بن أيوب وأخرجه النسائى فى المناقب أى فى سننه الـكبرى عن على بن حجر كلاهما عن اسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن نافع بن عبد الحارث ، ورواه أبو الزناد عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن نافع بن عبد الحارث عن أبى موسى الأشعرى انتهى كلامه .

قلت : حديث أبى موسى الأشعرى الذى أشار إليه المؤلف هو ماأخرجه مسلم فى فضائل عثمان رضى الله عنه من حديث سعيد بن المسيب أخبرنى أبو موسى الأشعرى أنه توضأ فى بيته ثم خرج فقال لألزمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأكونن معه يومى هذا قال فجاء المسجد فسـأل عن النبى صلى الله عليه وسـلم فقالوا خرج وجه هاهنا قال فخرجت على أثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس قال فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ فقمت إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر ، قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء أبو بكر —

١٤٤ — باب فى الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه

٥١٦٧ — حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ عن حَبِيبٍ وَهِشَامٍ عن مُحَمَّدٍ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ » .

٥١٦٨ — حدثنا حُسَيْنُ بنُ مُعَاذٍ أخبرنا عَبْدُ الأَعْلَى أخبرنا سَعِيدٌ عن قَتَادَةَ عن أبى رَافِعٍ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ »

— فدفع الباب فقلت من هذا فقال أبو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يارسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال أئذن له وبشره بالجنة ، فذكر الحديث بطوله . وفى رواية له من طريق أبى عثمان النهدى عن أبى موسى الأشعرى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حائط من حوائط المدينة وهو متكئ يركز بعود معه بين الماء والطين إذا استفتح رجل فقال افتح وبشره بالجنة قال فإذا أبو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة ، فقال ثم استفتح رجل آخر فقال افتح فذكر الحديث . وفى رواية له أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً وأمرنى أن أحفظ الباب قال المنذرى وأخرجه النسائى .

(باب فى الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه)

(رسول الرجل إلى الرجل إذنه) أى بمنزلة إذنه له فى الدخول . قال فى فتح الودود أى لايحتاج إلى الاستئذان إذا جاء مع رسوله نعم لو استأذن احتياطاً كان حسناً سيما إذا كان البيت غير مخصوص بالرجال وقد أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا هريرة إلى أصحاب الصفة فجاءوا فاستأذنوا فدخلوا انتهى . والحديث سكت عنه المنذرى .

(عن أبى رافع) اسمه نفيع الصائغ (إذا دعى) بصيغة المجهول (فجاء مع —

قال أَبُو دَاوُدَ : يقَالُ قَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي رافِعٍ شَيْئاً .

[قال أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ : سَمِعْتُ أَبا دَاوُدَ يَقُولُ : قَتادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي رافِعٍ] .

— الرسول) أى مع رسول الداعى (فإن ذلك له إذن) أى قائم مقام إذنه فلا احتياج إلى تحديد إذن .

قال البيهقى فى سننه : هذا عندى والله أعلم إذا لم يكن فى الدار حرمة فإن كان حرمة فلابد من الاستئذان بعد نزول آية الحجاب . كذا فى مرقاة الصعود (يقال قتادة لم يسمع من أبى رافع شيئاً) .

قال الحافظ فى فتح البارى بعد ما نقل كلام أبى داود . هذا وقد ثبت سماعه منه فى الحديث الذى سيأتى فى البخارى فى كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمى عن قتادة أن أبا رافع حدثه قال ، واعتمد المنذرى على كلام أبى داود فقال أخرجه البخارى تعليقا لأجل الانقطاع . قال ولو كان عنده منقطعاً لعلقه بصيغة التمريض كما هو الأغلب من صنيعه انتهى .

قال المنذرى : وقال البخارى وقال سعيد عن قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال هو إذنه ، وذكره البخارى تعليقاً لأجل الانقطاع فى إسناده .

وذكر البخارى فى هذا الباب حديث مجاهد عن أبى هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت لبناً فى قدح فقال أبا هريرة الحق أهل الصفة فادعهم إلى قال فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا قال المهلب : إذا دعى وأتى مجيباً للدعوة ولم تتراخ المدة فهذا دعاؤه إذنه وإن دعى فأتى فى غير حين الدعاء فإنه يستأذن ، وكذلك إذا دعى إلى موضع لم يعلم أن به أحداً مأذوناً له فى الدخول لايدخل حتى يستأذن فإن كان فيه أحد —

١٤٥ – باب فى الاستئذان فى العورات الثلاث

٥١٦٩ – حدثنا ابنُ السَّرح قالَ أخبرنا ح . وأخبرنا ابنُ الصَّبَّاحِ [مُحمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ] بن سفيانَ وَابنُ عَبْدَةَ [أَحمَدُ بنُ عَبْدَةَ] وَهذا حَدِيثُهُ قالاَ أنبأنا سُفيَانُ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ أبى يَزِيدَ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : « لَمْ يُؤْمِنْ [لَمْ يُؤْمَرْ] بِهَا أَكْثَرُ النَّاسِ آيَةُ الإِذْنِ وَإِنِّى لآمُرُ جَارِيَتِى [جَارَتِى] هذِهِ تَسْتَأْذِنُ عَلَىَّ » .

– مأذون له فدعى قبله فلا بأس أن يدخل بالدعوة وإن تراخت الدعوة وكان بين ذلك زمن يمكن الداعى أن يخلو فى أمره أو يتعدى لبعض شأنه أو ينصرف أهل داره فلا يغتاب [لعله يعبأ] بالدعوة على الدخول حتى يستأذن كحديث مجاهد عن أبى هريرة . هذا وجه تأويل الحديثين والله أعلم انتهى كلام المنذرى .

(باب فى الاستئذان فى العورات الثلاث)

أى فى الأوقات الثلاث ، ويأتى بيانها فى آية الإذن .

(حدثنا ابن السرح) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح بمهملات الثانية ساكنة المصرى (ح وأخبرنا ابن الصباح بن سفيان) الجرجرائى التاجر صدوق (وابن عبدة) أبو عبد الله البصرى وثقه النسائى وأبو حاتم فكلهم أى ابن السرح وابن الصباح وابن عبدة يروون عن ابن عيينة (وهذا حديثه) أى حديث ابن عبدة (لم يؤمن بها أكثر الناس) المراد من الضمير المجرور فى بها آية الإذن ، وفى بعض النسخ لم يؤمر مكان لم يؤمن وهو غير ظاهر .

ولفظ البيهقى فى سننه عن ابن عباس قال آية لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن وإنى لآمر جاريتى هذه لجارية قصيرة قائمة على رأسه أن تستأذن على انتهى –

قالَ أبُو دَاوُدَ : وكَذَلِكَ رَوَاهُ عطَاءٌ عن ابنِ عبَّاسٍ يَأمُرُ بِهِ .

٥١٧٠ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا عبدُ الْعَزِيزِ — يَعْنى ابنَ مُحمَّدٍ — عن عُمْرو — يَعْنى ابنَ أبِي عَمْرٍو — عن عِكْرِمَةَ أنَّ نَفراً مِنْ أهْلِ الْعِرَاقِ قالُوا : يا ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ تَرَى فى هَـذِهِ الآيَةِ الَّتى أُمِرْنَا فِيهَا بِمَا أُمِرْنَا وَلَمْ [وَلاَ] يَعْمَلْ بِهَا أحَـدٌ ،قَوْلُ اللهِ تعالَى : ﴿ يَأيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأذِنْـكُمُ الَّذِينَ مَلَـكَتْ أيْمَانُـكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُـلُمَ مِنْـكُمْ ثَلاَثَ

— (آية الإذن) بالجر لأنه بيان وتفسير للضمير المجرور فى بها أو بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف والتقدير هى آية الإذن ، أو بالنصب بتقدير أعنى ، والمراد بآية الإذن قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنـكم الذين ملـكت أيمانـكم ﴾ الآية .

قال فى فتح الودود : والمراد أنهم لا يعملون بها فـكأنهم لا يؤمنون بها وكأنه رضى الله عنه كان يرى أولا ذلك ثم رجع عنه إلى ما سيجىء عنه فى الحديث الآتى ، والله تعالى أعلم انتهى .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(عن ابن عباس يأمر به) أى يأمر بالإذن جاريته أيضاً .

وروى ابن أبى حاتم من حديث إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس قال « غلب الشيطان الناس على ثلاث آيات فلم يعملوا بهن ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملـكت أيمانـكم ﴾ إلى آخر الآية . وإسماعيل بن مسلم ضعيف قاله ابن كثير فى تفسيره .

(الذين ملـكت أيمانكم) يعنى العبيد والإماء (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) —

مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ . قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ إِلَى عَلِيمٍ حَكِيمٍ . قال ابنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ حَلِيمٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السَّتْرَ ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبُيُوتِهِمْ سُتُورٌ وَلَا حِجَالٌ [حِجَابٌ] فَرُبَّمَا دَخَلَ الْخَادِمُ أَوِ الْوَلَدُ أَوْ يَتِيمَةُ الرَّجُلِ وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالاسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعَوْرَاتِ ، فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالسُّتُورِ وَالْخَيْرِ ، فَلَمْ أَرَ أَحَداً يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ » .

— من الأحرار وليس المراد منهم الأطفال الذين لم يظهروا على عورات النساء بل الذين عرفوا أمر النساء ولكن لم يبلغوا (ثلاث مرات) أى فى ثلاثة أوقات (من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة) يريد المقيل (ومن بعد صلاة العشاء) وإنما خص هذه الأوقات لأنها ساعات الخلوة ووضع الثياب فربما يبدو من الإنسان مالا يحب أن يراه أحد من العبيد والصبيان فأمروا بالاستئذان فى هذه الأوقات وأما غيرهم فليستأذنوا فى جميع الأوقات (ثلاث عورات لكم) سمى هذه الأوقات عورات لأن الإنسان يضع فيها ثيابه فيبدو عورته كذا فى معالم التنزيل (ليس عليكم ولا عليهم) أى المماليك والصبيان (جناح) فى الدخول عليكم بغير استئذان (بعدهن) أى بعد الأوقات الثلاثة (طوافون عليكم) أى هم طوافون عليكم للخدمة . قال فى تفسير الجلالين : وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس فى ترك الإستئذان (قرأ القعنبى) هو عبد الله بن مسلمة (ليس لبيوتهم ستور) جمع ستر بالكسر بمعنى الحجاب (ولا حجال) جمع حجلة بفتحتين وهى بيت كالقبة يستر بالثياب يجعلونها للعروس كذا فى فتح الودود وفى بعض النسخ ولا حجاب بالموحدة مكان اللام (والرجل على أهله) —

قال أَبُو دَاوُدَ : وَحَدِيثُ عُبَيْدِ اللهِ وَعَطَاءٍ يُفْسِدُ [يُفَسِّرُ] هٰذَا الحَدِيثَ .

— الواو للحال (فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد) بالضم أى بعد ماجاءهم الله بالستور والخير . وقال الإمام ابن كثير فى تفسيره تحت قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين الخ) هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض ، وماتقدم فى أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض ، فأمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مماملكت أيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم فى ثلاثة أحوال ، من قبل صلاة الغداة لأن الناس إذ ذاك يكونون نياماً فى فرشهم ، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة أى فى وقت القيلولة لأن الإنسان قد يضع ثيابه فى تلك الحال مع أهله ، ومن بعد صلاة لأنه وقت النوم فيؤمر الخدم والأطفال أن لايهجموا على أهل البيت فى هذه الأحوال لما يخشى من أن يكون الرجل على أهله أو نحو ذلك من الأعمال ، ولهذا قال ﴿ ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولاعليهم جناح بعدهن ﴾ أى إذا دخلوا فى حال غير هذه الأحوال فلا جناح عليكم فى تمكينكم إياهم ولا عليهم إن رأوا شيئاً من غير تلك الأحوال لأنه قد أذن لهم فى الهجوم ولأنهم طوافون عليكم أى فى الخدمة وغير ذلك انتهى كلامه .

ورواية عكرمة عن ابن عباس المذكوره أخرجها ابن أبى حاتم أيضاً وهذا لفظه حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرنا سليمان بن بلال عن عمرو ابن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلين سألاه عن الاستئذان فى ثلاث عورات التى أمر الله بها فى القرآن فقال ابن عباس أن الله ستير يحب الستر كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم ولاحجال فى بيوتهم فربما فاجأ الرجل خادمه أو ولده أو يتيمه فى حجره وهو على أهله فأمرهم الله أن يستأذنوا فى تلك العورات التى سمى الله ثم جاء الله بعد بالستور فبسط الله عليهم الرزق —

— فاتخذوا الستور واتخذوا الحجال فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم من الاستئذان الذى أمروا به انتهى . قال ابن كثير وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس انتهى .

(قال أبو داود) هذه العبارة إلى قوله يفسد هذا الحديث لم توجد فى أكثر النسخ (حديث عبيد الله) بن أبى يزيد الذى تقدم ونص على الاستئذان (و) كذا حديث (عطاء) عن ابن عباس الذى تقدم أيضاً (يفسد) بالدال المهملة من الأفساد أى يضعف (هذا الحديث) أى حديث عكرمة عن ابن عباس وكذا ضعفه المنذرى أيضاً كما سيجىء .

ووقع فى بعض النسخ يفسر هذا الحديث من التفسير آخره راء مهملة ولا يظهر معناه والله أعلم . والجمع بين الروايتين لابن عباس ممكن بحيث أن الإذن إذا لم يكن فى البيت حجاب وستر وعدم الإذن إذا يكون فى البيت حجاب وستر والله أعلم . قال الحافظ المنذرى : قال بعضهم هذا لا يصح عن ابن عباس هذا آخر كلامه . وليس فيه مايدل على أن عكرمة سمعه من ابن عباس . وفى إسناده عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو وإن كان البخارى ومسلم احتجا به فقد قال ابن معين لايحتج بحديثه ، وقال مرة ليس بالقوى وليس بحجة ، وقال مرة مالك يروى عن عمرو بن أبى عمرو وكان يضعف انتهى .

وقال الحافظ فى الهدى السارى مقدمة فتح البارى : عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب من صغار التابعين وثقة أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلى وضعفه ابن معين والنسائى وعثمان الدارمى لروايته عن عكرمة حديث البهيمة وقال العجلى أنكروا عليه حديث البهيمة يعنى حديثه عن عكرمة عن ابن عباس «من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة» وقال البخارى لا أدرى سمعه من عكرمة أم لا وقال أبو داود ليس هو بذاك حدث بحديث البهيمة ، وقد روى عاصم عن أبى رزين عن ابن عباس ليس على من أتى بهيمة حد . وقال الساجى صدوق إلا أنه يهم .

—

أبواب السلام

١ — باب إفشاء السلام

٥١٧١ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ أَبِي شُعَيْبٍ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا الْأَعْمَشُ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ : أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » .

— قال الحافظ لم يخرج له البخارى من روايته عن عكرمة شيئاً بل أخرج له من روايه عن أنس أربعة أحاديث ومن روايته عن سعيد بن جبير عن ابن عباس حديثاً واحداً ومن روايته عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة حديثاً واحداً واحتج به الباقون أى من الأئمة الستة انتهى .

(باب إفشاء السلام)

(لاتدخلوا الجنة) كذا فى عامة النسخ بحذف النون ولعل الوجه أن النهى قد يراد به النفى كعكسه المشهور عند أهل العلم والله أعلم وفى نسخه المنذرى لاتدخلون بإثبات النون وكذلك فى رواية مسلم (حتى تؤمنوا ولاتؤمنوا) كذا فى جميع النسخ الحاضرة بحذف النون وكذلك فى رواية مسلم .

قال القارى : لعل حذف النون للمجانسة والازدواج (حتى تحابوا) بحذف إحدى التائين وتشديد الموحدة المضمومة أى حتى يحب كل منكم صاحبه (أفشوا السلام بينكم) أى أظهروا ، والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته . قال —

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وقد أخرجا فى الصحيحين عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ، واتباع =

٥١٧٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا اللَّيْثُ عن يَزِيدَ بنِ أَبِي حَبِيبٍ عن أَبِي الخَيْرِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو « أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قال : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .

— النووى : أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه .

(أى الإسلام خير) أى خصال الإسلام خير (قال تطعم الطعام) تقديره أن تطعم الطعام فلما حذف أن رجع الفعل مرفوعاً ويمكن أن يكون خبراً معناه الأمر قاله القارى (على من عرفت ومن لم تعرف) قال النووى : تسلم على من —

= الجنائز وتشميت العاطس ، ونصر الضعيف ، وعون المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإبرار القسم » .

وفى جامع الترمذى عن عبد الله بن سلام رضى الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « يا أيها الناس ، أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام » قال الترمذى : حديث صحيح .

وفى الموطأ بإسناد صحيح عن الطفيل بن أبى بن كعب « أنه كان يأتى عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما ، فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ، ولا أحد إلا سلم عليه ، قال الطفيل فجئت عبد الله بن عمر يوماً فاستتبعنى إلى السوق ، فقلت له : وما تصنع بالسوق ، وأنت لا تقف على البيع ، ولا تسأل عن السلع ، ولا تسوم بها ، ولا تجلس فى مجالس السوق ؟ قال : وأقول : اجلس بنا هاهنا نتحدث . قال : فقال لى عبد الله بن عمر : يا أبا بطن — وكان الطفيل ذا بطن — إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقينا » .

٢ — باب كيف السلام

٥١٧٣ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ قالَ أنبأنا جعفرُ بنُ سُلَيمانَ عن عَوْفٍ عن أَبِي رَجاء عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قالَ : « جاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَّ عليهِ السَّلامَ ثُمَّ جَلَسَ ، فقالَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : عَشْرٌ ، ثُمَّ جاء آخَرُ فقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فقالَ : عِشْرُونَ ، ثُمَّ جاء آخَرُ فقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فقالَ : ثَلاثُونَ »

٥١٧٤ — حدثنا إِسْحَاقُ بنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ أخبرنا ابنُ أَبِي مَرْيَمَ

— لقيته ولا تخص ذلك بمن تعرف وفى ذلك إخلاص العمل لله واستعمال التواضع وإفشاء السلام الذى هو شعار هذه الأمة انتهى .

قلت : وتخصيص السلام بمن يعرف ، من أشراط الساعة كما جاء فى الحديث رواه الطحاوى وغيره عن ابن مسعود ولفظ الطحاوى إن من أشراط الساعة السلام للمعرفة . قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه .

(باب كيف السلام)

(فرد) أى النبى صلى الله عليه وسلم (عليه) أى على ذلك الرجل (فقال النبى صلى الله عليه وسلم عشر) أى له عشر حسنات أو كتب أو حصل له عشر ، وكذا التقدير فى قوله عشرون وقوله ثلاثون .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى حسن غريب من هذا الوجه .

قالَ : أظنُّ أنِّى سَمِعْتُ نَافِعَ بنَ يَزِيدَ قالَ أخبرنى أبُو مَرْحُومٍ عن سَهْلِ ابنِ مُعَاذِ بنِ أنَسٍ عن أبِيهِ عن النَّبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم بِمَعْنَاهُ ، زَادَ : « ثُمَّ أتَى آخَرُ فقَالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ ، فقَالَ : أرْبَعُونَ » قالَ : هٰكَذَا تَكُونُ الفَضَائِلُ » .

٣ — باب فى فضل من بدأ بالسلام

٥١٧٥ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ الذُّهْلِىُّ أخبرنا أبُو عَاصِمٍ عن أبى خَالِدٍ وَهْبٍ عن أَبِى سُفْيَانَ الحِمْصِىِّ عن أَبِى أُمَامَةَ قال قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إنَّ أوْلَى النَّاسِ باللهِ تَعَالَى مَنْ بَدَأَهُمْ بالسَّلَامِ » .

— (فقال أربعون) أى له أربعون حسنة بكل لفظ عشر حسنات (هكذا تكون الفضائل) أى تزيد المثوبات بكل لفظ يزيده المسلم .

قال المنذرى : فى إسناده أبو مرحوم عبد الرحمن بن ميمون وسهل بن معاذ لا يحتج بهما ، وقال فيه سعيد بن أبى مريم أظن أنى سمعت نافع بن يزيد . انتهى كلام المنذرى.

(باب فى فضل من بدأ بالسلام)

(الذهلى) بضم المعجمة وسكون الهاء (إن أولى الناس بالله تعالى الخ) قال الطيبى : أى أقرب الناس من المتلاقيين إلى رحمة الله من بدأ بالسلام . كذا فى المرقاة .

والحديث سكت عنه المنذرى .

٤ – باب من أولى بالسلام

٥١٧٦ – حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ عن أبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ».

٥١٧٧ – حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبِ بنِ عَرَبِيٍّ أنبأنا رَوْحٌ أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ أخبرني زِيَادٌ أنَّ ثَابِتاً مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أنَّهُ سَمِعَ أبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي» ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ.

(باب من أولى بالسلام)

(يسلم الصغير الخ) قال في مرقاة الصعود هو خبر بمعنى الأمر. وفي رواية أحمد «ليسلم».

قال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع.

وقال ابن العربي: حاصل ما في الحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل انتهى.

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي.

(يسلم الراكب على الماشي) قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم.

٥ — باب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه

٥١٧٨ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ أخبرنى مُعَاوِيَةُ بنُ صَالِحٍ عن أَبِي مُوسَى عن أَبِي مَرْيَمَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ : « إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضاً » .

قال مُعَاوِيَةُ : وَحدَّثنى عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ بُخْتٍ عن أَبِي الزِّنَادِ عن الْأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مِثْلَهُ سَوَاءً .

(باب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه)

(عن أبى مريم) هو الأنصارى الشامى قاله المزى ، وهكذا ساق الحافظ المزى فى الأطراف سند حديث أحمد بن سعيد ثم قال هكذا وقع فى روايتنا عن أبى موسى عن أبى مريم .

وفى رواية أبى الحسن ابن العبد وغيره عن معاوية بن صالح عن أبى مريم عن أبى هريرة ليس فيه عن أبى موسى وهو أشبه بالصواب ، فإن أبا داود قد روى لمعاوية بن صالح عن أبى مريم عن أبى هريرة حديثاً كما سيأتى فى موضعه انتهى كلام المزى فى ترجمة عبد الوهاب بن بخت عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة (أو حجر) أى كبير (فليسلم عليه أيضاً) ليس فى بعض النسخ لفظ أيضاً .

قال الطيبى : فيه حث على إفشاء السلام وأن يكرر عند كل تغيير حال ولكل جاء وغاد .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(وحدثنى عبد الوهاب بن بخت) بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها —

٥١٧٩ — حدثنا عبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ أخبرنا أَسْوَدُ بنُ عَامِرٍ أخبرنا حَسَنُ ابنُ صَالحٍ عن أَبِيهِ عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ عن عُمَرَ « أَنَّهُ أَتَى النَّبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم وَهُوَ في مَشْرُبَةٍ لَهُ فقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَارَسُولَ اللهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَيَدْخُلُ عُمَرُ » .

— مثناة كذا ضبطه الحافظ فى التقريب .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(وهو فى مشربة) بضم الراء وفتحها أى غرفة (له) أى للنبى صلى الله عليه وسلم .

قلت : ولا يظهر مناسبة الحديث بالباب ويمكن أن يقال فى توجيهه بأن المؤلف أراد بهذا التبويب بيان أربع صور للتسليم :

الأول : تسليم الرجل على الرجل تسليم اللقاء ، ثم مفارقته إياه ، ثم لقاؤه ، فماذا يفعل ، فأورد فيه حديث أبى هريرة رضى الله عنه وفيه دلالة واضحة على تسليم الرجل كلما لقيه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه .

والثانى : تسليم الرجل على الرجل تسليم اللقاء ثم مفارقته إياه ثم مجيئه على باب بيته للقاءه فينبغى له أن يسلم عليه ثانياً تسليم الاستئذان .

والثالث : تسليم الرجل على الرجل تسليم الاستئذان فلم يؤذن له فرجع ثم جاءه ثانياً يستأذنه فينبغى له أن يسلم عليه ثانياً تسليم الاستئذان .

والرابع : تسليم الرجل على الرجل تسليم الاستئذان فلم يؤذن له فرجع ، ثم جاءه ثانياً يستأذنه وسلم تسليم الاستئذان فأذن له فدخل فينبغى له أن يسلم عليه تسليم اللقاء ، فعلى الصورة الثانية والثالثة والرابعة استدل المؤلف بحديث عمر رضي الله عنه .

—

— وهذا الحديث مختصر من الحديث الطويل الذى أورده الإمام البخارى فى كتاب النكاح وفى كتاب المظالم مالفظه قال عمر : فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبى صلى الله عليه وسلم مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فإذا هى تبكى فقلت ما يبكيك ؟ ألم أكن حذرتك هذا ؟ أطلقكن النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قالت لا أدرى ها هو ذا معتزل فى المشربة ، فخرجت فجئت إلى المنبر فإذا حوله رهط يبكى بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبنى ما أجد فجئت المشربة التى فيها النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت لغلام له أسود استأذن لعمر ، فدخل الغلام فكلم النبى صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبى صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت ، فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما أجد فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت ، فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما أجد فجئت الغلام فقلت استأذن فدخل ثم رجع إلى فقال قد ذكرتك له فصمت ، فلما وليت منصرفاً إذا الغلام يدعونى فقال قد أذن لك النبى صلى الله عليه وسلم ، فدخلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه و بينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئاً على وسادة من أدم حشوها ليف ، فسلمت عليه ، الحديث بطوله .

ففى هذا دلالة لكل من ثلاث الصور الباقية .

أما الثانية فلأن عمر رضى الله عنه صلى صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يظن بعمر رضى الله عنه أنه ترك تسليم اللقاء على النبى صلى الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا لقى أحدكم أخاه فليسلم عليه » الحديث ثم فارقه عمر رضى الله عنه إلى أن جاء المشربة التى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنه ، والاستئذان لا يكون إلا مع التسليم كما تقدم عند المؤلف من —

— حديث رجل من بنى عامر ، على أنه فى قصة الاعتزال أيضاً مصرح فى رواية أبى داود أن عمر رضى الله عنه سلم على النبى صلى الله عليه وسلم تسليم الاستئذان ثم قال أيدخل عمر ، فهذا التسليم تسليم الاستئذان بعد تسليم اللقاء وقت صلاة الصبح .

وأما الثالثة فلأن عمر سلم على النبى صلى الله عليه وسلم تسليم الاستئذان فلم يؤذن له ، فرجع ، ثم جاء واستأذن ، فكيف يترك عمر تسليم الاستئذان ثانياً مع علمه بذلك .

وأما الرابعة فلأن عمر سلم عليه صلى الله عليه وسلم تسليم الاستئذان أولا كما تدل عليه رواية المؤلف فلم يؤذن له فرجع ، ثم جاء ثانياً واستأذن ، فكيف يترك عمر تسليم الاستئذان فإذا أذن له دخل عليه صلى الله عليه وسلم وسلم عليه تسليم اللقاء ، ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف ، وأحسن منه أن يقال إن عمر رضى الله عنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى مشربة له فاستأذن بواسطة غلام له أسود فقال فى استئذانه : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم أيدخل عمر ، وقد وقع الاستئذان من عمر فى هذه الواقعة ثلاث مرار على ما أخرجه الشيخان وغيرهما فى حديث طويل ، اختصر منه المؤلف هذا الحديث .

وقد دل هذا الحديث على طريق استئذان عمر وهو قوله : السلام عليك يارسول الله إلى آخره ، وهذا الطريق هو الذى علمه النبى صلى الله عليه وسلم كما تقدم قريباً فى باب كيف الاستئذان من قوله السلام عليكم أأدخل ، وقد ورد هذا الطريق فى عدة أحاديث ذكرها الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم ﴾ الآية ، بل قد جاء الاكتفاء فى الاستئذان على مجرد السلام أيضاً كما تقدم فى ثالث أبواب الاستئذان —

٦ — باب فى السلام على الصبيان

٥١٨٠ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا سُلَيْمانُ - يَعْنى ابنَ الْمُغِيرَةِ - عن ثَابِتٍ قالَ قالَ أَنَسٌ : « أَتَى رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ » .

— وبهذا يظهر المطابقة بين ترجمة الباب وبين حديث عمر رضى الله عنه إذ قد وقع الاستئذان من عمر فى هذه الواقعة ثلاث مرات ، وقد ثبت أن الاستئذان لا بد فيه من التسليم أو هو التسليم ، وأيا كان فقد سلم عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل لقاء بعد مفارقة ولو بواسطة وقد قرره النبى صلى الله عليه وسلم ، فقد ثبت أن الرجل إذا فارق الرجل ثم لقيه سلم وهو مقصود الترجمة والله أعلم .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى من مسند عبد الله بن عباس ، والصواب الأول .

(باب فى السلام على الصبيان)

بالكسر جمع صبى (على غلمان) بكسر أوله جمع غلام بمعنى صبى (فسلم عليهم) فيه استحباب السلام على الصبيان ، وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم ، وكمال شفقته .

قال ابن بطال : فى السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب كذا فى فتح البارى .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى من حديث سيار أبى الحكم عن ثابت بنحوه .

—

٥١٨١ — حدثنا ابنُ المُثَنَّى أخبرنا خَالِدٌ ـ يَعْنى ابنَ الحَارِثِ ـ أخبرنا حُمَيْدٌ قالَ قالَ أَنَسٌ : « انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَأَنَا غُلَامٌ فى الغِلْمَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِى [بِأُذُنِى] فأَرْسَلَنِى بِرِسَالَةٍ وَقَعَدَ فى ظِلِّ جِدَارٍ ، أَوْ قالَ إِلَى جِدَارٍ ، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ » .

٧ — باب فى السلام على النساء

٥١٨٢ — حدثنا أبُو بَكْرِ بنِ أَبِى شَيْبَةَ أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن ابنِ أَبِى حُسَيْنٍ سَمِعَهُ مِنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ يَقُولُ : أَخْبَرَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ « مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِىُّ صلى اللهُ عليه وسلم فى نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا » .

— (انتهى إلينا) أى وصل إلينا (وأنا غلام فى الغلمان) أى فى جملتهم والواو للحال (أو قال إلى جدار) شك من الراوى (حتى رجعت إليه) أى إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه .

(باب فى السلام على النساء)

(عن ابن أبى حسين) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين بن الحارث المكى وثقه أحمد والنسائى (فى نسوة) أى حال كوننا مع جماعة كثيرة من النساء .

وقال الطيبى : هو متعلق بالجار والمجرور وبيان له وهو من باب قولك فى البيضة عشرون رطلا من حديد وهى بنفسها هذا المقدار لا أنها ظرف له (فسلم علينا) قال الحليمى : كان صلى الله عليه وسلم للعصمة مأموناً من الفتنة ، فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم وإلا فالصمت أسلم . —

٨ — باب فى السلام على أهل الذمة

٥١٨٣ — حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ قال : « خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ بِصَوَامِعَ فِيهَا نَصَارَى فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ ، فقَالَ أَبِي : لاتَبْدَأُوهُمْ بالسَّلَامِ ، فإِنَّ أَبا هُرَيْرَةَ حدثنا عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : لاتَبْدَأُوهُمْ بالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فى الطَّرِيقِ فاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ » .

— قال ابن بطال عن المهلب : سلام الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز إذا أمنت الفتنة ، وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سداً للذريعة ، ومنع منه ربيعة مطلقاً .

وقال الكوفيون : لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال لأنهن منعن من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة ، قالوا ويستثنى المحرم فيجوز لها السلام على محرمها كذا فى فتح البارى .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى حسن ، وقال أحمد بن حنبل : لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب يعنى هذا الحديث .

وقال محمد بن إسماعيل : شهر حسن الحديث وقوى أمره . وقد تقدم الاختلاف فى الاحتجاج بحديث شهر بن حوشب .

(باب فى السلام على أهل الذمة)

(فجعلوا يمرون) عوام من النصارى (بصوامع فيها نصارى) أى رهبانهم والصوامع جمع صومعة بفتح مهملتين وبميم وهى نحو المنارة ينقطع فيها رهبان النصارى (فيسلمون) أى عوام النصارى (عليهم) أى على رهبانهم (لاتبدأوهم بالسلام) لأن الابتداء به إعزاز المسلم عليه ولا يجوز إعزازهم قبل النهى للتنزيه —

٥١٨٤ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلمةَ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعنى ابنَ مُسْلِمٍ ـ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينارٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ أَنَّهُ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

— وضعفه النووى وقال الصواب أن ابتداءهم بالسلام حرام .

وقال الطيبى : المختار أن المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذمياً أو مبتدعاً يقول استرجعت سلامى تحقيراً له . كذا فى شرح المشارق لابن مالك (فاضطروهم إلى أضيق الطريق) أى ألجؤهم إلى أضيقه بحيث لو كان فى الطريق جدار يلتصق بالجدار وإلا فيأمره ليعدل عن وسط الطريق إلى أحد طرفيه ، قاله القارى .

وقال ابن الملك : يعنى لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا فى صورة الازدحام وأما إذا خلت الطريق فلا حرج .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم والترمذى دون القضية .

(فإنما يقول السام عليكم) أى بالألف ومعناه الموت العاجل (فقولوا وعليكم) . —

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله :

قلت : معنى ما أشار إليه الخطابى فى قوله « لأن الواوحرف العطف والجمع بين الشيئين » ـ أن الواو فى مثل هذا تقتضى تقرير الجملة الأولى ، وزيادة الثانية عليها ، كما إذا قلت : زيد كاتب ، فقال المخاطب : وشاعر وفقيه : اقتضى ذلك تقرير كونه كاتباً ، وزيادة كونه شاعراً وفقيهاً ، وكذلك إذا قلت لرجل : فلان أخوك . فقال : وابن عمى ـ كان ذلك تقريراً لكونه أخاه وزيادة كونه ابن عمه .

ومن ههنا استنبط أبو القاسم السهيلى : أن عدة أصحاب الكهف سبعة ، قال : =

قالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ قالَ فِيهِ : وَعَلَيْكُمْ » .

— قال النووى فى شرح صحيح مسلم : قد جاءت الأحاديث التى ذكرها مسلم عليكم وعليكم بإثبات الواو وحذفها ، وأكثر الروايات بإثباتها ، وعلى هذا فى معناه وجهان :

أحدهما : أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضاً أى نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت .

والثانى : أن الواو ههنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم ، وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام (وكذلك رواه مالك) أى بلفظ وعليكم بالواو وضمير الجمع (ورواه الثورى) أى وكذلك رواه الثورى (قال فيه وعليكم) أى بالواو وضمير الجمع . —

= لأن الله تعالى حكى قول من قال: ثلاثة، وخمسة ، ولم يذكر الواو فى قوله (رابعهم) (سادسهم) وحكى قول من قال إنهم سبعة ، ثم قال (وثامنهم كلبهم) قال لأن الواو عاطفة على كلام مضمر ، تقديره نعم وثامنهم كلبهم .

وذلك أن قائلا لو قال : إن زيداً شاعر ، فقلت له وفقيه ، كنت قد صدقته ، كأنك قلت نعم هو كذلك وفقيه أيضاً .

وفى الحديث « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتوضأ بما أفضلت الحمر ؟ قال وبما أفضلت السباع يريد نعم وبما أفضلت السباع » أخرجه الدارقطني .

وفى التنزيل ﴿ وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر ، قال : ومن كفر فأمتعه قليلا ، ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير ﴾ هو من هذاالباب .

وفيما قاله السهيلى نظر . فإن هذا إنما يتم إذا كان حرف العطف بين كلامين لمتكلمين . وهو نظير ما استشهد به من الآى . =

— قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى ولفظ الترمذى . وفى لفظ لمسلم والنسائى فقل عليك بغير واو ، وحديث مالك الذى أشار إليه أبو داود أخرجه البخارى فى صحيحه ، وحديث سفيان الثورى أخرجه البخارى ومسلم ، وأخرجه النسائى من حديث عيينة بإسقاط الواو .

وقال الخطابى : هكذا يرويه عامة المحدثين وعليكم بالواو ، وكان سفيان ابن عيينة يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب وذلك أنه إذا حذف الواو صار قولهم الذى قالوه نفسه مردوداً عليهم ، وبإدخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشيئين ، والسام فسروه بالموت . هذا آخر كلامه .

وقد أخرجه مسلم والترمذى والنسائى من حديث إسماعيل بن جعفر عن —

= وأما إذا كان من متكلم واحد لم يلزم ذلك ، كما إذا قلت : زيد فقيه وكاتب وشاعر . والآية ليس فيها أن كلامهم انتهى إلى قوله (سبعة) ثم قررهم الله على ذلك ثم قال (وثامنهم كلبهم) بل سياق الآية يدل على أن الجملتين من كلامهم ، وأن جميعه داخل تحت الحكاية ، فهو كقول من قبلهم مع اقترانه بالواو .

وأما هذا الحديث فى رد السلام فإدخال الواو فيه لا يقتضى اشتراكاً معهم فى مضمون هذا الدعاء ، وإن كان كلامين لمتكلمين ، بل غايته : التشريك فى نفس الدعاء .

وهذا لأن الدعاء الأول قد وجد منهم ، وإذا رد عليهم نظيره حصل الاشتراك فى نفس الدعاء . ولا يستلزم ذلك الاشتراك معهم فى مضمونه ومقتضاه إذ غايته أنا نرد عليكم كما قلتم لنا .

وإذا كان « السام » معناه الموت — كما هو المشهور فيه — فالاشتراك ظاهر . والمعنى أنا لسنا نموت دونكم ، بل نحن نموت وأنتم أيضاً تموتون ، فلا محذور فى دخول الواو على كل تقدير ، وقد تقدم أن أكثر الأئمة رواه بالواو .

٥١٨٥ — حدثنا عَمْرُو بنُ مَرْزُوقٍ أنبأنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ «أَنَّ أَصحَابَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قالُوا لِلنَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم : إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ ؟ قالَ قُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

قالَ أَبُو دَاوُدَ : وكَذَلِكَ رِوَايَةُ عَائِشَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْجُهَنِيِّ وَأَبِي بَصْرَةَ — يَعْنِي الْغِفَارِيَّ .

— عبد الله بن دينار بغير واو كما قدمناه ، وقال غيره أما من فسر السام بالموت فلا يبعد الواو ومن فسره بالسآمة وهي الملالة أي تسامون دينكم فإسقاط الواو هو الوجه ، واختار بعضهم أن يرد عليهم السلام بكسر السين وهي الحجارة ، وقال غيره : الأول أولى لأن السنة وردت بما ذكرناه ولأن الرد إنما يكون بجنس المردود لا بغيره انتهى كلام المنذري .

(إن أهل الكتاب يسلمون الخ) قال المنذري : وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه ، وأخرجه البخاري ومسلم من حديث عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده بمعناه .

(قال أبو داود وكذلك رواية عائشة الخ) قال المنذري : فأما حديث عائشة الذي أشار إليه أبو داود فأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه ، وأما حديث عبد الرحمن الجهني فأخرجه ابن ماجه ، وأما حديث أبي بصرة الغفاري فأخرجه النسائي .

٩ — باب فى السلام إذا قام من المجلس

٥١٨٦ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قالاَ أخبرنا بِشْرٌ ـ يَعْنِيَانِ ابنَ المُفَضَّلِ ـ عن ابنِ عَجْلاَنَ عن المَقْبُرِيِّ ، قالَ مُسَدَّدٌ : سَعِيدُ بنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِىُّ عن أبى هُرَيْرَةَ قال قال رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ ، فإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ » .

١٠ — باب كراهية أن يقول عليك السلام

٥١٨٧ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِى شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عن أبى غِفَارٍ عن أبى تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عن أبى جُرَىٍ الهُجَيْمِيِّ قال : « أَتَيْتُ

(باب فى السلام إذا قام من المجلس)

(إذا انتهى) أى جاء ووصل (فليست الأولى) أى التسليمة الأولى (بأحق) أى بأولى وأليق (من الآخرة) بل كلتاهما حق وسنة .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى وقال الترمذى حسن ، وأخرجه النسائى أيضاً من حديث سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة ، وأشار إليه الترمذى .

(باب كراهية أن يقول عليك السلام)

(عن أبى جرى) بالجيم والراء مصغراً (الهجيمى) بالجيم مصغراً نسبة إلى الهجيم بن عمرو بن تميم .

قال البخارى : أصح شىء عندنا فى اسم أبى جرى جابر بن سليم انتهى . سكن البصرة روى عنه ابن سيرين وأبو تميمة الهجيمى قاله ابن الأثير ، وزاد—

رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يارَسُولَ اللهِ ، قال : لاتقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ فإنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى » .

١١ — باب ماجاء فى رد واحد [الواحد] عن الجماعة

٥١٨٨ — حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ أخبرنا عَبْدُ المَلِكِ بنُ إبْرَاهِيمَ الجُدِّيُّ أخبرنا سَعِيدُ بنُ خَالِدٍ الخُزَاعِيُّ حدَّثنى عَبْدُ اللهِ بنُ الفَضْلِ [ابنُ المُفَضَّلِ] حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ أبى رَافِعٍ عن عَلِيِّ بنِ أبى طَالِبٍ ، قال أبُو دَاوُدَ : رَفَعَهُ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ قال : « يُجْزِىءُ [يُجْزِى] عن الجَمَاعَةِ إذَا مَرُّوا أنْ يُسَلِّمَ أحَدُهُمْ ، وَيُجْزِىءُ [يُجْزِى] عن الجُلُوسِ أنْ يَرُدَّ أحَدُهُمْ » .

— الذهبى فى التجريد وعقيل بن طلحة وابن المعتمر انتهى (لاتقل عليك السلام الخ) فيه كراهة أن يقول فى الابتداء عليك السلام ، والسنة للمبتدىء أن يقول السلام عليكم ، والحديث قد تقدم فى كتاب اللباس .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى مختصراً ومطولا ، وقال الترمذى حسن صحيح وقد تقدم فى كتاب اللباس .

(باب ما جاء فى رد واحد عن الجماعة)

(الجدى) بضم الجيم وتشديد الدال (قال أبو داود رفعه الحسن بن على) أى رفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم أى رواه مرفوعاً ، والحسن بن على هذا هو شيخ أبى داود (يجزىء) بضم أوله وكسر الزاى بعده همزة أى يكفى (أن يسلم أحدهم) أى أحد المارين .

قال القارى : اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليست بواجبة وهى سنة على الكفاية ، فإن كانوا جماعة كفى عنهم تسليم واحد ولو سلموا كلهم كان أفضل (ويجزىء عن الجلوس) بضم الجيم جمع جالس والمراد بهم المسلم عليهم —

١٢ — باب فى المصافحة

٥١٨٩ — حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا هُشَيْمٌ عن أَبِي بَلْجٍ عن زَيْدٍ أبى الحَكَمِ الْعَنَزِىِّ عن الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ

— بأى صفة كانوا ، وإنما خص الجلوس لأنه الغالب على جمع مجتمعين (أن يرد أحدهم) .

قال القارى : وهذا فرض كفاية بالاتفاق ، ولو ردوا كلهم كان أفضل كما هو شأن فروض الكفاية كلها .

قال المنذرى : فى إسناده سعيد بن خالد الخزاعى المدنى ، قال أبو زرعة الرازى مدنى ضعيف ، وقال أبو حاتم الرازى هو ضعيف الحديث ، وقال البخارى فيه نظر ، وقال الدارقطنى ليس بالقوى .

(باب فى المصافحة)

قال فى القاموس : والمصافحة الأخذ باليد كالتصافح انتهى .

وقال فى تاج العروج شرح القاموس : والرجل يصافح الرجل إذا وضع صفح كفه فى صفح كفه ، وصفحا كفيهما وجهاهما ، ومنه حديث المصافحة عند اللقى وهى مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف وإقبال الوجه بالوجه كذا فى اللسان والأساس والتهذيب انتهى .

وفى المرقاة شرح المشكاة : المصافحه هى الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد انتهى .

ومما يدل على أن المصافحة بيد واحدة ما أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد بقوله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا يعقوب بن كعب حدثنا مبشر بن إسماعيل عن حسان بن نوح عن عبيد الله —

عليه وسلم : « إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللهَ وَاسْتَغْفَرَاهُ غُفِرَ لَهُمَا »

— ابن بسر قال : « ترون يدى هذه صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم » وذكر الحديث وإسناده صحيح والله أعلم.

(واستغفراه) أى طلبا المغفرة من مولاهما (غفر لهما) بصيغة المجهول. وفى الحديث سنية المصافحة عند اللقى وأنه يستحب عند المصافحة حمد الله تعالى والاستغفار وهو قوله يغفر الله لنا ولكم.

ولفظ ابن السنى من حديث البراء « إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى واستغفرا غفر الله عز وجل لهما ». —

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وروى الترمذى فى جامعه عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال رجل : يارسول الله ، الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ قال لا ، قال أفيلتزمه ويقبله ؟ قال لا ، قال فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال نعم » . قال الترمذى : هذا حديث حسن.

وله عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من تمام التحية الأخذ باليد » وله علتان.

إحداهما : رواية يحيى بن سليم له.

والثانية : أن راوية عن ابن مسعود رجل مجهول ، قال الترمذى : وسألت محمد ابن إسماعيل ـ يعنى البخارى ـ عن هذا الحديث ؟ فلم يعده محفوظاً .

وأخرج الترمذى أيضاً من حديث عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تمام عيادة المريض : أن يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده فيسأله : كيف هو ؟ وتمام تحياتكم : المصافحة » .

قال الترمذى : هذا حديث ليس إسناده بذاك القوى . قال محمد ـ يعنى البخارى ـ عبيد الله بن زحر ثقة ، وعلى بن يزيد : ضعيف . والقاسم بن عبدالرحمن ، يكنى أبا عبد الرحمن ، شامى ، وهو ثقة وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية ، والقاسم الشامى .

— وأخرج ابن السني عن أنس قال : « ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد رجل ففارقه حتى قال اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

وفيه عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من عبدين متحابين فى الله يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه فيصليان على النبي صلى الله عليه وسلم إلا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر » انتهى .
قال النووى : المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقى .

قال الحافظ : ويستثنى من عموم الأمر بالمصافحة المرأة الأجنبية والأمرد الحسن انتهى .

وقال النووى فى كتاب الأذكار : واعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء ، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتى الصبح والعصر فلا أصل له فى الشرع على هذا الوجه ولكن لا بأس به ، فإن أصل المصافحة سنة ، وكونهم حافظوا عليها فى بعض الأحوال وفرطوا فيها فى كثير من الأحوال أو أكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التى ورد الشرع بأصلها .

وقد ذكر الإمام أبو محمد بن عبد السلام أن البدع على خمسة أقسام : واجبة ومحرمة ومكروهة ومستحبة ومباحة ، قال ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر انتهى

ورد عليه العلامة على القارى فى شرح المشكاة فقال : ولا يخفى أن فى كلام الإمام نوع تناقض لأن إتيان السنة فى بعض الأوقات لا يسمى بدعة مع أن عمل الناس فى الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع ، فإن محل المصافحة المشروعة أول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة —

٥١٩٠ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِى شَيْبَةَ أخبرنا أَبُو خَالِدٍ وَابنُ نُمَيْرٍ عن الأَجْلَحِ عن أبى إسْحَاقَ عن الْبَرَاء قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم « مامِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا » .

— ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة ثم إذا صلوا يتصافحون فأين هذا من السنة المشروعة ، ولهذا صرح بعض علمائنا بأنها مكروهة من البدع المذمومة انتهى كلامه .

قلت : والذى قاله على القارى هو الحق والصواب ، وقول النووى خطأ . وتقسيم البدع إلى خمسة أقسام كما ذهب إليه الإمام ابن عبد السلام وتبعه عليه الإمام النووى أنكر عليه جماعة من العلماء المحققين ومن آخرهم شيخنا القاضى العلامة بشير الدين القنوجى رحمه الله فإنه رد عليه رداً بالغاً .

قلت : وكذا المصافحة والمعانقة بعد صلاة العيدين من البدع المذمومة المخالفة للشرع والله أعلم .

قال المنذرى : فى إسناده اضطراب وفى إسناده أبو بلج ، ويقال أبو صالح يحيى بن سليم ويقال يحيى بن أبى الأسود الفزارى الواسطى ويقال الكوفى . قال ابن معين ثقة ، وقال أبو حاتم الرازى لا بأس به ، وقال البخارى وفيه نظر ، وقال السعدى غير ثقة ، وضعفه الإمام أحمد ، وقال وروى حديثاً منكراً هذا آخر كلامه . وبلج بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبعدها جيم انتهى كلام المنذرى .

(قبل أن يفترقا) أى بالأبدان وبالفراغ عن المصافحة .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وابن ماجه ، وقال الترمذى حسن غريب من حديث أبى إسحاق عن البراء . هذا آخر كلامه . وفى إسناده الأجلح واسمه يحيى بن عبد الله أبو حجية الكندى . قال ابن معين ثقة وقال مرة صالح —

٥١٩١ — حدثنا مُوسَى بنُ إِسماعِيلَ أخبرنا حَمّادٌ أنبأنا [حدثنا] حُمَيْد عن أنَسِ بنِ مَالِكٍ قال : « لَمَّا جاء أَهْلُ الْيَمَنِ قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : قَدْ جاءكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جاء بالْمُصافَحَةِ » .

—ومرة ليس به بأس . وقال ابن عدى يعد فى شيعة الكوفة وهو عندى مستقيم الحديث صدوق ، وقال أبو زرعة الرازى ليس بقوى ، وقال أبو حاتم الرازى ليس بقوى كان كثير الخطأ مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال الإمام أحمد روى غير حديث منكر ، وقال السعدى الأجلح مفتر ، وقال ابن حبان كان لايدرى ما يقول يجعل أبا سفيان أبا الزبير ويقلب الأسامى انتهى كلام المنذرى .

(قد جاءكم أهل اليمن الخ) قال المنذرى : رجال إسناده اتفق البخارى ومسلم على الاحتجاج بحديثهم سوى حماد بن سلمة فإن مسلماً انفرد بالاحتجاج بحديثه .

وقد أخرج البخارى فى الصحيح عن قتادة قال « قلت لأنس بن مالك أكانت المصافحة فى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم » .

وقد أخرج البخارى ومسلم حديث كعب بن مالك وفيه « دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام إلىّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحنى وهنانى .

وقال البخارى وصافح حماد بن زيد بن المبارك بيديه . وقال غيره المصافحة حسنة عند عامة العلماء ، وقد استحسنها مالك بعد كراهته وهى مما تثبت الود وتأكد المحبة ، واستشهد بموقع فعل طلحة عند كعب بن مالك وسروره بذلك وقوله لا أنساها لطلحة ، وذكر ما رواه قتادة عن أنس أن المصافحة كانت فى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال وهم الحجة والقدوة الذين يلزم اتباعهم انتهى كلام المنذرى .

١٣ – باب فى المعانقة

٥١٩٢ – حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ أنبأنا أَبُو الْحُسَيْنِ – يَعْنِى خَالِدَ بنَ ذَكْوَانَ – عن أَيُّوبَ بنِ بُشَيْرِ بنِ كَعْبٍ الْعَدَوِىِّ عن رَجُلٍ مِنْ عَنَزَةَ أَنَّهُ قالَ لِأَبِى ذَرٍّ حَيْثُ سِيرَ [سُيِّرَ] مِنَ الشَّامِ : « إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، قالَ : إِذاً أُخْبِرُكَ بِهِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ سِرًّا ، قُلْتُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِسِرٍّ ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيتُمُوهُ ؟ قالَ : مَا لَقِيتُهُ قَطُّ إِلاَّ صَافَحَنِى وَبَعَثَ إِلَىَّ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ أَكُنْ فى أَهْلِى ، فَلَمَّا جِئْتُ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَىَّ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَالْتَزَمَنِى ، فَكَانَتْ تِلْكَ أَجْوَدَ وَأَجْوَدَ » .

(باب فى المعانقة)

(عن أيوب بن بشير) بالتصغير (عن رجل من عنزة) بعين مهملة فنون فزاى مفتوحات قبيلة شهيرة (حيث سير من الشام) بصيغة المجهول من التسيير يقال سيره من بلده أخرجه وأجلاه . والمعنى حين أخرج أبو ذر من الشام ، وكان أبو ذر يسكن بالشام بدمشق وكان معاوية إذ ذاك عامل عثمان عليها فاختلف هو ومعاوية فى الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ، قال معاوية نزلت فى أهل الكتاب ، وقال أبو ذر نزلت فينا وفيهم ، فكان بينه وبينه ، فكتب معاوية إلى عثمان يشكوه فطلب عثمان أبا ذر بالمدينة ، وهذا هو سبب خروجه من الشام وقصته مذكورة فى صحيح البخارى (قال إذاً) بالتنوين (فلما جئت) أى رجعت إلى أهلى (أخبرت) بصيغة المجهول (وهو)—

—أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (على سريره) قال ابن الملك : قد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة فالسرير هنا يجوز أن يكون المراد به ملك النبوة ونعمتها ، وقيل هو السرير من جريد النخل يتخذه كل أحد من أهل المدينة وأهل مصر للنوم فيه وتوقياً من الهوام انتهى .

قال القارى : والمعتمد ما قيل كما لا يخفى (فالتزمنى) أى عانقنى (فكانت تلك) أى تلك الفعلة وهى التزامه قاله فى فتح الودود . وقيل أى الالتزام لأن المصدر يذكر ويؤنث (أجود) أى من المصافحة فى إفاضة الروح والراحة أو أحسن من كل شىء ، ويقصره عدم ذكر متعلق أفعل ليعم ، ويؤيده تأكيده مكرراً بقوله وأجود كذا فى المرقاة .

قال المنذرى : رجل من عنزة مجهول . وذكر البخارى هذا الحديث فى تاريخه الكبير وقال مرسل انتهى . وأخرج أحمد فى مسندة من طريق بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان حدثنى أيوب بن بشير عن فلان العنزى وفيه « فقلت يا أبا ذر إنى سائلك عن بعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان سراً من سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أحدثك قلت ليس بسر ولكن كان إذا لقى الرجل يأخذ بيده يصافحه قال على الخبير سقطت لم يلقنى قط إلا أخذ بيدى غير مرة واحدة وكانت تلك آخرهن أرسل إلىّ فأتيته فى مرضه الذى توفى فيه فوجدته مضطجعاً فأكببت عليه فرفع يده فالتزمنى صلى الله عليه وسلم » .

١٤ – باب فى القيام

٥١٩٣ – حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن سَعْدِ بنِ إبْرَاهِيمَ عن أبِى أُمَامَةَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ عن أبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ «أنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ أرْسَلَ إلَيْهِ رَسُولُ اللهِ [النَّبىُّ] صلى الله

(باب فى القيام)

قد أورد المؤلف فى هذا الباب حديثين دالين على جواز القيام ثم ترجم بعد عدة أبواب بلفظ باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك وأورد فيه حديثين يدلان على النهى عن القيام ، فكأنه أراد بصنيعه هذا الجمع بين الأحاديث المختلفة فى جواز القيام وعدمه بأن القيام إذا كان للتعظيم مثل صنيع الأعاجم فهو منهى عنه ، وإذا كان لأجل العلم والفضل والصلاح والشرف والود والمحبة فهو جائز .

وقال النووى فى الأذكار : وأما إكرام الداخل بالقيام فالذى نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية ونحو ذلك ، ويكون هذا القيام للبر والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام ، وعلى هذا استمر عمل السلف والخلف ، وقد جمعت فى ذلك جزء جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته ، وذكرت فيه ما خالفها ، وأوضحت الجواب عنه ، فمن أشكل عليه من ذلك شىء ورغب فى مطالعته رجوت أن يزول إشكاله انتهى كلامه .

قلت : وقد نقل تلك الرسالة الشيخ ابن الحاج فى كتابه المدخل ، وتعقب على كل ما استدل به النووى رحمه الله ورد كلامه ، فعليك بمطالعة المدخل وفتح البارى .

(أن أهل قريظة) بالتصغير وهم جماعة من اليهود (على حكم سعد) أى —

عليه وسلم فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ أَقْمَرَ ، فقَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ ، فَجَاءَ حَتَّى قَعَدَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم »

—ابن معاذ لكونهم من حلفاء قومه (أرسل إليه) أى رسولا (أقمر) أى أبيض (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) أى للأنصار كما فى رواية الشيخين (قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم) شك من الراوى .

قال القارى فى المرقاة : قيل أى لتعظيمه ، ويستدل به على عدم كراهته فيكون الأمر للاباحة ولبيان الجواز ، وقيل معناه قوموا لإعانته فى النزول عن الحمار إذ كان به مرض وأثر جرح أصاب أكحله يوم الأحزاب ، ولو أراد تعظيمه لقال قوموا لسيدكم ومما يؤيده تخصيص الأنصار والتنصيص على السيادة المضافة وأن الصحابة رضى الله عنهم ما كانوا يقومون له صلى الله عليه وسلم تعظيماً له مع أنه سيد الخلق لما يعلمون من كراهيته لذلك على ما سيأتى . انتهى كلام القارى . —

قال الحافظ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وأخرج الترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت « قدم زيد بن حارثة المدينة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى فأتاه ، فقرع الباب ، فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم يجر ثوبه فاعتنقه وقبله » وقال حديث حسن .

وأخرج أيضاً بإسناد على شرط مسلم عن أنس قال : « لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له ، لما يعلمون من كراهيته لذلك » قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

وأخرج أيضاً من حديث سفيان — وهو الثورى — عن حبيب بن الشهيد عن أبى مجلز قال « خرج معاوية ، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه فقال اجلسا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يتمثل له الرجال =

٥١٩٤ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ عن شُعْبَةَ بِهَذَا الحديثِ قالَ : « فَلَمَّا كَانَ قَرِيباً مِنَ المَسْجِدِ قالَ لِلأَنصارِ : قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » .

— قلت : أراد بما سيأتى حديث أنس رضى الله عنه قال « لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك » رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح .

ولقد أصاب من قال إن معناه قوموا لإعانته فى النزول عن الحمار ، فقد وقع فى مسند عائشة عند أحمد بلفظ « قوموا إلى سيدكم فأنزلوه » قال الحافظ سنده حسن ، قال وهذه الزيادة تخدش فى الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه انتهى كلام الحافظ . والمراد بالقيام المتنازع فيه القيام للتعظيم .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى والنسائى . والأقمر هو الشديد البياض والأنثى قمراء انتهى كلام المنذرى . —

= قياماً فليتبوأ مقعده من النار » قال هذا حديث حسن .

حدثنا هناد حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد عن أبى مجلز عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

وهذا الإسناد على شرط الصحيح قال : وفى الباب عن أبى أمامة .

وفيه رد على من زعم أن معناه أن يقوم الرجل للرجل فى حضرته وهو قاعد ، فإن معاوية روى الخبر لما قاما له حين خرج .

وأما الأحاديث المتقدمة فالقيام فيها عارض للقادم . مع أنه قيام إلى الرجل للقائه لا قياماً له ، وهو وجه حديث فاطمة .

فالمذموم : القيام للرجل . وأما القيام إليه للتلقى إذا قدم : فلا بأس به . وبهذا تجتمع الأحاديث . والله أعلم .

٥١٩٥ — حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ وَابنُ بَشَّارٍ قالاَ أخبرنا عُثْمَانُ بنُ عُمَرَ قالَ أنبأنا إسْرَائِيلُ عن مَيْسَرَةَ بنِ حَبِيبٍ عن المِنْهَالِ بنِ عَمْرٍو عن عائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عن أمِّ المؤْمِنِينَ عائِشَةَ أنَّهَا قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ أحَداً كَانَ أشْبَهَ سَمْتاً وَدَلاًّ وَهَدْياً [وَهَدْياً وَدَلاًّ] وقالَ الحَسَنُ : حَدِيثاً وَكَلاَماً ، وَلَمْ يَذْكُرِ الحَسَنُ السَّمْتَ وَالهَدْيَ وَالدَّلَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مِنْ فاطِمَةَ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهَا ، كَانَتْ إذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قامَ إلَيْهَا فأخَذَ بِيَدِهَا

— (ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً) بفتح فسكون (ودلا) بفتح دال وتشديد لام (وهدياً) بفتح فسكون ، قال فى فتح الودود هـذه الألفاظ متقاربة المعانى فمعناها الهيئة والطريقة وحسن الحال ونحو ذلك انتهى .

وفسر الراغب الدل بحسن الشمائل (وقال الحسن) هو ابن على شيخ —

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وحكى عن شعبة قال : سألت عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة فقال : يعرف وينكر . هذا آخر كلامه .

وهذا الحديث يرويه شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال .

وفى نفس الحديث : مايدل على أنه منكر جداً ، فإن فيه « أنهم سألوه عن تسع آيات بينات ؟ فقال لهم : لاتشركوا بالله شيئاً ،ولاتسرقوا ، ولاتزنوا ، ولاتقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق — إلى آخره » والآيات التسع التى أرسل بها موسى إلى فرعون : إنما كانت آيات نبوته ، ومعجزات صدقه ، كالعصا ، واليد ، وباقى الآيات

ولهذا قال تعالى (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات ، فاسأل بنى إسرائيل إذ جاءهم . فقال له فرعون : إنى لأظنك ياموسى مسحوراً . قال لقد علمت : ماأنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر ، وإنى لأظنك يافرعون مثبوراً) :

فهذه آيات النبوة قبل نزول آيات الحكم والشرع . وهذا بين بحمد الله تعالى .

فَقَبَّلَهَا [وَقَبَّلَهَا] وَأَجْلَسَهَا فِى مَجْلِسِهِ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِى مَجْلِسِهَا » .

١٥ — باب فى قبلة الرجل ولده

٥١٩٦ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِىِّ عن أَبِى سَلَمَةَ عن أَبِى هُرَيْرَةَ « أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَهُوَ يُقَبِّلُ حُسَيْنًا فَقَالَ : إِنَّ لِى عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا فَعَلْتُ هٰذَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ

— أبى داود (ولم يذكر الحسن) هو ابن على المذكور (من فاطمة) صلة أفعل التفضيل أعنى أشبه (كانت) أى فاطمة (إذا دخلت عليه) أى على رسول الله صلى الله عليه وسلم (قام إليها) أى مستقبلا ومتوجهاً (فقبلها) قال القارى : أى ما بين عينيها أو رأسها (وكان إذا دخل) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقبلته) أى عضواً من أعضائه الشريفة والظاهر أنه اليد المنيفة . واحتج النووى بهذا الحديث أيضاً على جواز القيام المتنازع ، وأجاب عنه ابن الحاج باحتمال أن يكون القيام لها لأجل إجلاسها فى مكانه إكراماً لها لا على وجه القيام المتنازع فيه ، ولاسيما ماعرف من ضيق بيوتهم وقلة الفرش فيها فكانت إرادة إجلاسه لها فى موضعه مستلزمة لقيامه وأمعن فى بسط ذلك كذا فى فتح البارى .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى والنسائى . وقال الترمذى حسن غريب من هذا الوجه .

(باب فى قبلة الرجل ولده)

(أبصر) أى رأى (وهو يقبل) بتشديد الموحدة والواو للحال (إن لى —

فقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ » .

٥١٩٧ — حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ أخبرنا [أنبأنا] هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ عن عُرْوَةَ أنَّ عَائِشَةَ قالَتْ : ثُمَّ قالَ — تَعْنِي النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم : « أبْشِرِي يا عَائِشَةُ فإنَّ اللهَ قَدْ أنْزَلَ عُذْرَكِ وَقَرَأَ عَلَيْهَا القُرْآنَ فقَالَ : أبَوَايَ قُومِي فَقَبِّلِي رَأْسَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، فقُلْتُ : أحْمَدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لا إيَّاكُمَا » .

— عشرة من الولد) بفتحتين ويجوز ضم أوله وسكون ثانيه بمعنى الأولاد (ما فعلت هذا) أى التقبيل (من لا يرحم لا يرحم) الفعل الأول على البناء للفاعل والثانى المفعول ، وروى الفعلان مرفوعين على أن تكون « من » موصولة ومجزومين على أن تكون شرطية ، ويجوز أن يراد من الرحمة الأولى الشفقة على الأولاد بقرينة ما قبله وأن يراد أعم .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

(أبشرى) بقطع الهمزة (قد أنزل عذرك) وفى رواية البخارى « فقد أنزل الله براءتك » (وقرأ) أى النبى صلى الله عليه وسلم (عليها) أى على عائشة (القرآن) أى آيات براءتها من قوله تعالى ﴿ إن الذين جاءوا بالإفك ﴾ الخ (فقال أبواى) أى أبى أبو بكر وأمى أم رومان (قومى فقبلى) بتشديد الموحدة (لا إياكما) أى لا أحمد إياكما .

قال المنذرى : وهو طرف من الحديث وقد أخرجه البخارى ومسلم من هذه الطريق مختصراً ومطولا .

١٦ — باب فى قبلة ما بين العينين

٥١٩٨ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن أَجْلَحَ عن الشَّعْبِيِّ « أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم تَلَقَّى جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ فالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ ما بَيْنَ عَيْنَيْهِ » .

١٧ — باب فى قبلة الخد

٥١٩٩ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا الْمُعْتَمِرُ عن إِيَاسِ ابنِ دَغْفَلٍ قال: « رَأَيْتُ أَبَا نَضْرَةَ قَبَّلَ خَدَّ الحسَنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ [الحسَنِ ابنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ » .

(باب فى قبلة ما بين العينين)

(على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء (تلقى جعفر بن أبى طالب) أى استقبله حين قدم من السفر (فالتزمه) أى عانقه .

قال المنذرى : هذا مرسل ، وأجلح تقدم الكلام عليه .

(باب فى قبلة الخد)

(عن إياس بن دغفل) بفتح دال مهملة وسكون غين معجمة وفتح فاء (رأيت أبا نضرة) بنون ومعجمة ساكنة اسمه منذر بن مالك ثقة من الثالثة (قبل خد الحسن رضى الله عنه) هكذا فى أكثر النسخ وكذا فى أطراف المزى الحسن غير منسوب ، وفى بعض النسخ الحسن بن على عليهما السلام .

قال المنذرى : إياس بن دغفل الحرانى بصرى تابعى ، وأبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعة العوقى البصرى تابعى ، والحسن هو ابن أبى الحسن البصرى ، ودغفل هو بفتح الدال وسكون الغين المعجمة و بعدها فاء مفتوحة ولام ، ونضرة —

٥٢٠٠ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ سالِمٍ أخبرنا إبْراهِيمُ بنُ يُوسُفَ عن أبيهِ عن أبِي إسْحاقَ عن الْبَرَاءِ قال : « دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فإذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أصابَتْهَا حُمَّى ، فأَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فقَالَ [وقال] لَهَا : كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنَيَّةُ وَقَبَّلَ خَدَّهَا » .

١٨ — باب فى قبلة اليد

٥٢٠١ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا يَزِيدُ بنُ أبِي زِيَادٍ أنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ أبِي لَيْلَى حَدَّثَهُ أنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ وَذَكَرَ قِصَّةً قال : فَدَنَوْنَا ـ يَعْنِى مِنَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ـ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ » .

— بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبعدها راء مهملة مفتوحة وتاء تأنيث ، والعوقة بفتح العين المهملة وبعدها واو مفتوحة وقاف مفتوحة وتاء تأنيث بطن من عبد القيس .

(أول ما قدم المدينة) ما مصدرية أى أول قدومه المدينة (قد أصابتها حمى) بضم الحاء وتشديد الميم مقصوراً (يا بنية) تصغير بنت للشفقة (وقبل خدها) أى للمرحمة والمودة ، أو مراعاة للسنة قاله القارى .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(باب فى قبلة اليد)

(وذكر قصة) قد تقدم ذكر هذه القصة فى كتاب الجهاد (فدنونا) أى قربنا .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى حسن لا نعرف —

— إلا من حديث يزيد يعنى ابن أبى زياد هذا آخر كلامه وقد تقدم فى كتاب الجهاد أتم من هذا .

وقد روى عمرو بن مرة الجملى عن عبد الله بن سلمة وهو أبو العالية الكوفى وهو بكسر اللام عن صفوان بن عسال رضى الله عنهم أن يهوديا قال لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي قال فقبلا يده ورجله ، وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه مطولا ومختصراً ، وأخرجه الترمذى فى موضعين من كتابه وصححه فى الموضعين قال وفى الباب عن يزيد بن الأسود وابن عمر وكعب بن مالك .

وقال النسائى فى حديث صفوان وهذا حديث منكر ويشبه أن يكون إنكار النسائى له من جهة عبد الله بن سلمة فإن فيه مقالا ، وقد صنف الحافظ أبو بكر الأصبهانى المقرى جزأ فى الرخصة فى تقبيل اليد ذكر فيه حديث ابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وبريدة بن الحصيب وصفوان بن عسال وبريدة العبدى والزارع بن عامر العبدى وذكر فيه آثاراً صحيحة عن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم ، وذكر بعضهم أن مالكا أنكره وأنكر ما روى فيه وأجازه آخرون .

وقال الأبهرى إنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التكبر والتعظيم لمن فعل ذلك به ، فأما إذا قبل إنسان يد إنسان أو وجهه أو شيئاً من بدنه ما لم يكن عورة على وجه القربة إلى الله لدينه أو لعلمه أو لشرفه فإن ذلك جائز ، وتقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم يقرب إلى الله وما كان من ذلك تعظيما لدنيا أو لسلطان أو لشبهه من وجوه التكبر فلا يجوز انتهى كلام المنذرى .

١٩ — باب فى قبلة الجسد

٥٢٠٢ — حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا خالدٌ عن حُصَيْنٍ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبى لَيْلَى عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ ـ رَجُلٍ مِنَ الأنصارِ ـ قال : « بَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ القَوْمَ وكانَ فيهِ مِزَاحٌ بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم فى خَاصِرَتِهِ بِعُودٍ ، فقَالَ : أَصْبِرْنى ، قالَ : اصْطَبِرْ ، قال : إنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عنْ قَمِيصِهِ فاحْتَضَنَهُ وَجعَلَ يُقَبِّلُ كَشْحَهُ ، قالَ : إنَّمَا أرَدْتُ هٰذَا يارَسُولَ اللهِ » .

(باب فى قبلة الجسد)

(عن أسيد بن حضير) بالتصغير فيهما (رجل) بالجر على أنه بدل من أسيد أو بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى هو رجل من الأنصار (قال بينما هو) أى أسيد والقائل هو عبد الرحمن بن أبى ليلى (وكان فيه مزاح) قال الجوهرى : المزاح بالضم الاسم ، وأما المزاح بالكسر فهو مصدر مازحه والمفهوم من القاموس أنهما مصدران إلا أن الضم مصدر المجرد والكسر مصدر المزيد كذا فى المرقاة (فطعنه النبى صلى الله عليه وسلم) أى ضربه على سبيل المزاح (فى خاصرته) معناه بالفارسية تهى كاه (فقال) أى أسيد (أصبرنى) بفتح الهمزة وكسر الموحدة أى أقدرنى ومكنى من استيفاء القصاص حتى أطعن فى خاصرتك كما طعنت فى خاصرتى (قال) أى النبى صلى الله عليه وسلم (اصطبر) أى استوف القصاص . قال الخطابى : معنى أصبرنى أقدنى من نفسك ومعنى اصطبر استقد .

قال فى النهاية : إن النبى صلى الله عليه وسلم طعن إنسانا بقضيب مداعبة —

٢٠ — باب قبلة الرجل

٥٢٠٣ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى بنِ الطَّبَّاعِ أخبرنا مَطَرُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْأَعْنَقِ حدَّثَتْنِي أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَازِعِ بنِ زَارِعٍ عن جَدِّهَا زَارِعٍ – وكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ – قالَ : « لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا فَنُقَبِّلُ يَدَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَرِجْلَهُ [وَرِجْلَيْهِ] وَانْتَظَرَ الْمُنْذِرُ الْأَشَجُّ حَتَّى أَتَى عَيْبَتَهُ فَلَبِسَ ثَوْبَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه

— فقال له أصبرني قال اصطبر أي أقدني من نفسك قال استقد يقال اصطبر فلان من خصمه واصطبر أي اقتص منه واصبره الحاكم أي أقصه من خصمه انتهى (فاحتضنه) أي اعتنقه وأخذه في حضنه وهو ما دون الإبط إلى الكشح (وجعل يقبل كشحه) هو ما بين الخاصرة إلى الضلع الأقصر من أضلاع الجنب كذا في المرقاة ، وقال في الصراح كشح تهيكاه (قال إنما أردت هذا) أي ما أردت بقولي أصبرني إلا هذا التقبيل وما أردت حقيقة القصاص . والحديث سكت عنه المنذري .

(باب قبلة الرجل)

بكسر الراء وسكون الجيم .

(أخبرنا مطر) بفتحتين (بن عبد الرحمن الأعنق) بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح النون (وكان) أي زارع (في وفد عبد القيس) أي في ما بينهم ومن جملتهم (فجعلنا نتبادر) أي في النزول من رواحلنا (وانتظر المنذر الأشج) قال الذهبي في التجريد : أشج عبد القيس اسمه المنذر بن الحارث العبدي انتهى .

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات شرح المشكاة : روى أنه لما وفد —

وسلم فقالَ لَهُ : إنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ : الحِلْمُ وَالأَنَاةَ ، قالَ : يارَسُولَ اللهِ أنَا أتَخَلَّقُ بِهِمَا أم اللهُ جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا ؟ قال : بَلِ اللهُ جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا ، قال : الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلَّتَيْنِ [خَصْلَتَيْنِ ـ خُلُقَيْنِ] يُحِبُّهُمَا اللهُ وَرَسُولُهُ » .

— عبد القيس تبادروا من رواحلهم وسقطوا عنها على الأرض وفعلوا ما فعلوا وقررهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، والذى كان رأسهم ومقدمهم اسمه الأشج نزل أولا فى منزله واغتسل ولبس الثياب البيض ثم دخل المسجد فصلى فيه ركعتين ودعا فقصد إلى النبى صلى الله عليه وسلم خاضعاً خاشعاً بتأنى ووقار ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأدب أثنى عليه وقال إن فيك خلتين إلى آخره انتهى (عيبته) بفتح عين مهملة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة مفتوحة مستودع الثياب (فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم (له) أى للمنذر الأشج (خلتين) أى خصلتين (الحلم والأناة) رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافأة الظالم ، والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر فى مصالحه ، والأناة على وزن القناة هو التثبت والوقار كذا فى شرح المشارق لابن الملك (جبلنى) أى خلقنى . وفى الحديث دليل على جواز تقبيل الأرجل .

قال المنذرى : وأخرج هذا الحديث أبو القاسم البغوى فى معجم الصحابة وقال ولا أعلم لزارع غيره ، وذكر أبو عمرو النمرى أن كنيته أبو الزارع وأن له ابنا يسمى الزارع وبه كان يكنى وأن حديثه عند البصريين وأن حديثه هذا حسن .

٢١ – باب فى الرجل يقول جعلنى الله فداك

٥٢٠٤ – حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ ح . وأخبرنا مُسْلِمٌ أخبرنا هِشَامٌ عن حَمَّادٍ – يَعْنِيَانِ ابنَ أَبِي سُلَيْمَانَ – عن زَيْدِ بنِ وَهْبٍ عن

(باب فى الرجل يقول جعلنى الله فداك)

فدى بالكسر مقصور ويفتح أيضاً لكنه مرجوح على ما نقله الأزهرى عن الفراء بأن الكسر مع القصر هو الراجح والفتح مرجوح .

وقال أبو على القالى : قال الفراء إذا فتحوا الفاء قصروا فقالوا فَدى لك وإذا كسروا الفاء مدوا وربما كسروا الفاء وقصروا فقالوا هم فِدى لك .

وأيضاً قال أبو على سمعت الأخفش يقول لا يقصر الفداء بكسر الفاء إلا للضرورة وإنما المقصور هو المفتوح . وقال الجوهرى : الفداء إذا كسر أوله يمد ويقصر وإذا فتح فهو مقصور انتهى .

ويراد من هذه الجملة الدعاء على النوعين ، أحدهما حفظ الإنسان وإخلاصه عن النائبة ببذل المال عنه . قاله الراغب كما فى قوله تعالى ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ أى على الذين يطيقونه أن يحفظوا ويخلصوا أنفسهم عن النائبة أى تكليف الصوم أو عذاب عدم الصوم ببذل المال عنهم وهو إطعام المسكين ، فكان معنى الجملة أن الله جعلنى أن أحفظك عن النوائب ببذل المال عنك .

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله :

وقد أخرجا فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر . فقال : إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ، وبين ماعنده ، فاختار ماعنده ، فبكى أبو بكر ، وقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا – الحديث » .

أَبِي ذَرٍّ قال قالَ النَّبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَارَسُولَ اللهِ وَأَنَا فِدَاكَ [فِدَاؤُكَ] » .

— والثانى إقامة الشيء مقام الشيء فى دفع المكاره . قاله أبو البقاء كما فى قوله تعالى ﴿ وفديناه بذبح عظيم ﴾ أى أقمنا ذبحاً عظيماً مقام إسماعيل فى دفع المكروه يعنى الذبح عنه ، فكان معنى الجملة أن الله يحفظك عن المكاره وجعلنى قائماً مقامك فى دفعها عنك ويعرض لى ما يعرض لك من النوائب والمكاره فى عوضك ، وهذا المعنى هو الصريح فى المقصود ، تقول العرب فداك أبى وأمى أى أبى وأمى ينوبان منابك فى دفع المكروه عنك . وأنشد الأصمعى للنابغة :

مهلا فداء لك الأقوام كلهم   وما أثمر من مال ومن ولد

أى الأقوام كلهم وجميع الأموال والأولاد ينوبون منابك فى دفع المكاره عنك ويعرض لهم فى عوضك ما يعرض لك من النوائب والمكاره وأنت تسلم وتحفظ منها .

وقد ترجم البخارى باب قول الرجل فداك أبى وأمى ، وباب قول الرجل جعلنى الله فداءك انتهى .

قال الحافظ : أى هل يباح أو يكره ، وقد استوعب الأخبار الدالة على الجواز أبو بكر بن أبى عاصم وجزم بجواز ذلك فقال للمرء أن يقول ذلك لسلطانه ولكبيره ولذوى العلم ولمن أحب من إخوانه غير محظور عليه ذلك ، بل يثاب عليه إذا قصد توقيره واستعطافه ، ولو كان ذلك محظوراً لنهى النبى صلى الله عليه وسلم قائل ذلك ولا أعلمه أن ذلك غير جائز أن يقال لأحد غيره —

= وهذا كان بعد إسلام أبى قحافة ، فإنه خطب بهذه الخطبة قبيل وفاته صلى الله عليه وسلم بقليل .

وهذا أصح من حديث الزبير وأولى أن يؤخذ به منه . والله أعلم .

٢٢ — باب فى الرجل يقول أنعم الله بك عيناً

٥٢٠٥ — حدثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن قَتَادَةَ أوْ غَيْرِهِ أنَّ عِمْرَانَ بنَ حُصَيْنٍ قال : « كُنَّا نَقُولُ فى الجَاهِلِيَّةِ : أنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْناً وَأنْعِمْ صَبَاحاً ، فَلَمَّا كَانَ الإسْلامُ نُهِينَا عنْ ذَلِكَ . قالَ

— وكذا أخرجه البخارى فى الأدب المفرد فى الترجمة . قال الطبرانى : فى هذه الأحاديث دليل على جواز قول ذلك انتهى .

(فقلت لبيك وسعديك) يجىء معناه فى باب الرجل ينادى الرجل فيقول لبيك (وأنا فداك) وفى بعض النسخ فداؤك ، وفى نسخة المنذرى جعلنى الله فداك مكان وأنا فداك . قال فى مجمع البحار بكسر فاء وفتحها مداً وقصراً ، وقال الحافظ فى فتح البارى تحت قوله فاغفر فدى لك ما اقتفينا . قال المازرى : لا يقال الله فداء لك لأنها كلمة تستعمل عند توقع مكروه لشخص فيختار شخص آخر أن يحل به دون ذلك الآخر ويفديه ، فهو إما مجاز عن الرضا كأنه قال نفسى مبذولة لرضاك ، أو هذه الكلمة وقعت خطاباً لسامع الكلام انتهى . وفى الحديث دليل جواز قول جعلنى الله فداك أو أنا فداؤك . والحديث سكت عنه المنذرى .

(باب فى الرجل يقول أنعم الله بك عيناً)

(عن قتادة أو غيره) شك من الراوى (أنعم الله بك عيناً) أى أقر بك عين من تحبه أو أقر عينك بمن تحبه كذا فى القاموس .

قال فى المرقاة : أنعم الله بك عيناً الباء زائدة لتأكيد التعدية ، والمعنى أقر الله عينك بمن تحبه ، وعيناً تمييز من المفعول أو بما تحبه من النعمة ، ويجوز كونه من أنعم الرجل إذا دخل فى النعيم ، فالباء للتعدية وقيل الباء للسببية أى —

عَبْدُ الرَّزَّاقِ قالَ مَعْمَرٌ : يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ : أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْناً ، ولا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ : أَنْعَمَ اللهُ عَيْنَكَ » .

— أنعم الله بسببك عيناً أى عين من يحبك انتهى (وأنعم) قال القارى فى المرقاة بقطع همز وكسر عين ، وفى نسخة بهمز وصل وفتح عين من النعومة (صباحاً) تمييز أو ظرف ، أى طاب عيشك فى الصباح (فلما كان الإسلام) أى وجد (نهينا) بصيغة المجهول (قال معمر يكره أن يقول الرجل الخ) قال فى فتح الودود ما حاصله : إن الظاهر أن مبنى النهى على أنه من تحية الجاهلية ، ولكن كان المشهور عند أهل الجاهلية أنعم الله بك عيناً ، فإذا تغير ذلك ما بقى له حكم تحية الجاهلية انتهى .

قال المنذرى : هذا منقطع ، قتادة لم يسمع من عمران بن حصين انتهى .

وقال الإمام ابن الأثير فى النهاية : وفى حديث مطرف لا تقل نعِم الله بك عيناً فإن الله لا يَنعم بأحد عيناً ولكن قل أنعم الله بك عيناً . قال الزمخشرى : الذى منع منه مطرف صحيح فصيح فى كلامهم ، وعيناً نصب على التمييز من الكاف والباء للتعدية ، والمعنى نعّمك الله عيناً أى نعّم عينك وأقرها ، وقد يحذفون الجار ويوصلون الفعل فيقولون نعمَك الله عيناً ، وأما أنعم الله بك عيناً فالباء فيه زائدة لأن الهمزة كافية فى التعدية تقول نعِم زيد عيناً وأنعمه الله عيناً ، ويجوز أن يكون من أنعم إذا دخل فى النعيم فيُتعدى بالباء . قال ولعل مطرفاً خيل إليه أن انتصاب المميز فى هذا الكلام عن الفاعل فاستعظمه تعالى الله أن يوصف بالحواس علواً كبيراً كما يقولون نعمت بهذا الأمر عيناً والباء للتعدية ، فحسب أن الأمر فى نعم الله بك عيناً كذلك انتهى كلامه .

٢٣ — باب الرجل يقول للرجل حفظك الله

٥٢٠٦ — حدثنا مُوسَى بنُ إسماعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بن رَبَاحٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ أخبرنا أَبُو قَتَادَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كَانَ فى سَفَرٍ لَهُ فَعَطِشُوا ، فانْطَلَقَ سَرْعَانُ النَّاسِ ، فَلَزِمْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم تِلْكَ اللَّيْلَةَ فقالَ : حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ » .

(باب الرجل يقول للرجل حفظك الله)

(فانطلق سرعان من الناس) بفتح السين المهملة وفتح الراء هو المشهور ، ويروى بإسكان الراء هم المسرعون إلى الخروج كذا فى السبل .

قال المنذرى : وأخرجه مسلم بطوله ، وقد تقدم فى كتاب الصلاة مختصراً أيضاً ، وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه مختصراً ، وقد تقدم الكلام على سرعان .

٢٤ — باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك

[باب في قيام الرجل للرجل]

٥٢٠٧ — حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ حدثنا حَمَّادٌ عن حَبِيبِ بنِ الشَّهِيدِ عن أَبِي مِجْلَزٍ قال: « خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابنِ الزُّبَيْرِ وَابنِ عَامِرٍ فَقَامَ ابنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابنُ الزُّبَيْرِ، فقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ».

(باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك)

(من أحب أن يمثل له) كينصر أي يقوم وينتصب له (فليتبوأ) أي فليهيء أمر بمعنى الخبر كأنه قال من أحب ذلك وجب له أن ينزل منزلة من النار وحق له ذلك. واستدل المؤلف رحمه الله بهذا الحديث على منع قيام الرجل للرجل تعظيما له. —

قال الشيخ شمس الدين بن القيم رحمه الله تعالى:

على قول المنذري. وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير عن جابر « أنهم لما صلوا خلفه صلى الله عليه وسلم. قال: فلما سلم قال: إن كدتم آنفاً أن تفعلوا فعل فارس والروم — الحديث ».

وحمل أحاديث النهي عن القيام على مثل هذه الصورة ممتنع. فإن سياقها يدل على خلافه، وأنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم. ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا، وإنما هو من فعل فارس والروم. ولأن هذا لا يقال له: قيام للرجل، إنما هو قيام عليه. ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه. والقيام عليه: المشبه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب. وأحاديث الجواز تدل عليه فقط.

٥٢٠٨ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بن أَبِي شَيْبَةَ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ نُمَيْرٍ عن مِسْعَرٍ عن أَبِي الْعَنْبَسِ عن أَبِي الْعَدَبَّسِ عن أَبِي مَرْزُوقٍ عن أَبِي غَالِبٍ عن أَبِي أُمَامَةَ قال : « خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصًا ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ ، فقَالَ : لا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا » .

— وفى فتح البارى قال النووى فى الجواب عن هـذا الحديث : إن الأصح والأولى بل الذى لا حاجة إلى ما سواه أن معناه زجر المكلف أن يحب قيام الناس له ، قال وليس فيه تعرض للقيام بنهى ولا غيره وهذا متفق عليه . قال والمنهى عنه محبة القيام ، فلو لم يخطر بباله فقاموا له أو لم يقوموا فلا لوم عليه ، فإن أحب ارتكب التحريم سواء قاموا أو لم يقوموا ، قال فلا يصح الاحتجاج به لترك القيام فإن قيل فالقيام سبب للوقوع فى المنهى عنه ، قلنا هذا فاسد لأنا قدمنا أن الوقوع فى المنهى عنه يتعلق بالمحبة خاصة انتهى ملخصاً . ولا يخفى ما فيه ، واعترضه ابن الحاج بأن الصحابى الذى تلقى ذلك من صاحب الشرع قد فهم منه النهى عن القيام الموقع للذى يقام له فى المحذور فصوب فعل من امتنع من القيام دون من قام وأقروه على ذلك ، وكذا قال ابن القيم فى حواشى السنن فى سياق حديث معاوية رد على من زعم أن النهى إنما هو فى حق من يقوم الرجال بحضرته ، لأن معاوية إنما روى الحديث حين خرج فقاموا له . انتهى ما فى الفتح .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال حسن هذا آخر كلامه . وقد تقدم الكلام على هذا الحديث وما بعده فى الورق التى قبل هذا فى باب ما جاء فى القيام انتهى كلام المنذرى .

(عن أبى العدبس) بفتح المهملتين والموحدة المشددة بعدها مهملة كوفى —

٢٥ — باب فى الرجل يقول فلان يقرئك السلام

٥٢٠٩ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ عن غَالِبٍ قال : « إِنَّا لَجُلوسٌ [جُلوسٌ] بِبَابِ الحَسَنِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فقَالَ حدَّثنى

— مجهول من السادسة كذا فى التقريب (متوكئاً) أى معتمداً (على عصا) أى لمرض كان به ، قاله القارى (فقمنا إليه) وفى المشكاة فقمنا له . قال القارى : أى لتعظيمه ، واحتج بهذا الحديث على منع القيام ، وأجاب عنه الطبرى بأنه حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف كذا فى فتح البارى .

قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه وفى إسناده أبو غالب واسمه حزور ، ويقال نافع ، ويقال سعيد بن الحزور ، قال يحيى بن معين صالح الحديث ، وقال مرة ليس به بأس ، وقال مرة ترك شعبة أبا غالب إنه رآه يحدث فى الشمس ، وضعفه شعبة على أنه تغير عقله ، وقال موسى بن هارون ثقة ، وقال أبو حاتم الرازى ليس بالقوى ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات ، وقال ابن سعد فى الطبقات اسمه نافع وكان ضعيفاً منكر الحديث ، وقال النسائى ضعيف ، وقال الدارقطنى لا يعتبر به ، وقال مرة ثقة . هذا آخر كلامه . وحزور بفتح الحاء المهملة وبعدها زاى مفتوحة وواو مشددة مفتوحة وبعدها راء مهملة وهو مذكور فى الأسماء المفردة . وقد أخرج مسلم فى صحيحه من حديث أبى الزبير عن جابر أنهم لما صلوا خلفه قعوداً قال فلما سلم قال إن كدتم آنفاً تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا . انتهى كلام المنذرى .

(باب فى الرجل يقول فلان يقرئك السلام)

(عن غالب) هو ابن خطاف البصرى القطان قاله المنذرى (إنا لجلوس) —

أَبِى عن جَدِّى قال : بَعَثَنِى أَبِى إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ : ائْتِهِ فَاقْرَأْهُ السَّلَامَ ، قال : فأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَبِى يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، فقَالَ : عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ » .

٥٢١٠ — حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى شَيْبَةَ أخبرنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بنُ سُلَيْمَانَ عن زَكَرِيَّا عن الشَّعْبِيِّ عن أَبِى سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ لَهَا : إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ ، فقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ » .

— أى جالسون (بباب الحسن) أى البصرى (عن جدى قال) أى الجد (فقال ائته) أمر من أتى يأتى (فقال عليك وعلى أبيك السلام) قال فى فتح الودود : هذا يدل على أنه يرده على الحامل أيضاً . وحديث عائشة الآتى يدل على جواز الاقتصار على الأصل فيؤخذ من الحديثين أن الأول مندوب والثانى جائز انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى ، وقال فيه عن رجل من بنى نمير عن أبيه عن جده هذا الإسناد فيه مجاهيل . وخطاف بضم الخاء المعجمة ويقال بفتح الخاء وبعدها طاء مهملة مشددة مفتوحة وبعد الألف فاء أخت القاف .

(فقالت وعليه السلام) قال الحافظ فى فتح البارى : ولم أر فى شىء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبى صلى الله عليه وسلم ، فدل على أنه أى الرد على المبلغ غير واجب انتهى .

قال المنذرى : وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجه بنحوه .

٢٦ — باب الرجل ينادى الرجل فيقول لبيك

٥٢١١ — حدثنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا حَمَّادٌ أنبأنا يَعْلَى بن عَطَاء عن أَبِى هَمَّامٍ عَبْدِ اللهِ بنِ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْفِهْرِيَّ قال: « شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حُنَيْنًا ، فَسِرْنَا فى يَوْمٍ قَائِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فنزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ الشَّجَرِ [الشَّجَرَةِ] فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ لَبِسْتُ لَأْمَتِي وَرَكِبْتُ فَرَسِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَهُوَ فى فُسْطَاطِهِ فقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَارَسُولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، قَدْ حَانَ الرَّوَاحُ ، فقَالَ : أَجَلْ ، ثُمَّ قال : يابِلَالُ [قُمْ يابِلَالُ قُمْ - يابِلَالُ قُمْ] فَثَارَ مِنْ تَحْتِ سَمُرَةٍ كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَائِرٍ ، فقَالَ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَأَنا فِدَاؤُكَ ، فقَالَ :

(باب الرجل ينادى الرجل فيقول لبيك)

(شديد الحر) تفسير لقائظ . قال فى القاموس : قاظ يومنا اشتد حره (لبست لأمتى) اللأمة بفتح اللام وسكون الهمزة الدرع ، ويقال له بالفارسية زره (وهو فى فسطاطه) بالضم هو ضرب من الأبنية فى السفر دون السرادق كذا فى المجمع (قد حان الرواح) أى جاء وقت الرواح وهو السير فى آخر النهار (ثم قال يا بلال) وفى بعض النسخ يا بلال قم وفى بعضها قم يا بلال قم (فثار) أى وثب (من تحت سمرة) قال فى الصراح سمرة بالفتح وضم الميم درخت طلح (كأن ظله) أى ظل شجر السمرة فى القلة (ظل طائر) المقصود أن ظل السمرة كان قليلا غاية القلة فكأنه بسبب القلة ظل طائر (فقال لبيك وسعديك) قال فى القاموس . ألبَّ أقام كلب ومده لبيك أى أنا مقيم على طاعتك إلبابا بعد إلباب وإجابة بعد إجابة . وقال فيه فى مادة سعد أسعده أعانه ولبيك وسعديك أى إسعادا بعد إسعاد انتهى .

أَسْرِجْ لِي الْفَرَسَ ، فَأَخْرَجَ سَرْجاً دَفَّتَاهُ مِنْ لِيفٍ لَيْسَ فِيهِمَا [فِيهِ] أَشَرٌ وَلا بَطَرٌ فَرَكِبَ وَرَكِبْنَا » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

— وقال فى النهاية : لبيك هو مأخوذ من لبّ بالمكان وألبّ إذا أقام به وألب على كذا إذا لم يفارقه ، ولم يُستعمل إلا على لفظ التثنية فى معنى التكرير أى إجابة بعد إجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت أُلِبُّ إلباباً بعد إلباب ، وقيل معناه اتجاهى وقصدى يا رب إليك من قولهم دارى تلبُّ دارك أى تواجهها ، وقيل معناه إخلاصى لك من قولهم حسب لباب إذا كان خالصاً محضاً ، ومنه لب الطعام ولبابه . ومعنى قوله سعديك أى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعاداً بعد إسعاد ، ولهذا ثنّى وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال . قال الجرمى : لم يُسمع سعديك مفرداً انتهى كلامه (أسرج لى الفرس) أى اشدد على الفرس السرج وهو بالفارسية زين : قال فى القاموس : أسرجتها شددت عليها السرج (دفتاه) أى جانباه .

قال فى القاموس : الدف بالفتح الجنب من كل شىء أو صفحته كالدفة (من ليف) بالكسر هو بالفارسية پوست درخت خرما (ليس فيهما) أى فى الدفتين ، وفى بعض النسخ ليس فيه فالضمير للسرج (أشر ولا بطر) كلاهما بفتحتين ومعناهما واحد وهو شدة النشاط وقلة احتمال النعمة والطغيان بالنعمة . قال فى المصباح : أشر أشراً فهو أشر من باب تعب بطر وكفر النعمة فلم يشكرها وبطر بطراً فهو بطر من باب تعب بمعنى أشر أشراً انتهى .

قال المنذرى : أبو عبد الرحمن القرشى الفهرى له صحبة قيل اسمه عبد ، وقيل يزيد بن أنيس وقيل كرز بن ثعلبة وقيل إنه لم يرو عنه إلا أبو همام —

قال أَبُو دَاوُدَ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْفِهْرِيُّ لَيْسَ لَهُ إِلاَّ هٰـذَا الحدِيثَ ، وَهُوَ حَدِيثٌ نَبِيلٌ جَاءَ بِهِ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ .

٢٧ — باب فى الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك

٥٢١٢ — حدثنا عِيسَى بنُ إِبْرَاهِيمَ الْبِرَكِيُّ وَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ ـ وَأَنَا لِحَدِيثِ عِيسَى أَضْبَطُ ـ قال حدثنا عَبْدُ الْقَاهِرِ بنُ السَّرِيِّ ـ يَعْنِى السُّلَمِيَّ ـ أخبرنا ابنُ كِنَانَةَ بنِ عَبَّاسِ بنِ مِرْدَاسٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قال: « ضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ أَو عُمَرُ: أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ » وَسَاقَ الحدِيثَ .

— عبد الله بن يسار انتهى (قال أبو داود) من ههنا إلى قوله حماد بن سلمة لم يوجد فى بعض النسخ (حديث نبيل) بالإضافة ، والنبيل على وزن الأمير هو الماهر فى الأمور وهـذا ثناء من المؤلف ليعلى بن عطاء شيخ لحماد بن سلمة والله أعلم .

(باب فى الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك)

(البركى) بكسر الموحدة وفتح الراء . قال فى تاج العروس : البرك كعنب كأنه جمع بِركة سكة بالبصرة معروفة نقله ياقوت انتهى .

وفى المراصد : البرك جمع بِركة سكة معروفة بالبصرة انتهى (وسمعته) أى هذا الحديث أيضاً (أضبط) أى أحفظ وأتقن (أو عمر) شك من الراوى (أضحك الله سنك) أى أدام الله فرحك وسرورك .

قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه مطولا فى دعاء عشية عرفة . قال البخارى : كنانة روى عنه ابنه لم يصح وقال ابن حبان كنانة بن العباس بن مرداس —

٢٨ — باب فى البناء

٥٢١٣ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَفْصٌ عن الْأَعْمَشِ عن أَبِي السَّفَرِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قال : « مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَأنا أُطَيِّنُ حَائِطًا لِي أنا وَأُمِّي فقَالَ : ما هٰـذا يا عَبْدَ اللهِ ؟ فقُلْتُ : يا رَسُـولَ اللهِ شَيْءٌ أُصْلِحُهُ ، فقَالَ : الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ [ذَاكَ] » .

٥٢١٤ — حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادٌ الْمَعْـنَى قالاَ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الْأَعْمَشِ بإِسْنَادِهِ بِهَذَا قال : « مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وَنَحْنُ نُعَالِـجُ خُصًّا لَنَا وَهِيَ فقَالَ : مَا هٰذَا ؟ فقُلْنَا : خُصٌّ لنا وَهِيَ فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ ، فقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسـلم : ما أَرَى الْأَمْرَ إلاَّ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

— السلمى يروى عن أبيه روى عنه ابنه منـكر الحديث جداً فلا أدرى التخليط فى حديثه منه أو من ابنه وأيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى لعظم ما أتى من المناكير عن المشاهير .

(باب فى البناء)

(وأنا أطين حائطاً لى) من التطيين أى أصـلحه بالطين ، والواو للحال (فقال الأمر أسرع من ذلك) أى الموت أسرع من فساد ذلك الحائط الذى تخاف فساده وهدمه لو لم تصلحه .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وابن ماجه ، وقال الترمذى حسن صحيح .

(ونحن نعالج) أى اصلح (خصاً) قال فى القاموس : الخص بالضم البيت من القصب أو البيت يسقف بخشبة كالأزج (وهى) فى القاموس : وهى كوعى —

٥٢١٥ – حدثنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ أخبرنا زُهَيْرٌ أخبرنا عُثْمانُ بنُ حَكِيمٍ أخبرني إبْراهِيمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَاطِبٍ القُرَشِيُّ عن أبي طَلْحَةَ الأسَدِيِّ عن أنَسِ بنِ مالِكٍ «أنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فقالَ: ما هٰذِهِ [هٰذا]؟ قالَ لَهُ أصحابُهُ: هٰذِهِ لِفُلانٍ – رَجُلٍ مِنَ الأنْصارِ – قال: فَسَكَتَ وَحَمَلَها في نَفْسِهِ حَتّى إذا جاءَ صاحِبُها رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يُسَلِّمُ عَلَيْهِ في النّاسِ أعْرَضَ عَنْهُ، صَنَعَ ذٰلِكَ مِراراً حَتّى عَرَفَ الرَّجُلُ الغَضَبَ فِيهِ وَالإعْراضَ عَنْهُ، فَشَكا ذٰلِكَ إلى أصحابِهِ، فقالَ: وَاللهِ إنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم، قالُوا: خَرَجَ [فخَرَجَ] فرَأى قُبَّتَكَ، فرَجَعَ الرَّجُلُ إلَى قُبَّتِهِ فهَدَمَها حَتّى سَوّاها بالأرضِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ذاتَ يَوْمٍ فلَمْ يَرَها فقالَ: ما فَعَلَتِ القُبَّةُ؟ قالُوا: شَكا إلَيْنا صاحِبُها إعْراضَكَ عَنْهُ، فأخْبَرْناهُ، فهَدَمَها،

— وولى تخرق وانشق واسترخى رباطه، والجملة صفة لخصا (ما أرى الأمر) أى الموت (إلا أعجل) أى أسرع (من ذلك) أى من خراب ذلك الخص.

(قبة مشرفة) أى بناء عالياً (فقال ما هذه) استفهام انكار أى ما هـذه العمارة المنكرة ومن بانيها (رجـل) بالجر بدل من فلان (وحملها) أى أضمر تلك الفعلة فى نفسه غضباً على فاعلها فى فعلها. ففى أساس البلاغة حملت الحقد عليه إذا أضمرته كذا فى المرقاة، وقيل الضمير للكراهة المفهومة من المقام (أعرض عنه) أى لم يرد عليه السلام (فشكا ذلك) أى ما رآه من أثر الغضب والإعراض (والله إنى لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أرى منه مالم أعهده من الغضب والكراهة ولا أعرف له سبباً. قاله القاري (مافعلت —

فقالَ : أمَا إنَّ كُلَّ بِناءٍ وَبالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إلاَّ مالاَ ، إلاَّ مالاَ – يَعْنِي – مالاَ بُدَّ مِنْهُ » .

٢٩ – باب فى اتخاذ الغرف

٥٢١٦ – حدثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بنُ مُطَرِّفٍ الرُّؤَاسِيُّ أخبرنا عِيسَى عن إسْمَاعِيلَ عن قَيْسٍ عن دُكَيْنِ بنِ سَعِيدٍ المُزَنِيِّ قال : « أتَيْنَا النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ فقالَ : يا عُمَرُ اذْهَبْ فأعْطِهِمْ ، فارْتَقَى بِنا إلَى عِلِّيَّةٍ فأَخَذَ [وَأَخَذَ] المِفْتاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ [حُجْزَتِهِ] فَفَتَحَ » .

– القبة) ضبط بالمعروف والمجهول أى ماصار حالها وماشأنها لا يرى أثرها (أما) بالتخفيف حرف التنبيه (إلا ما لا) أى إلا ما لابد منه ، فحذف اسم لا وخبرها معاً (إلا ما لا) كرره للتأكيد (يعنى ما لا بد منه) هـذا تفسير من أحد من الرواة .

وقال الحافظ زين الدين العراقى فى تخريج أحاديث إحياء العلوم والحافظ ابن حجر فى فتح البارى : يعنى إلا ما لابد منه والله أعلم .

والحديث سكت عنه المنذرى .

(باب فى اتخاذ الغرف)

بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم ، ويقال لها بالفارسية برواره [بروزن هواره بالاخانه وحجره بالاى حجره باشـد فرهنك صراح] كما فى الصراح (إلى علية) بضم العين وكسرها وكسر اللام وبالتحتية المشددتين أى غرفة (من حجرته) بالراء المهملة ، وفى بعض النسخ حجزته بالزاى المعجمة .

قال فى القـاموس : الحجـزة بالضم معقـد الإزار ومن السراويل موضع التكة .
—

٣٠ — باب فى قطع السدر

٥٢١٧ — حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ أنبأنا أَبُو أسامَةَ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن عُثْمانَ بنِ أبى سُلَيْمانَ عن سَعِيدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ عن عَبْدِ اللهِ ابنِ حُبْشِيٍّ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللهُ رَأْسَهُ فى النَّارِ » .

سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ عنْ مَعْنَى هٰذَا الحديثِ فقالَ : هٰـذَا الحديثُ مُخْتَصَرٌ ، يَعْنى مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً فى فَلَاةٍ يَسْتَظِلُّ بِها ابنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ عَبَثاً [عَبَثاً] وَظُلْماً بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فيها صَوَّبَ اللهُ رَأْسَهُ فى النَّارِ » .

— قال المنذرى : وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ، وذكر فيه سماع إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم وسماع قيس بن أبى حازم من دكين ، وقال أبو القاسم البغوى ولا أعلم لدكين غير هذا الحديث .

ودكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وسكون الياء آخر الحروف وبعدها نون .

والمفتاح والمفتح بكسر الميم فيهما واحد المفاتيح التى يفتح بها . انتهى كلام المنذرى .

(باب فى قطع السدر)

(حبشى) بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء ثقيلة كذا فى التقريب (من قطع سدرة) أى شجرة نبق ، زاد فى رواية للطبرانى « من سدر الحرم » وهى مبينة للمراد دافعة للاشكال ، كذا فى شرح الجامع الصغير (سئل أبو داود الخ) وما أجاب به أبو داود ووافقه عليه العلماء ، ولابد له من التأويل الصحيح .

—

٥٢١٨ — حدثنا مَخْلَدُ بنُ خالِدٍ وَسَلَمَةُ ـ يَعنى ابنَ شَبِيبٍ ـ قالاَ أخبرنا

— وقال فى النهاية : قيل أراد به سدر مكة لأنها حرم ، وقيل سدر المدينة نهى عن قطعه ليكون أنساً وظلا لمن يهاجر إليها .

وقيل أراد السدر الذى يكون فى الفلاة يستظل به أبناء السبيل والحيوان أو فى ملك إنسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق ، ومع هذا فالحديث مضطرب الرواية فإن أكثر ما يروى عن عروة بن الزبير وكان هو يقطع السدر ويتخذ منه أبواباً .

قال هشام : وهذه أبواب من سدر قطعه أبى وأهل العلم مجمعون على إباحة قطعه انتهى .

وفى مرقاة الصعود قال البيهقى فى سننه قال أبو ثور سألت أبا عبد الله الشافعى عن قطع السدر فقال لا بأس به ، قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « اغسلوه بماء وسدر » .

قال البيهقى : فيكون محمولا على ما حمله عليه أبو داود .

قال وروينا عن عروة أنه كان يقطعه من أرضه وهو أحد رواة النهى ، ويشبه أن يكون النهى خاصاً كما قال أبو داود .

وفى كتاب أبى سليمان الخطابى أن المزنى سئل عن هذا فقال وجهه أن يكون صلى الله عليه وسلم سئل عمن هجم على قطع سدر لقوم أو ليتيم أو لمن حرم الله أن يقطع عليه فتحامل عليه بقطعه ، فاستحق ما قاله ، فتكون المسألة سبقت السامع فسمع الجواب ولم يسمع السؤال ، وجعل نظيره حديث أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما الربا فى النسيئة » وقد قال « لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل » .

واحتج المزنى بما احتج به الشافعى من اجازته صلى الله عليه وسلم أن يغسل —

عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن عُثْمَانَ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عن رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ يَرْفَعُ الحدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم نَحْوَهُ .

٥٢١٩ — حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ مَيْسَرَةَ وَحُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ قالاَ أخبرنا حَسَّانُ بنُ إِبْرَاهِيمَ قال : « سَأَلْتُ هِشَامَ بنَ عُرْوَةَ عنْ قَطْعِ السِّدْرِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ [مُسْنَدٌ] إِلَى قَصْرِ عُرْوَةَ فقالَ : أَتَرَى هٰذِهِ الأَبْوَابَ وَالمَصَارِيعَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ سِدْرِ عُرْوَةَ ، كَانَ عُرْوَةُ يَقْطَعُهُ مِنْ أَرْضِهِ وقال :

— الميت بالسدر ولو كان حراماً لم يجز الانتفاع به . قال والورق من السدر كالغصن وقد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما حرم قطعه من شجر الحرم بين ورقه وغيره ، فلما لم يمنع عن ورق السدر دل ذلك على جواز قطع السدر . انتهى (صوب الله) أى نكسه وألقاه على رأسه فى نار جهنم ، وهذا دعاء أو خبر . قال المنذرى : والحديث أخرجه النسائى وقال فيه عبد الله الخثعمى .

(عن رجل من ثقيف) قال البيهقى : الرجل لعله عمرو بن أوس ثم أخرجه من طريق عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الذين يقطعون السدر يصبهم الله على رؤسهم النار صباً » وأخرجه من وجه آخر عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة عن عائشة موصولا وقال المرسل هو المحفوظ .

قال المنذرى : وهذا مرسل .

(عن قطع السدر) قال المنذرى : السدر شجر النبق الواحدة سدرة ، وقيل هو السمر ، وقال الأصمعى ما ينبت عنه فى البرارى فهو الضال بتخفيف اللام (وهو) أى هشام (فقال) هشام (والمصاريع) جمع مصراع .

قال فى المصباح : المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان (وقال) عروة —

لا بَأْسَ بِهِ . زَادَ حُمَيْدٌ فقالَ : هِيَ يَاعِرَاقِيُّ جِئْتَنِي بِبِدْعَةٍ ، قال : قُلْتُ إِنَّمَا الْبِدْعَةُ مِنْ قِبَلِكُمْ ، سَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ بِمَكَّةَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ » ثُمَّ سَاقَ مَعْنَاهُ .

٣١ — باب فى إماطة الأذى عن الطريق

٥٢٢٠ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ المَرْوَزِيُّ حدَّثنى عَلِيُّ بنُ حُسَيْنٍ حدَّثنى أَبِي حدَّثنى عَبْدُ اللهِ بنُ بُرَيْدَةَ قال سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ : « فى الْإِنْسَانِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلاً ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ . قالُوا : وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يانَبِيَّ اللهِ ؟ قال : النُّخَاعَةُ فى المَسْجِدِ تَدْفِنُها وَ [أَو] الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ

— (فقال) هشام بن عروة لحسان بن إبراهيم (هى) ضمير الشأن والقصة والكوفيون يسمونها ضمير المجهول ، وهذا الضمير يرجع إلى ما بعدها لزوماً على خلاف القياس كما فى قوله تعالى : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وقوله تعالى : ﴿ فإذا هى شاخصة أبصار الذين كفروا ﴾ كذا فى مغنى اللبيب . فلفظة هى هذه ترجع إلى لفظ بدعة فى قوله جئتنى ببدعة والله أعلم (جئتنى ببدعة) أى بأمر مبتدع لم نسمعه من النهى عن قطع السدر (قال) حسان (إنما البدعة من قبلكم) أى من جانبكم يا هشام ، فأنتم تذهبون إلى جواز قطع السدر .

قال المنذرى : إسناده مضطرب وهو يروى عن عروة بن الزبير وقد ذكر عنه ولده هشام أنه كان يقطعه .

(باب فى إماطة الأذى عن الطريق)

(أبى بريدة) هو بدل من أبى (عن كل مفصل) هو على وزن مسجد —

عن الطَّرِيقِ ، فإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ » .

٥٢٢١ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ح . وأخبرنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ عن عَبَّادِ بنِ عَبَّادٍ وَهٰـذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَتَمُّ عن وَاصِلٍ عن يَحْيَى ابنِ عَقِيلٍ عن يَحْيَى بنِ يَعْمُرَ عن أَبِي ذَرٍّ عن النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنِ ابنِ [بَنِي] آدَمَ صَدَقَةٌ ، تَسْلِيمُهُ عَلَى مَنْ

— أحد مفاصل الأعضاء (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (النخاعة) بالضم هي البزقة الخارجة من أصل الفم مما يلي النخاع قاله المناوي .

وقال في المصباح : النخاعة ما يخرجه الإنسان من حلقه من مخرج الخاء المعجمة . كذا قيده ابن الأثير .

وقال المطرزي : النخاعة هي النخامة وهكذا قال في العباب (فإن لم تجد) أي شيئاً مما يطلق عليه اسم الصدقة عرفاً أو شرعاً يبلغ عدد الثلاثمائة والستين (فركعتا الضحى) وخصت الضحى بذلك لتمحضها للشكر لأنها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب قاله المناوي (تجزئك) أي تكفيك عن الصدقة. قال النووي : ضبطناه بفتح أوله وضمه فالضم من الأجزاء والفتح من جزى يجزى أي كفى ، ومنه قوله تعالى : ﴿ لا تجزى نفس عن نفس ﴾ وفي الحديث « لا يجزى عن أحد بعدك » قاله السيوطي .

قال المنذري : في إسناده علي بن الحسين بن واقد وفيه مقال انتهى .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه ، وقال المناوي في شرح الجامع الصغير إسناده حسن .

(وهذا لفظه) أي عباد (وهو أتم) أي حديث عباد (عن يحيى بن عقيل) بضم العين مصغراً (يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة) السلامى بضم —

لِقِيَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَبُضْعَتُهُ [بِضْعَهُ ـ بِضْعَةٌ] أَهْلَهُ صَدَقَةٌ . قَالُوا : يَارَسُولَ اللهِ يَأْتِي شَهْوَتَهُ [شَهْوَةً] وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ . قَالَ : أَرَأَيْتَ

— السين وفتح الميم أى عظام الأصابع والمراد بها العظام كلها .

قال فى النهاية : السلامى جمع السلامية وهى الأنملة من أنامل الأصابع وقيل واحدة وجمعه سواء ويجمع على سلاميات ، وهى التى بين كل مفصلين من أصابع الإنسان انتهى .

قال الطيبى : إسم يصبح إما صدقة أى تصبح الصدقة واجبة على كل سلامى وإما من ابن آدم على تجويز زيادة من والظرف خبره وصدقة فاعل الظرف أى يصبح ابن آدم واجباً على كل مفصل منه صدقة ، وإما ضمير الشأن ، والجملة الإسمية بعدها مفسرة له .

قال القاضى يعنى أن كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليما عن الآفات باقياً على الهيئة التى تتم بها منافعه فعليه صدقة شكراً لمن صوره ووقاه عما يغيره ويؤذيه (عن الطريق صدقة) .

قال القاضى عياض : يحتمل تسمية هذه الأشياء صدقة أن لها أجراً كما للصدقة أجر ، وأن هذه الطاعات تماثل الصدقات فى الأجور ، وسماها صدقة على طريق المقابله وتجنيس الكلام ، وقيل معناه أنه صدقة على نفسه (وبضعته) أى جماعه .

فى المصباح : البضع بالضم جمعه أبضاع مثل قفل وأقفال يطلق على الفرج والجماع (يأتى) أى أحدنا (قال) النبى صلى الله عليه وسلم (أرأيت) أى أخبرنى —

لَوْ وَضَعَهَا فِى غَيْرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْثَمُ . قال : وَيُجْزِىءُ [وَيُجْزِي] مِنْ ذٰلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّحَى » .

قال أبُو دَاوُدَ : لَمْ يَذْكُرْ حَمَّادٌ الْأَمْرَ وَالنَّهْىَ .

٥٢٢٢ — حدثنا وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ أخبرنا [أنبأنا] خَالِدٌ عن وَاصِلٍ عن يَحْيَى بنِ عُقَيْلٍ عن يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ عن أبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ عن أبِي ذَرٍّ بِهَذَا الحدِيثِ وَذَكَرَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم فى وَسْطِهِ .

— (لو وضعها) أى شهوته (أكان يأثم) زاد مسلم : « فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر) قال النبي صلى الله عليه وسلم (ويجزىء) أى يكفى (من ذلك) هي بمعنى عن ، أى يكفى عما ذكر مما وجب على السلامى من الصدقات كذا فى المرقاة (ركعتان) لأن الصلاة عمل بجميع أعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره (من الضحى) أى من صلاة الضحى أو فى وقت الضحى .

قال فى النهاية : فأما الضحوة فهو ارتفاع أول النهار ، والضحى بالضم والقصر فوقه وبه سميت صلاة الضحى انتهى .

قال المنذرى : والحديث أخرجه النسائى .

(بهذا الحديث) السابق (وذكر النبي صلى الله عليه وسلم) النبى بالرفع فاعل ذكر أى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث (فى وسطه) بفتح الواو وسكون السين أى فى وسط كلامه أى بين كلامه ، فالضمير المجرور يرجع إلى كلام النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد نقل هذا الضبط عن العلامة المحدث محمد إسحاق الدهلوى رحمه الله .

ويحتمل أن لفظ النبى بالنصب وفاعل ذكر الراوى وضمير المجرور فى لفظ وسطه يرجع إلى الحديث ، أى ذكر الراوى لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فى —

٥٢٢٣ – حدثنا عِيسَى بنُ حَمَّادٍ أنبأنا اللَّيْثُ عن مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أَنَّهُ قال: «نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ غُصْنَ شَوْكٍ عن الطَّرِيقِ

— وسط الحديث ولم يذكر فى أول الحديث أى بعد أبى ذر فروى الحديث عن أبى ذر بصورة الموقوف، ثم ذكر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فى وسط الحديث وجعله مرفوعاً والله أعلم بالصواب .

ويؤيد المعنى الأول الذى نقل عن شيخ شيخنا الدهلوى ما أخرجه أحمد فى مسنده من طريق مهدى بن ميمون حدثنا واصل مولى أبى عيينة عن يحيى ابن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الديلى عن أبى ذر قال : « قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم . قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ، إن بكل تسبيحة صدقة ، وبكل تحميدة صدقة وفى بضع أحدكم صدقة ، قال قالوا يا رسول الله أيأتى أحدنا شهوته يكون له فيها أجر ؟ قال أرأيتم لو وضعها فى الحرام أ كان عليه فيها وزر، وكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له فيها أجر . وقال وتهليلة وتكبيرة صدقة ، وأمر بمعروف صدقة ، ونهى عن منكر صدقة » .

وفى رواية له من طريق عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن أبى البخترى عن أبى ذر قال « قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ذهب أهل الأموال بالأجر ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إن فيك صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك قال وفى مباضعتك أهلك صدقة ، فقال أبو ذر أيؤجر أحدنا فى شهوته ؟ قال أرأيت لو وضعته فى غير حل أ كان عليك وزر ؟ قال نعم . قال أفتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير » . —

إِمَّا كَانَ فِى شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ فَأَلْقَاهُ [وَأَلْقَاهُ] ، وَإِمَّا كَانَ مَوْضُوعاً فَأَمَاطَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ بِهَا فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ » .

— وفى رواية له من طريق يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبى البخترى عن أبى ذر قال : « قلت يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يصلون ويصومون ويحجون ، قال وأنتم تصلون وتصومون وتحجون ، قلت : يتصدقون ولا نتصدق ، قال وأنت فيك صدقة رفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة ، وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة ، وبيانك عن الأرتم [هو الذى لا يفصح الكلام ولا يبينه] صدقة ، ومباضعتك امرأتك صدقة » فذكر الحديث .

وأما فى الرواية السابقة أى رواية عباد بن عباد فكان ذكر الصدقات فى صدر الكلام من غير بيان قصة الأغنياء والفقراء .

وحديث أبى ذر أخرجه مسلم فى كتاب الصلاة فى باب استحباب صلاة الفتح حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعى قال أخبرنا مهدى وهو ابن ميمون أخبرنا واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الديلى عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهى عن المنكر صدقة ، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » .

قال المنذرى والحديث أخرجه مسلم (فشكر الله) أى غفر الله . قال فى النهاية : فشكره لعباده مغفرته لهم (له) أى للرجل (بها) أى بهذه الخصلة . والحديث سكت عنه المنذرى .

٣٢ — باب في إطفاء النار بالليل

٥٢٢٤ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ رِوَايَةً . وقالَ مَرَّةً يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم : « لا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » .

٥٢٢٥ — حدثنا سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ التَّمَّارُ أخبرنا عَمْرُو بنُ طَلْحَةَ حدثنا أَسْبَاطُ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال : « جاءتْ فَأْرَةٌ فأَخَذَتْ تَجُرُّ الْفَتِيلَةَ فَجاءتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِداً عَلَيْهَا فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ

(باب في إطفاء النار بالليل)

(عن أبيه) عبدالله بن عمر (رواية) أي عن النبي صلى الله عليه وسلم (لاتتركوا النار) أي موقدة . قال النووي : هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها ، وأما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فإن خيف حريق بسببها دخلت في الأمر بالإطفاء وإن أمن ذلك كما هو الغالب فالظاهر أنه لا بأس بتركها لانتفاء العلة التي علل بها النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذا انتفت العلة زال المنع انتهى . قال المنذري : والحديث أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه .

(فأخذت) أي شرعت (فجاءت) الفأرة (بها) أي بالفتيلة (فألقتها) أي الفتيلة (على الخمرة) هي مقدار مايضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها وقد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس قال « جاءت فأرة » الحديث وهذا صريح في إطلاق الخمرة على —

دِرْهَمٍ [الدِّرْهَمِ] ، فقَالَ : إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هٰذِهِ عَلَى هٰذَا فَتَحْرِقَكُمْ » .

— الكبير كذا فى النهاية وفى حياة الحيوان : الخمرة السجادة التى يسجد عليها المصلى سميت بذلك لأنها تخمر الوجه أى تغطيه انتهى (فأحرقت) الفأرة (منها) أى من الخمرة (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم (مثل هذه) أى الفأرة (على هذا) أى الفعل وفأرة البيت هى الفويسقة التى أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلها فى الحل والحرم وأصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور ، وبه سمى العاصى فاسقاً ، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن ، وقيل لخروجهن عن الحرمة فى الحل والحرم أى لاحرمة لهن بحال . وروى الطحاوى فى أحكام القرآن بإسناده عن يزيد بن أبى نعيم أنه سأل أبا سعيد الخدرى لم سميت الفأرة الفويسقة ، فقال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد أخذت فأرة فتيلة السراج لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام إليها وقتلها وأحل قتلها للحلال والمحرم ذكره العلامة الدميرى . قال المنذرى: فى إسناده عمرو بن طلحة ولم نجد له ذكرا فيما رأيناه من كتبهم ، وإن كان هو عمرو بن طلحة وقع فيه تصحيف وهى طبقة لايحتج بحديثه والله عز وجل أعلم. وقد أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث أبى موسى الأشعرى قال « احترق بيت على أهله بالمدينة فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال إن هذه النار إنما هى عدوة لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم » .

وأخرج البخارى من حديث جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية ، وفيه فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت » وأخرجه مسلم بمعناه وفيه « فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم » قال الطبرى فى هذه الأحاديث الإبانة على أن الحق على من أراد المبيت فى بيت —

٣٣ — باب فى قتل الحيات

٥٢٢٦ — حدثنا إِسْحَاقُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ عَجْلَانَ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: « مَاسَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ ، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنْهُنَّ خِيفَةً فَلَيْسَ مِنَّا » .

— ليس فيه غيره وفيه نار أو مصباح أن لا يبيت حتى يطفئه أو يحرزه بما يأمن به إحراقه وضره ، وكذلك إن كان فى البيت جماعة فالحق عليهم إذا أرادوا النوم أن لاينام آخرهم حتى يفعل ماذكرت لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن فرط فى ذلك مفرط فلحقه ضرر فى نفس أو مال كان لوصية النبى صلى الله عليه وسلم لأمته مخالفاً ولادية له . انتهى كلام المنذرى . قلت : عمرو بن طلحة هو عمرو بن حماد بن طلحة السكوفى أبو محمد القناد ، روى عن أسباط بن نصر ومندل بن على ، وروى عنه مسلم فرد حديث . وإبراهيم الجوزجانى قال مطين ثقة وقال أبو داود رافضى ، كذا فى الخلاصة . والحديث أخرجه الحاكم وقال إسناده صحيح .

(باب فى قتل الحيات)

(ماسالمناهن) أى ماصالحنا الحيات (منذ حاربناهن) أى منذ وقع بيننا وبينهن الحرب ، فإن المحاربة والمعاداة بين الحية والإنسان جبلية لأن كلا منهما مجبول على طلب قتل الآخر ، وقيل أراد العداوة التى بينها وبين آدم عليه السلام على مايقال إن إبليس قصد دخول الجنة فمنعه الخزنة فأدخلته الحية فى فيها فوسوس لآدم وحواء حتى أكلا من الشجرة المنهية فأخرجا عنها . قاله القارى (ومن ترك شيئاً منهن) أى من ترك التعرض لهن (خيفة) أى لخوف ضرر منها أو من صاحبها (فليس منا) أى من المقتدين بسنتنا الآخذين بطريقتنا . —

٥٢٢٧ — حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بنُ بَيَانٍ السُّكَّرِيُّ عن إسحاقَ بنِ يُوسُفَ عن شَرِيكٍ عن أبي إسحاقَ عن القاسمِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أبيهِ عن ابنِ مَسْعُودٍ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « اقتُلُوا الحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

٥٢٢٨ — حدثنا عُثْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ نُمَيْرٍ أخبرنا مُوسَى بنُ مُسْلِمٍ قال سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَرْفَعُ الحديثَ فِيمَا أُرَى إلَى ابنِ عبَّاسٍ

— ولعل المراد مالاتظهر فيه علامة أن يكون جنياً . والحديث سكت عنه المنذرى. (السكرى) بضم السين وتشديد الكاف منسوب إلى بيع السكر وشرائه وعمله . قاله المقدسى فى الأنساب (اقتلوا الحيات كلهن) ظاهر فى قتل أنواع الحيات كلها . وفى حياة الحيوان وما كان منها فى البيوت لايقتل حتى ينذر ثلاثة أيام لقوله صلى الله عليه وسلم « إن بالمدينة جناً قد أسلموا فإذا رأيتم منها شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام » حمل بعض العلماء ذلك على المدينة وحدها والصحيح أنه عام فى كل بلد لايقتل حتى ينذر . واختلف العلماء فى الأنذار هل هو ثلاثة أيام أو ثلاثة مرات والأول عليه الجمهور . وكيفية ذلك أن يقول أنشدكن بالعهد الذى أخذه عليكن نوح وسليمان عليهما السلام أن لاتبدون ولا تؤذونا (ثأرهن) أى انتقامهن الثأر هو الدم والانتقام ، والمعنى مخافة أن يكون لهن صاحب يطلب ثارها . قد جرت العادة على نهج الجاهلية بأن يقال لاتقتلوا الحيات فإنكم لوقتلتم لجاء زوجها ويلسعكم للانتقام ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا القول والاعتقاد كذا فى المرقاة .

قال المنذرى : والحديث أخرجه النسائى . —

قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « مَنْ تَرَكَ الحَيَّاتِ مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا ، مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ » .

٥٢٢٩ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ عن مُوسَى الطَّحَّانِ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ سَابِطٍ عن العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَنَّهُ قالَ لِرَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : « إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَكْنُسَ زَمْزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هٰذِهِ الجِنَّانِ - يَعْنِي الحَيَّاتِ الصِّغَارِ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بِقَتْلِهِنَّ » .

٥٢٣٠ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « اقْتُلُوا الحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ

— (طلبهن) أى انتقامهن قال المنذرى : ولم يجزم موسى بن مسلم الراوى عن عكرمة بأن عكرمة رفعه .

(إن نكنس زمزم) من باب نصر وضرب أى نصفى زمزم ونخرج منها الكناسة وهى بالضم مايكنس وهى الزبالة والسباطة (وإن فيها) أى فى بئر زمزم (من هذه الجنان) بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان كحيطان وحائط ومن هذه تبعيضية منصوبة على أنها اسم إن أى إن فيها بعض هذه الجنان (يعنى) أى يريد العباس رضى الله عنه بالجنان . قال المنذرى : فى سماع عبد الرحمن بن سابط من العباس بن عبد المطلب نظر والأظهر أنه مرسل .

(عن سالم) بن عبدالله بن عمر (اقتلوا الحيات) أى كلها عموماً . قال القرطبى : الأمر فى ذلك للارشاد ، نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه (و) اقتلوا خصوصاً (ذا الطفيتين) بضم الطاء المهملة وسكون الفاء أى —

وَالأَبْـتَرَ فإنَّهمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ » . قال : وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فقَالَ : إنَّهُ قَدْ نُهِيَ عنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ » .

— صاحبهما ، وهى حية خبيثة على ظهرها خطان أسودان كالطفيتين ، والطفية بالضم على مافى القاموس خوصة المقل ؛ والخوص بالضم ورق النخل الواحدة بهاء ، والمقل بالضم صمغ شجرة قاله القارى · وقال فى النهاية الطفية خوصة المقل فى الأصل وجمعها طفى ، شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل (والأبتر) بالنصب عطفاً على ذا قيل هو الذى يشبه المقطوع الذنب لقصر ذنبه وهو من أخبث ما يكون من الحيات (فإنهما يلتمسان) أى يخطفان ويطمسان (البصر) أى بمجرد النظر إليهما لخاصية السمية فى بصرهما ، وقيل معناه أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش (الحبل) بفتحتين أى الجنين عند النظر إليهما بالخاصية السمية أو من الخوف الناشىء منهما لبعض الأشخاص (قال) سالم (وكان عبد الله) أى ابن عمر (فأبصره) الضمير المنصوب إلى عبد الله (أبو لبابة) بضم اللام الأنصارى المدنى اسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر صحابى مشهور وكان أحد النقباء وعاش إلى خلافة على كذا فى التقريب (زيد بن الخطاب) هو عم عبد الله (وهو) أى عبد الله (يطارد) من باب المفاعلة للمغالبة أو المبالغة أى يطرد يعنى يتبعها طلباً لقتلها (فقال) أبو لبابة (عن ذوات البيوت) أى صواحبها .

وفى مرقاة الصعود : قيل إنه عام فى جميع البيوت . وعن مالك تخصيصه ببيوت المدينة وهو المختار ، وقيل تختص ببيوت المدن دون غيرها وعلى كل حال فتقتل فى البرارى والصحارى من غير إنذار ، وروى الترمذى أنها الحية التى تـكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوى فى مشيتها انتهى . —

٥٢٣١ — حدثنا القَعْنَبِيُّ عن مالكٍ عن نافعٍ عن أَبِي لُبَابَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم نَهَى عنْ قَتْلِ الجِنَّانِ [الحَيَّاتِ] الَّتى تَكُونُ فى الْبُيُوتِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ ذَا الطُّفْيَتَيْنِ [تَكُونَ ذَاتَ الطُّفْيَتَيْنِ] وَالأَبْتَرَ فإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ مَافى بُطُونِ النِّسَاءِ » .

٥٢٣٢ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن أَيُّوبَ عن نافعٍ « أنَّ ابنَ عُمَرَ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ - يعنى بَعْدَ ماحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ - حَيَّةً فى دَارِهِ فأَمَرَ بِهَا فأُخْرِجَتْ - يعنى إِلَى الْبَقِيعِ » .

٥٢٣٣ — حدثنا ابنُ السَّرْحِ وَأَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِىُّ قالاَ أنبأنا ابنُ وَهْبٍ قال أخبرنى أُسَامَةُ عن نافعٍ فى هٰذَا الحديثِ ، قال نافعٌ : « ثُمَّ رَأَيْتُهَا بَعْدُ فى بَيْتِهِ » .

— قال المنذرى : والحديث أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجه .

(الجنان التى تكون فى البيوت) .

قال المنذرى : والحديث أخرجه البخارى ومسلم بنحوه .

(فأمر) ابن عمر (بها) أى بالحية (فأخرجت) الحية . والحديث سكت عنه المنذرى .

(فى هذا الحديث) السابق (ثم رأيتها) أى الحية (بعد) أى بعد ما أخرجت إلى البقيع .

قال المنذرى : قال بعضهم يحتمل أن تكون عادت للأذية فى المرة الثانية ، ويحتمل أن تكون مؤمنة تحرمت به وتبركت بجواره انتهى . —

٥٢٣٤ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي يَحْيَى قال: «حدَّثني أَبِي أَنَّهُ انطلَقَ هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ يَعُودُونَهُ [يَعُودَانِهِ] فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِينَا صَاحِبًا [فَلَقِيَنَا صَاحِبٌ] لَنَا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلْنَا نَحْنُ فَجَلَسْنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «إِنَّ الْهَوَامَّ مِنَ الْجِنِّ، فَمَنْ رَأَى فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فَلْيُحَرِّجْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ عَادَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

— (انطلق هو) أى والد محمد وهو أبو يحيى (وصاحب له) أى لأبى يحيى (يعودونه) بصيغة الجمع تغليباً، وفى بعض النسخ يعودانه بصيغة التثنية والضمير المنصوب إلى أبى سعيد.

قال أبو على (فخرجنا من عنده) أى من عند أبى سعيد أنا ومن كان عنده بعد ما دخلنا عليه غير صاحبى الذى كان يريد الدخول عليه أيضاً فإنه دخل عليه بعدى كما يدل عليه السياق وهو قوله (فلقينا صاحباً لنا وهو يريد أن يدخل عليه) أى على أبى سعيد للعيادة بعد خروجى من عنده (فأقبلنا) أى توجهنا إلى المسجد (فجاء) صاحبى (إن الهوام) جمع هامة مثل دابة ودواب، والهامة ماله سم يقتل كالحية وهو المراد ههنا، وقد تطلق على مالا يقتل كالحشرات (فى بيته شيئاً) أى أحداً تصور بصورة شىء من الحيات (فليحرج) من التحريج بمعنى التضييق بأن يقول لهن أنتن فى حرج وضيق إن عدتن إلينا فلا تلومننا أن نضيق عليكن بالتتبع والطرد والقتل كذا فى النهاية وفتح الودود.

قال المنذرى: فى إسناده رجل مجهول. —

٥٢٣٥ — حدثنا يَزِيدُ بنُ مَوْهِبٍ الرَّمْـلِيُّ أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ عَجْلَانَ عن صَيْفِيٍّ أبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الأنْصارِ عن أبِي السَّائِبِ قال: «أَتَيْتُ أبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فَبَيْنَمَا [فَبَيْنَا] أنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ، فَنَظَرْتُ فإذَا حَيَّةٌ فَقُمْتُ، فقالَ أبُو سَعِيدٍ: مَالَكَ؟ فقُلْتُ: حَيَّةٌ هٰهُنَا، قال: فَتُرِيدُ مَاذَا؟ قُلْتُ: أقْتُلُهَا، فَأَشَارَ إلَى بَيْتٍ فى دَارِهِ تِلْقَاءَ بَيْتِهِ فقَالَ: إنَّ ابنَ عَمٍّ لِي كَانَ فى هٰـذَا البَيْتِ، فلَمَّا كَانَ يَوْمُ الأحْزَابِ اسْتَـأْذَنَ إلَى أهْـلِهِ — وكَانَ حَـدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ — فأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسـلم وَأَمَرَهُ أنْ يَذْهَبَ بِسِلَاحِـهِ، فأَتَى دَارَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بابِ البَيْتِ فأَشَارَ إلَيْهَا بالرُّمْحِ، فقالَتْ: لا تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أخْرَجَنِي، فَدَخَلَ البَيْتَ فإذَا حَيَّةٌ مُنْـكَرَةٌ فَطَعَنَهَا بالرُّمْحِ ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فى الرُّمْحِ تَرْتَـكِضُ. قال: فَلَا أدْرِي أيُّهُمَا كَانَ أسْرَعَ

— (اقتلها) أى الحية (فأشار) أبو سعيد (إلى بيت فى داره) أى من جملة داره، وفى رواية لمسلم إلى بيت فى الدار (تلقاء بيته) أى أبى سعيد (فقال) أبو سعيد (يوم الأحزاب) أى يوم الخندق (استأذن) أى ابن عم لى من النبى صلى الله عليه وسلم أن يرجع (وكان) ابن عم لى (حديث) أى جديد (عهد بعرس) بضم أوله أعرس الرجل بالمرأة بنى عليها (وأمره أن يذهب بسلاحه).

وفى رواية مسلم: «خذ عليك سلاحك فإنى أخشى عليك قريظة» (فأتى) ابن عم (فأشار) ابن عم (إليها) أى إلى امرأته (بالرمح) ليطعنها به لما أصابه من غيرة وحمية (فقالت) امرأته (فطعنها) أى الحية (ثم خرج بها) —

مَوْتًا الرَّجُلُ أَوِ الْحَيَّةُ ، فَأَتَى قَوْمُهُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فقالُوا : ادْعُ اللهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا ، فقالَ : اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ ، ثُمَّ قال : إِنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا بِالْمَدِينَةِ فإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَحَذِّرُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ فاقتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ » .

٥٢٣٦ — حدثنا مُسَدَّدٌ أخبرنا يَحْيَى عن ابنِ عَجْلَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُخْتَصَرًا قال : « فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا فإِنْ بَدَا لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

٥٢٣٧ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أنبأنا ابنُ وَهْبٍ أخبرني مالِكٌ عن صَيْفِيٍّ مَوْلَى ابنِ أَفْلَحَ أخبرني أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بنِ زُهْرَةَ

— أى بالحية (ترتكض) أى تتحرك وتضطرب الحية (قال) أبو سعيد (الرجل أو الحية) بيان لأيهما (أن يرد صاحبنا) أى يحييه (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (استغفروا لصاحبكم) يريد أن الذى ينفعه هو استغفاركم لا الدعاء بالإحياء لأنه مضى سبيله (فحذروه) أى خوفوه ، والمراد من التخويف التشديد بالحلف عليه كما فى الرواية الآتية أن يقال لها أسألك بعهد نوح وبعهد سليمان ابن داود عليهم السلام أن لا تؤذينا (ثم إن بدا) بالألف أى ظهر (لكم بعد) أى بعد التحذير .

قال المنذرى : والحديث أخرجه مسلم والترمذى والنسائى .

(بهذا الحديث) السابق (فليؤذنه) من الإيذان بمعنى الإعلام ، والمراد به الإنذار والاعتذار ، والمعنى قولوا له نحو ما تقدم (بعد) أى بعد الإيذان (فإنه شيطان) أى فليس بجنى مسلم بل هو إما جنى كافر وإما حية وإما ولد من أولاد إبليس ، وسماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالإيذان .

—

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ قال : « فَآذِنُوهُ [فَآذِنُوهَا] ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

٥٢٣٨ — حدثنا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمَانَ عن عَلِيِّ بنِ هَاشِمٍ أخبرنا ابنُ أبي لَيْلَى عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي لَيْلَى عن أبيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم سُئِلَ عَنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا : أَنْشُدُكُنَّ [كُمْ] الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ [عَلَيْكُمْ] نُوحٌ ، أَنْشُدُكُنَّ [كُمْ] الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ [عَلَيْكُمْ] سُلَيْمَانُ أَنْ تُؤْذُونَا [أَنْ لَا تُؤْذُونَا] فَإِنْ عُدْنَ فَاقْتُلُوهُنَّ » .

— (فذكر نحوه) أى نحو الحديث السابق .

قال المنذرى : وفى لفظ لمسلم « فإنه كافر » .

(أنشدكن) من باب نصر أى أسألكن (العهد الذى أخذ عليكن نوح) ولعل العهد كان عند إدخالها فى السفينة (أخذ عليكن سليمان) كأنه يذكرهن إياه (أن تؤذونا) أى لا تؤذونا كما فى الترمذى .

قال المنذرى : والحديث أخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البنانى إلا من هذا الوجه من حديث ابن أبى ليلى . هذا آخر كلامه .

وابن أبى ليلى الذى رواه عن ثابت البنانى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الفقيه الكوفى قاضيها ولا يحتج بحديثه ، وأبو ليلى له صحبة واسمه يسار ، وقيل داود ، وقيل أوس ، وقيل بلال أخوه ، وقيل لا يحفظ اسمه ، ولقبه أنيس .

—

٥٢٣٩ — حدثنا عَمْرُو بنُ عَوْنٍ أنبأنا أَبُو عَوانَةَ عن مُغِيرَةَ عن إبْرَاهِيمَ عن ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قال : « اقْتُلوا الحَيَّاتِ كُلَّهَا إلاَّ الجَانَّ الأَبيَضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبُ فِضَّةٍ » .

قال أَبُو دَاوُدَ فقالَ لِي إنسانٌ : الجانُّ لاينعرِجُ فى مِشْيَتِهِ ، فإن كانَ هٰذَا صحيحاً كانتْ عَلاَمةً فيه إنْ شاء اللهُ .

— (إلا الجان الأبيض) ولعل النهى عن قتل هذا النوع من الحيات إنما كان لعدم ضرره (كأنه قضيب فضة) أى قطعة فضة .

قال فى المصباح : قضبت الشىء أى قطعته ، ومنه قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول انتهى .

(قال أبو داود) من ههنا إلى قوله إن شاء الله وجد فى بعض النسخ (لا ينعرج) أى لا ينعطف ، يقال انعرج الشىء انعطف .

قال المنذرى : هذا منقطع ، إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود .

قال أبو عمرو النمرى روى عن ابن مسعود فى هذا الباب قول غريب حسن وساق هذا الحديث بإسناد أبى داود .

٣٤ — باب فى قتل الأوزاغ

٥٢٤٠ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِىِّ عن عَامِرِ بنِ سَعْدٍ عن أَبيهِ قال: «أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا».

٥٢٤١ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا عن سُهَيْلٍ عن أَبيهِ عن أَبِى هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم:

(باب فى قتل الأوزاغ)

(بقتل الوزغ) بواو مفتوحة وزاى كذلك وبمعجمة واحدها وزغة وهى دويبة مؤذية وسام أبرص كبيرها قاله القارى.

وفى النهاية: الوزغ جمع وزغة بالتحريك وهى التى يقال لها سام أبرص وجمعها أوزاغ ووزغان (وسماه فويسقاً) لأن الفسق الخروج وهن خرجن عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر وتصغيره للتعظيم أو للتحقير لأنه ملحق بالخمس أى الفواسق الخمسة التى تقتل فى الحل والحرم.

قال المنذرى: والحديث أخرجه مسلم يشبه أن يكون المراد بهذا التصغير التحقير والذنب.

قال ابن الأعرابى: لم يسمع بالفسوق فى كلام الجاهلية. —

قال الحافظ شمس الدين بن القيم رحمه الله:

وفى صحيح البخارى عن أم شريك رضى الله عنها «أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ، وقال: كان ينفخ على إبراهيم».

وفى الصحيحين عنها رضى الله عنها «استأمرت النبى صلى الله عليه وسلم فى قتل الأوزاغ، فأمر بقتلها».

« مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فى أوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً ، وَمَنْ قَتَلَهَا فى الضَّرْبَةِ الثانيةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً أدْنَى مِنَ الأُولَى ، وَمَنْ قَتَلَهَا فى الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً أدْنَى مِنَ الثَّانيةِ » .

— (من قتل وزغة) بفتحات .

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى أماليه : الضربة الأولى معلل إما لأنه حين قتل أحسن فيندرج تحت قوله صلى الله عليه وسلم : « إن الله كتب الإحسان على كل شىء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة » أو يكون معللا بالمبادرة إلى الخير ، فيندرج فى قوله تعالى : ﴿ فاستبقوا الخيرات ﴾ وعلى كلا التعليلين يكون الحية أولى بذلك والعقرب لعظم مفسدتهما انتهى .

وقال فى موضع آخر : الأجر فى التكاليف على قدر النصب إذا اتحد النوع احترازاً عن اختلافه كالتصدق بكل مال الإنسان ، وشذ عن هذه القاعدة قوله صلى الله عليه وسلم فى الوزغة « من قتلها فى المرة الأولى فله مائة حسنة ، ومن قتلها فى الثانيــة فله سبعون حسنة » فقد صار كلمــا كثرت المشــقة قل الأجر ، والسبب فى ذلك أن الأجر إنمــا هو مترتب على تفاوت المصالح لا على تفاوت المشاق ، لأن الله سبحانه وتعالى لم يطلب من عباده المشقة والعناء وإنمــا طلب جلب المصالح ودفع المفاسد ، وإنمــا قال أفضل العبادة أحزها أى أشقها وأجرك على قدر نصبك ، لأن الفعل إذا لم يكن شاقا كان حظ النفس فيه كثيراً فيقل الإخلاص ، فإذا كثرت المشقة كان ذلك دليلا على أنه جعــل خالصاً لله عز وجل ، فالثواب فى الحقيقة مرتب على مراتب الإخلاص لا على مراتب المشقة .

وقيل إن الوزغة كانت يوم رمى إبراهيم عليه السلام فى النار تضرم النار عليه بنفخها والحيوانات كلها تتسبب فى طفئها كذا فى مرقاة الصعود (فى أول ضربة فله كذا وكذا حسنة) وفى رواية مسلم « كتبت له مائة حسنة » وسبب تــكثير

٥٢٤٢ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حدثنا إِسماعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا عن سُهَيْلٍ قال حدَّثنى أَخِي أَوْ أُخْتِي عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أَنَّهُ قال : « فى أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً » .

— الثواب فى قتله أول ضربة الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به والحرص عليه .

قال المنذرى : والحديث أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه .

(عن سهيل) بن أبى صالح (حدثنى أخى أو أختى) قال النووى فى شرح مسلم : فى أكثر النسخ أختى ، وفى بعضها أخى بالتذكير ، وفى بعضها أبى ، وذكر القاضى الأوجه الثلاثة قالوا ورواية أبى خطأ وهى الواقعة فى رواية أبى العلاء بن ماهان ، ووقع فى رواية أبى داود أخى أو أختى .

قال القاضى : أخت سهيل سودة وأخواه هشام وعباد انتهى .

وقال المزى فى الأطراف فى ترجمة إسماعيل بن زكريا عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة ، وفى رواية أبى الحسن بن العبد قال حدثنى أبى أو أخى عن أبى هريرة (سبعين حسنة) .

قال النووى : وأما تقييد الحسنات فى الضربة الأولى بمائة وفى رواية بسبعين فجوابه من أوجه إحداها أن هذا مفهوم للعدد ولا يعمل به عند الأصوليين وغيرهم ، فذكر سبعين لا يمنع المائة فلا معارضة بينهما .

الثانى لعله أخبرنا بسبعين ثم تصدق الله تعالى بالزيادة فاعلم بها النبى صلى الله عليه وسلم حين أوحى إليه بعد ذلك .

والثالث أنه يختلف باختلاف قاتلى الوزغ بحسب نياتهم وإخلاصهم وكمال أحوالهم ونقصها فتكون المائة للكامل منهم والسبعين لغيره والله أعلم انتهى.

قال المنذرى . وهذا منقطع وليس فى أولاد أبى صالح من أدرك أبا هريرة —

٣٥ — باب فى قتل الذر

٥٢٤٣ — حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ عن المُغِيرَةِ - يعنى ابنَ عبدِ الرحمنِ - عن أبى الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأنبياءِ تحتَ شجرةٍ فلدَغَتْهُ نملةٌ فأمرَ بجهازِهِ فأُخْرِجَ مِنْ تحتِها ثُمَّ أمرَ بها فأُحْرِقَتْ ، فأوحى اللهُ إليه : فهلاَّ نملةً واحدةً » .

٥٢٤٤ — حدثنا أحمدُ بنُ صالحٍ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ أخبرنى

— وهم هشام بن أبى صالح وعبدالله بن أبى صالح يعرف بعبادة وسودة بنت أبى صالح وفيهم من فيه مقال ولم يبين من حدثه منهم .

وقال أبو مسعود الدمشقى فى تعليقه : قال سهيل وحدثنى أخى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكره ، وعلى هذا يتصل وتبقى جهالة الأخ وقد أخرج مسلم فى الصحيح من حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « فى أول ضربة سبعين حسنة » انتهى

(باب فى قتل الذر)

أى صغار النمل كذا فى المصباح (فلدغته) بإهمال الدال وإعجام الغين أى لسعته (فأمر) أى نبى (بجهازه) بفتح الجيم وكسرها وهو المتاع فأخرج المتاع (من تحتها) أى الشجرة (ثم أمر) نبى (بها) أى بالنملة وفى الرواية الآتية فأمر بقرية النملة (إليه) أى إلى النبى (فهلا نملة واحدة) أى فهلا عاقبت نملة واحدة هى التى قرصتك لأنها الجانية وأما غيرها فليس لها جناية وأما فى شرعنا فلا يجوز الإحراق بالنار للحيوان إلا إذا أحرق إنساناً فمات بالإحراق فلوليه الاقتصاص بإحراق الجانى وسواء فى منع الإحراق بالنار النمل وغيره للحديث المشهور « لا يعذب بالنار إلا الله » قاله النووى . قال المنذرى : والحديث أخرجه مسلم والنسائى .

—

يُونُسُ عن ابنِ شِهابٍ عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ وسعيدِ بنِ المُسَيِّبِ عن أبي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم « أنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الأَنبياءِ فأمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فأُحْرِقَتْ ، فأَوْحَى اللهُ إليهِ أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ » .

— (قرصت) أى لسعت ولدغت (نبياً من الأنبياء) هو موسى بن عمران عليه السلام كما سيجيء من كلام القرطبي ، وقيل داود عليه السلام (فأمر بقرية النمل) أى مسكنها ومنزلها سمى قرية لاجتماعها فيه (نملة) أى واحدة (أهلكت أمة) أى أمرت بإهلاك طائفة عظيمة (من الأمم) حال كونها (تسبح) قال النووى : هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه جواز قتل النمل وجواز الإحراق بالنار . ولم يعتب عليه فى أصل القتل والإحراق بل فى الزيادة على نملة واحدة انتهى .

وقال العلامة الدميرى قال أبو عبدالله الترمذى فى نوادر الأصول : لم يعاتبه الله تعالى على تحريقها وإنما عاتبه على كونه أخذ البرىء بغير البرىء . وقال القرطبي : هذا النبي هو موسى بن عمران عليه السلام وأنه قال يارب تعذب أهل قرية بمعاصيهم وفيهم الطائع فكأنه جل وعلا أحب أن يريه ذلك من عنده فسلط عليه الحر حتى التجأ إلى شجرة مستروحاً إلى ظلها وعندها قرية النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فدلكهن بقدمه فأهلكهن وأحرق مسكنهن ، فأراه الله تعالى الآية فى ذلك عبرة لما لدغته نملة كيف أصيب الباقون بعقوبتها ، يريد تعالى أن ينبهه على أن العقوبة من الله تعم الطائع والعاصى فتصير رحمة وطهارة وبركة على المطيع ، وسوءاً ونقمة وعذاباً على العاصى وعلى هذا ليس فى الحديث مايدل على كراهة ولا حظر فى قتل النمل ، فإن من آذاك —

٥٢٤٥ — حدثنا أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنبأنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: « إنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم نَهَى عنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ » .

— حل لك دفعه عن نفسك ولا أحد من خلق الله أعظم حرمة من المؤمن ، وقد أبيح لك دفعه عنك بضرب أو قتل على ماله من المقدار ، فكيف بالهوام والدواب التي قد سخرت المؤمن وسلط عليها وسلطت عليه ، فإذا آذته أبيح له قتلها .

وقوله فهلا نملة واحدة دليل على أن الذي يؤذي يقتل ، وكل قتل كان لنفع أو دفع ضر فلا بأس به عند العلماء ، ولم يخص تلك النملة التي لدغته من غيرها لأنه ليس المراد القصاص لأنه لو أراده لقال فهلا نملتك التي لدغتك ولكن قال فهلا نملة ، فكأن نملة تعم البريء والجاني ، وذلك ليعلم أنه أراد تنبيهه لمسألة ربه تعالى في عذاب أهل قرية فيهم المطيع والعاصي .

وقد قيل إن في شرع هذا النبي عليه السلام كانت العقوبة للحيوان بالتحريق جائزة فلذلك إنما عاتبه الله تعالى في إحراق الكثير لا في أصل الإحراق ، ألا ترى قوله فهلا نملة واحدة وهو بخلاف شرعنا ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تعذيب الحيوان بالنار وقال « لا يعذب بالنار إلا الله تعالى » فلا يجوز إحراق الحيوان بالنار إلا إذا أحرق إنسانا فمات بالإحراق فلوارثه الاقتصاص بالإحراق للجاني انتهى كلام العلامة الدميري .

قال المنذري: والحديث أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه .

(النملة والنحلة والهدهد والصرد) بالجر على البدلية ، ويجوز الرفع بتقدير أحدها وثانيها ، ويجوز النصب بتقدير أعني . —

٥٢٤٦ — حدثنا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بنُ مُوسَى أنبأنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عن أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عن ابنِ سَعْدٍ . قالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهُوَ الْحَسَنُ بنُ سَعْدٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن أَبِيهِ قال : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ

— قال الدميرى : والمراد النمل الكبير السليمانى كما قاله الخطابى والبغوى فى شرح السنة ، وأما النمل الصغير المسمى بالذر فقتله جائز ، وكره مالك قتل النمل إلا أن يضر ولا يقدر على دفعه إلا بالقتل . وأطلق ابن أبى زيد جواز قتل النمل إذا آذت انتهى .

والصرد على وزن عمر ، قال ابن الأثير فى النهاية هو طائر ضخم الرأس والمنقار له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود .

قال الخطابى : إنما جاء فى قتل النمل عن نوع منه خاص وهو الكبار ذوات الأرجل الطوال لأنها قليلة الأذى والضرر ، وأما النحلة فلما فيها من المنفعة وهو العسل والشمع ، وأما الهدهد والصرد فلتحريم لحمها ، لأن الحيوان إذا نهى عن قتله ولم يكن ذلك لاحترامه أو لضرر فيه كان لتحريم لحمه ألا ترى أنه نهى عن قتل الحيوان بغير مأكلة ، ويقال إن الهدهد منتن الريح فصار فى معنى الجلالة ، والصرد تتشاءم به العرب وتتطير بصوته وشخصه ، وقيل إنما كرهوه من اسمه من التصريد وهو التقليل انتهى كلام ابن الأثير .

قال المنذرى : والحديث أخرجه ابن ماجه انتهى .

وقال النووى فى شرح مسلم : رواه أبو داود عن ابن عباس مرفوعاً بإسناد صحيح على شرط البخارى ومسلم انتهى . وكذا صححه الإمام الحافظ عبد الحق الأشبيلى والعلامة كمال الدين الدميرى . —

صلى اللهُ عليه وسلم فى سَفَرٍ فانْطَلَقَ لِحاجَتِهِ ، فرأينا حُمَّرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ فأخَذْنا فَرْخَيْها فجاءت الْحُمَّرَةُ فجعلَتْ تُعَرِّشُ [تُفَرِّشُ] فجاء النَّبِيُّ صلى اللهُ

— (فانطلق) أى النبى صلى الله عليه وسلم (حمرة) فى النهاية : هى بضم الحاء وتشديد الميم وقد تخفف طائر صغير كالعصفور انتهى .

وقال الدميرى : بضم الحاء المهملة وتشديد الميم وبالراء المهملة ضرب من الطير كالعصفور والواحدة حمرة وهى حلال بالإجماع لأنها من أنواع العصافير .

وأخرج أبو داود الطيالسى والحاكم وقال صحيح الإسناد عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فدخل رجل غيضة . فأخرج منها بيض حمرة فجاءت الحمرة ترف على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه أيكم فجع هذه فقال رجل أنا يا رسول الله أخذت بيضها » .

وفى رواية الحاكم : « أخذت فرخها فقال صلى الله عليه وسلم رده رده رحمة لها » .

وفى الترمذى وابن ماجه عن عامر الرام « أن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلوا غيضة فأخذوا فرخ طائر فجاء الطائر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرف ، فقال صلى الله عليه وسلم أيكم أخذ فرخ هذا ؟ فقال رجل أنا فأمره أن يرد فرده » .

وقد تقدم فى سنن أبى داود فى أول كتاب الجنائز عن عامر الرام (معها) أى مع الحمرة (فرخان) الفرخ ولد الطائر (تعرش) بالعين المهملة من التعريش فى النهاية التعريش أن ترتفع وتظلل بجناحيها على من تحتها انتهى .

وفى مجمع البحار : من عرش الطائر إذا رفرف بأن يرخى جناحيه ويدنو —

عليه وسلم فقالَ : مَنْ فَجَّعَ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا ، رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا ، وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا ، فقَالَ : مَنْ حَرَّقَ هٰذِهِ ؟ قُلْنَا : نَحْنُ ، قال : إِنَّهُ لايَنْبَغِى أَنْ يُعَذِّبَ بالنَّارِ إِلاَّ رَبُّ النَّارِ » .

٣٦ — باب فى قتل الضفدع

٥٢٤٧ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أنبأنا سُفْيَانُ عن ابن أَبِي ذِئْبٍ عن سَعِيدِ بنِ خَالِدٍ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عُثْمَانَ «أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فى دَوَاءٍ ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عنْ قَتْلِهَا » .

— من الأرض ليسقط ولا يسقط وروى تفرش أى تبسط (من فجع) من التفجيع أى من أصاب المصيبة (هذه) أى الحمرة (بولدها) أى بأخذ ولدها .

قال فى المصباح : الفجيعة الرزية والرزية المصيبة رزأته أنا إذا أصبته بمصيبة (إليها) أى إلى الحمرة (ورأى) أى النبى صلى الله عليه وسلم (قرية نمل) أى مسكنها (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم (من حرق هذه) أى قرية نمل . والحديث سكت عنه المنذرى .

وقال عبد الرحمن بن عبد الله هو ابن مسعود انتهى .

(باب فى قتل الضفدع)

(عن ضفدع) بكسر الضاد وسكون الفاء والعين المهملة بينهما دال مهملة قال الجوهرى : الضفدع مثل الخنصر واحد الضفادع والأنثى ضفدعة ، وناس يقولون ضفدع بفتح الدال .

قال الخليل : ليس فى الكلام فعلل إلا أربعة أحرف درهم وهجرع وهو الطويل وهبلع وهو الأكول وبلعم وهو اسم .

—

٣٧ — باب فى الخذف

٥٢٤٨ — حدثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن عُقْبَةَ ابنِ صَهْبَانَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ قالَ : « نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن الْخَذْفِ ، قال : إِنَّهُ لا يَصِيدُ صَيْداً وَلاَ يَنْكَأُ عَدُوًّا ، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ » .

— قال ابن الصلاح : الأشهر فيه من حيث اللغة كسر الدال وفتحها أشهر فى ألسنة العامة كذا فى حياة الحيوان للدميرى .

قال المنذرى : والحديث أخرجه النسائى انتهى وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسى والحاكم عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى نحوه سواء .

وروى البيهقى فى سننه عن سهل بن سعد الساعدى « أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل خمسة النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد » انتهى فنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتلها يدل على أن الضفدع يحرم أكلها وأنها غير داخلة فيما أبيح من دواب الماء .

(باب فى الخذف)

(مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء وفتحها ولام قاله المنذرى (عن الخذف) بالخاء والذال المعجمتين ، وهو رمى الإنسان بحصاة أو نواة ونحوها يجعلها بين إصبعيه السبابتين أو الإبهام والسبابة قاله النووى (ولا ينكأ) أى لا يجرح ولا يقتل .

قال النووى : هو بفتح الياء وبالهمزة فى آخره هكذا هو فى الروايات المشهورة .

٣٨ — باب ماجاء فى الختان

٥٢٤٩ — حدثنا سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الدِّمَشْقِيُّ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ ابنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْأَشْجَعِيُّ قالاَ أخبرنا مَرْوَانُ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ حَسَّانَ قال عَبْدُ الْوَهَّابِ الْكُوفِيُّ عن عَبْدِ الْمَلِكِ بنُ عُمَيْرٍ عن أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ

— قال القاضى : كذا رويناه قال وفى بعض الروايات ينكى بفتح الياء وكسر الكاف غير مهموز .

قال القاضى : وهو أوجه ههنا لأن المهموز إنما هو من نكأت القرحة ، وليس هذا موضعه إلا على تجوز وإنما هذا من النكاية ، يقال نكيت العدو وأنكيته نكاية ونكأت بالهمزة لغة فيه انتهى .

وفى النهاية : يقال نكيت فى العدو وأنكى نكاية فأنا ناك إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك ، وقد يهمز لغة فيه يقال نكأت القرحة أنكؤها إذا قشرتها انتهى .

وفى هذا الحديث دلالة على النهى عن الخذف لأنه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته ويلتحق به كل ما شاركه فى هذا .

قال المنذرى : والحديث أخرجه البخارى ومسلم وابن ماجه .

(باب ما جاء فى الختان)

(أخبرنا مروان) هو ابن معاوية (أخبرنا محمد بن حسان) الكوفى (قال عبد الوهاب) الأشجعى فى روايته (الكوفى) أى محمد بن حسان الكوفى ، وأما سليمان فقال محمد بن حسان ولم يذكر الكوفى .

وفى بعض النسخ هذا الإسناد هكذا أنبأنا محمد بن أخبرنا عبد الوهاب الكوفى وهو غلط لا يصح . —

« أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتِنُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم : لا تُنْهِكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ » .

— قال الحافظ المزى فى الأطراف : هذا الحديث أخرجه أبو داود فى الأدب عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعى كلاهما عن مروان بن معاوية عن محمد بن حسان الكوفى عن عبد الملك بن عمير عن نسيبة أم عطية الأنصارية انتهى .

(كانت تختن) ختن الخاتم الصبي ختناً ، من باب ضرب ، والاسم الختان بالكسر . كذا فى المصباح . وفى المجمع : الختان موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية ، وأما فى الغلام فقطع جميع الجلد التى تغطى الحشفة ، وفى الجارية قطع أدنى جزء من جلدة أعلى الفرج . انتهى . وفى فتح البارى : الختان اسم لفعل الخاتن ولموضع الختان أيضاً . انتهى .

(لا تنهكى) يقال : نهكت الشيء نهكاً بالغت فيه ، من باب نفع وتعب ، وأنهكه بالألف لغة . كذا فى المصباح . وفى النهاية : معنى لاتنهكى أى لا تبالغى فى استقصاء الختان . انتهى . وفى النهاية فى مادة شمم . وفى حديث أم عطية : « أشِمِّي ولا تنهكى » شبَّه القطع اليسير بإشمام الرائحة والنهك المبالغة فيه ، أى اقطعى بعض النواة ولا تستأصليها . انتهى . وفى المجمع : الإشمام أخذ اليسير فى ختان المرأة ، والنهك المبالغة فى القطع . انتهى .

قال النووى : ويسمى ختان الرجل إعذاراً بذال معجمة ، وختان المرأة خفضاً بخاء وضاد معجمتين . انتهى . وفى فتح البارى قال الماوردى : ختان الذكر قطع الجلدة التى تغطى الحشفة ، والمستحب أن تستوعب من أصلها عند أول الحشفة وأقل مايجزىء أن لايبقى منها مايتغشى به شىء من الحشفة . —

— وقال إمام الحرمين : المستحق فى الرجال قطع القلفة وهى الجلدة التى تغطى الحشفة حتى لا يبقى من الجلدة شىء متدل . وقال ابن الصباغ : حتى تنكشف جميع الحشفة ويتأدى الواجب بقطع شىء مما فوق الحشفة وإن قل بشرط أن يستوعب القطع تدوير رأسها . قال النووى : وهو شاذ والأول هو المعتمد .

قال الإمام : والمستحق من ختان المرأة ماينطلق عليه الاسم .

قال الماوردى : ختانها قطع جلدة تكون فى أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك ، والواجب قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله .

ثم ذكر الحافظ حديث أم عطية الذى فى الباب ، ثم قال قال أبو داود إنه ليس بالقوى . قلت : وله شاهدان من حديث أنس ومن حديث أم أيمن عند أبى الشيخ فى كتاب العقيقة ، وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقى .

واختلف فى النساء هل يخفضن عموماً أو يفرق بين نساء المشرق فيخفضن ونساء المغرب فلايخفضن لعدم الفضلة المشروع قطعها منهن بخلاف نساء المشرق قال : فمن قال إن من ولد مختوناً استحب إمرار الموسى على الموضع امتثالا للأمر . قال فى حق المرأة كذلك ومن لا فلا .

وقد ذهب إلى وجوب الختان الشافعى وجمهور أصحابه ، وقال به من القدماء عطاء ، وعن أحمد وبعض المالكية يجب ، وعن أبى حنيفة واجب وليس بفرض وعنه سنة يأثم بتركه ، وفى وجه للشافعية لا يجب فى حق النساء ، وهو الذى أورده صاحب المغنى عن أحمد ، وذهب أكثر العلماء وبعض الشافعية إلى أنه ليس بواجب .

ومن حجتهم حديث شداد بن أوس رفعه : « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » أخرجه أحمد والبيهقى بإسناد فيه حجاج بن أرطاة ولا يحتج به . وأخرجه —

— الطبرانى فى مسند الشاميين من طريق سعيد بن بشر عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس . وسعيد بن بشر مختلف فيه . وأخرجه أبو الشيخ والبيهقى من وجه آخر عن ابن عباس . وأخرجه البيهقى أيضاً من حديث أبى أيوب . انتهى كلام الحافظ من الفتح مختصراً ملخصاً .

وقال الحافظ فى تلخيص الحبير : حديث الختان سنة فى الرجال مكرمة فى النساء أخرجه أحمد والبيهقى من حديث الحجاج بن أرطاة عن أبى المليح بن أسامة عن أبيه به ، والحجاج مدلس ، وقد اضطرب فيه ، فتارة رواه كذا ، وتارة رواه بزيادة شداد بن أوس بعد والد أبى المليح ، أخرجه ابن أبى شيبة وابن أبى حاتم فى العلل ، والطبرانى فى الكبير ، وتارة رواه عن مكحول عن أبى أيوب ، أخرجه أحمد وذكره ابن أبى حاتم فى العلل ، وحكى عن أبيه أنه خطأ من حجاج أو من الراوى عنه عبد الواحد بن زياد . وقال البيهقى : هو ضعيف منقطع . وقال ابن عبد البر فى التمهيد : هذا الحديث يدور على حجاج ابن أرطاة وليس ممن يحتج به .

قلت : وله طريق أخرى من غير رواية حجاج ، فقد رواه الطبرانى فى الكبير والبيهقى من حديث ابن عباس مرفوعاً ، وضعفه البيهقى فى السنن ، وقال فى المعرفة : لا يصح رفعه ، وهو من رواية الوليد عن ابن ثوبان عن ابن عجلان عن عكرمة عنه ورواته موثقون إلا أن فيه تدليساً .

وقوله صلى الله عليه وسلم لأم عطية وكانت خافضة : « أشمى ولا تنهكى » أخرجه الحاكم فى المستدرك من طريق عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبى أنيسة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس : « كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجوارى ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أم عطية اخفضى ولا تنهكى فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج » ورواه الطبرانى —

— وأبو نعيم فى المعرفة والبيهقى من هذا الوجه عن عبيد الله بن عمرو قال حدثنى رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير به .

وقال المفضل الملائى : سألت ابن معين عن هـذا الحديث فقال : الضحاك ابن قيس هذا ليس بالفهرى . قلت : أورده الحاكم وأبو نعيم فى ترجمة الفهرى . وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير ، فقيل عنه كذا . وقيل عنه عن عطية القرظى قال : كانت بالمدينة خافضة يقال لها أم عطيه فذكره رواه أبو نعيم فى المعرفة . وقيل عنه عن أم عطية رواه أبو داود فى السنن وأعله بمحمد بن حسان فقال إنه مجهول ضعيف . انتهى كلامه .

وقال المناوى فى فتح القـدير شرح الجامع الصغير : حديث « الختان سنة للرجال مكرمة للنسـاء » أخرجه أحمد فى مسنده من حديث الحجاج بن أرطاة عن والد أبى المليح . قال الذهبى: وحجاج ضعيف لايحتج به . وأخرجه الطبرانى فى الكبير عن شـداد بن أوس ، وعن ابن عباس رضى الله عنه قال السيوطى إسناده حسن . وقال البيهقى ضعيف منقطع وأقره الذهبى . وقال الحافظ العراقى سنده ضعيف . وقال ابن حجر فيه : الحجاج بن أرطاة مدلس وقد اضطرب فيه وقال أبو حاتم : هذا خطأ من حجاج أو الراوى عنه . انتهى كلامه .

وقال المناوى فى التيسير : والحديث إسناده ضعيف خلافاً لقول السيوطى حسن ، وقد أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا : سنة مطلقاً ، وقال أحـمد : واجب للذكر سنة للأنثى ، وأوجبه الشافعى عليهما . انتهى .

وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن الحاج المالكى فى المدخل: والسنة فى ختان الذكر اظهاره وفى ختان النسـاء إخفاؤه ، واختلف فى حقهن هل يخفضن مطلقاً أو يفرق بين أهل المشرق وأهل المغرب ، فأهل المشرق يؤمرن به لوجود الفضلة عندهن من أصل الخلقة وأهل المغرب لايؤمرن به لعدمها عندهن . انتهى . —

قال أَبُو دَاوُدَ : رُوِىَ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن عَبْدِ المَلِكِ بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ .

— وأخرج البخارى فى الأدب المفرد من حديث أم المهاجر قالت : سبيت فى جوارى من الروم فعرض علينا عثمان الإسلام فلم يسلم منا غيرى وغير أخرى ، فقال عثمان : اذهبوا فاخفضوهما وطهروهما ، وفى إسناده مجهول .

(فإن ذلك) أى عدم المبالغة فى القطع وإبقاء بعض النواة والغدة على فرجها (أحظى للمرأة) أى أنفع لها وألذ (وأحب إلى البعل) أى إلى الزوج وذلك لأن الجلد الذى بين جانبى الفرج والغدة التى هناك وهى النواة إذا دُلكا دَلكاً ملائماً بالإصبع أو بالحك من الذكر تلتذ كال اللذة حتى لا تملك نفسها وتنزل بلا جماع ، فإن هذا الموضع كثير الأعصاب فيكون حسه أقوى ولذة الحكة هناك أشد ، ولهذا أمرت المرأة فى ختانها لإبقاء بعض النواة والغدة لتلتذ بها بالحك ويحبها زوجها بالملاعبة معها ليتحرك منى المرأة ويذوب ، لأن منيها بارد بطىء الحركة ، فإذا ذاب وتحرك قبل الجماع بسبب الملاعبة يسرع إنزالها فيوافق إنزالها إنزال الرجل ، فإن منى الرجل لحرارته أسرع إنزالا ، وهذا كله سبب لازدياد المحبة والألفة بين الزوج والزوجة ، وهذا الذى ذكرته هو مصرح فى كتب الطب . والله أعلم .

(قال أبو داود روى) بصيغة المجهول ، أى هذا الحديث (عن عبيد الله ابن عمرو) بن أبى الوليد الأسدى الرقى ثقة (عن عبد الملك) بن عمير الكوفى ثقة (بمعناه وإسناده) أى بمعنى حديث محمد بن حسان وإسناده ، فعبيد الله بن عمرو الرقى وعبد الملك كلاهما من الثقات ، لكن اختلف عليهما فى هذا الحديث اختلافاً شديداً ، فقيل عن عبيد الله عن زيد بن أبى أسيد ، وقيل عنه عن رجل من أهل الكوفة ، ثم اختلف على عبد الملك بن عمير فقيل عنه عن أم عطية ، —

قال أَبُو دَاوُدَ : وَلَيْسَ هُوَ بِالقَوِىِّ وَقَدْ رُوِىَ مُرْسَلاً .

قال أَبُو دَاوُدَ : وَمُحَمَّدُ بنُ حَسَّانَ مَجْهُولٌ ، وَهذا الحدِيثِ ضَعِيفٌ .

— وقيل عنه عن الضحاك بن قيس ، وقيل عنه عن عطية القرظى كما تقدم بيانه آنفاً ، وهذا الاضطراب موجب لضعف الحديث .

(قال أبو داود : وليس هو) أى الحديث (بالقوى) لأجل الاضطراب ولضعف الراوى وهو محمد بن حسان الكوفى (وقد روى) هذا الحديث (مرسلا) كما رواه الحاكم فى المستدرك والطبرانى وأبو نعيم والبيهقى عن عبد الملك ابن عمير عن الضحاك بن قيس : كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلف آنفاً من كلام الحافظ . ومن قوله قد روى مرسلا إلى آخره قد وجد فى أكثر النسخ وذكره أيضاً المزى فى الأطراف (محمد ابن حسان مجهول) وتبعه ابن عدى فى تجهيله والبيهقى وخالفهم الحافظ عبدالغنى ابن سعيد فقال هو محمد بن سعيد المصلوب على الزندقة أحد الضعفاء والمتروكين ، وأورد هذا الحديث من طريقه فى ترجمته من إيضاح الشك كعاب له .

وله طريقان آخران رواه ابن عدى من حديث سالم بن عبد الله بن عمر ، ورواه البزار من حديث نافع كلاهما عن عبد الله بن عمر مرفوعاً بلفظ « يا نساء الأنصار اختضبن غمساً واخفضن ولا تنهكن فإنه أحظى عند أزواجكن » لفظ البزار ، وفى إسناده مندل بن على وهو ضعيف .

وفى إسناد ابن عدى خالد بن عمرو القرشى وهو أضعف من مندل .

ورواه الطبرانى فى الصغير وابن عدى أيضاً عن أبى خليفة عن محمد بن سلام الجمحى عن زائدة بن أبى الرقاد عن ثابت عن أنس نحو حديث أبى داود . قال ابن عدى : تفرد به زائدة عن ثابت ، وقال الطبرانى تفرد به محمد بن سلام ، وقال ثعلب رأيت يحيى بن معين فى جماعة بين يدى محمد بن سلام فسأله عن —

٣٩ — باب فى مشى النساء مع الرجال فى الطريق

٥٢٥٠ — حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعْنى ابنَ مُحَمَّدٍ ـ عن أَبِي الْيَمَانِ عن شَـدَّادِ بنِ أَبِي عَمْرِو بنِ حَمَّاسٍ عن أَبِيهِ عن حَمْزَةَ بنِ أَبِي أُسَيْدٍ الأنصارِىِّ عن أَبِيهِ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاء فى الطَّرِيقِ ، فقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لِلنِّسَاءِ : اسْتَأْخِرْنَ فإنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ [تَحْقُقْنَ] الطَّرِيقَ ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْصَقُ بِالْجِدَارِ حَتَّى أَنَّ ثَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ» .

— هذا الحديث ، وقد قال البخارى فى زائدة إنه منكر الحديث كذا فى التلخيص (وهذا الحديث ضعيف) والأمر كما قال أبو داود ، وحديث ختان المرأة روى من أوجه كثيرة وكلها ضعيفة معلولة مخدوشة لايصح الاحتجاج بها كما عرفت .

وقال ابن المنذر : ليس فى الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع .

وقال ابن عبد البر فى التمهيد : والذى أجمع عليه المسلمون أن الختان للرجال انتهى والله أعلم : والحديث سكت عنه المنذرى .

(باب فى مشى النساء مع الرجال فى الطريق)

(وهو خارج) أى النبى صلى الله عليه وسلم (أن تحققن) بسكون الحاء المهملة وضم القاف الأولى . قال فى النهاية : هو أن يركبن حُقَّها وهو وسطها يقال سقط على حاقّ القفا وحُقِّه انتهى . وقال الطيبى : أى أبعدن عن الطريق ، وفاء فاختلط مسبب عن محذوف أى يقول كيت وكيت فاختلطوا فقال للنساء انتهى .

والمعنى أن ليس لهن أن يذهبن فى وسط الطريق (بحافات) جمع حافة وهى —

٥٢٥١ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ أخبرنا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ عن دَاوُدَ بنِ أَبِي صَالِحٍ المُزَنِيِّ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم نَهَى أَنْ يَمْشِيَ - يَعْنِي الرَّجُلَ - بَيْنَ المَرْأَتَيْنِ » .

٤٠ — باب في الرجل يسب الدهر

٥٢٥٢ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ بنِ سفْيَانَ وَابنُ السَّرْحِ قالاَ أخبرنا سفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يُؤْذِينِي ابنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِيَ الأَمْرُ ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ » .

— الفاحية (ثوبها) أى المرأة (من لصوقها) أى المرأة (به) بالجدار . والحديث سكت عنه المنذرى .

(أن يمشى يعنى) هذا تفسير من أحد الرواة (الرجل بين المرأتين) فإنه ينافى الحياء والمروة والوقار : قال الإمام المنذرى رحمه الله : داود بن أبى صالح هذا هو المدنى . قال أبو حاتم الرازى : هو مجهول حدث بحديث منكر . قال أبو زرعة لا أعرفه إلا فى حديث واحد يرويه عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو حديث منكر . وذكر البخارى هذا الحديث فى تاريخه الكبير من رواية داود هذا وقال لا يتابع عليه . وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات حتى كان يتعمد لها وذكر هذا الحديث انتهى .

(باب فى الرجل يسب الدهر)

(أخبرنا سفيان) هو ابن عيينة ذكره المزى (عن سعيد) بن المسيب (عن النبى صلى الله عليه وسلم) فيما يرويه عن الله تبارك وتعالى (يؤذينى) من —

قالَ ابنُ السَّرْحِ عن ابن المُسَيَّبِ مَكَانَ سَعِيدٍ .

— الإيذاء معناه يعاملنى معاملة توجب الأذى فى حقكم قاله النووى (يسب الدهر) قال العلامة العينى فى عمدة القارئ قال الخطابى : كانت الجاهلية تضيف المصائب والنوائب إلى الدهر الذى هو من الليل والنهار وهم فى ذلك فرقتان فرقة لا تؤمن بالله تعالى ولا تعرف إلا الدهر الليل والنهار اللذان هما محل للحوادث وظرف لمساقط الأقدار فتنسب المكاره إليه على أنها من فعله ولا ترى أن لها مدبراً غيره ، وهذه الفرقة هى الدهرية الذين حكى الله عنهم فى قوله ﴿ وما يهلكنا إلا الدهر ﴾ الآية ، وفرقة تعرف الخالق وتنزهه من أن تنسب إليه المكاره فتضيفها إلى الدهر والزمان ، وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه فيقول القائل منهم يا خيبة الدهر ويا بؤس الدهر ، فقال صلى الله عليه وسلم لهم مبطلا ذلك « لا يسبن أحد منكم الدهر فإن الله هو الدهر » يريد والله أعلم لا تسبوا الدهر على أنه الفاعل لهذا الصنيع بكم فالله تعالى هو الفاعل له ، فإذا سببتم الذى أنزل بكم المكاره رجع السب إلى الله تعالى وانصرف إليه انتهى (وأنا الدهر) قال العينى قال الخطابى : معناه أنا ملك الدهر ومصرفه فحذف اختصار اللفظ واتساعاً فى المعنى .

وقال غيره : معنى قوله أنا الدهر أى المدبر أو صاحب الدهر أو مقلبه أو مصرفه ، ولهذا عقبه بقوله بيدى الأمر .

ويروى بنصب الدهر على معنى أنا باق أو ثابت فى الدهر .

وروى أحمد عن أبى هريرة بلفظ « لا تسبوا الدهر فإن الله قال « أنا الدهر الأيام والليالى أوجدها وأبليها وآتى بملوك بعد ملوك انتهى . وليس المراد أن الدهر اسم من أسماء الله تعالى .

وقال النووى : قوله وأنا الدهر فإنه برفع الراء هذا هو الصواب المعروف —

— الذى قاله الشافعى وأبو عبيد وجماعة من المتقدمين والمتأخرين . وقال أبو بكر محمد بن داود الظاهرى : إنما هو الدهر بالنصب على الظرف أى أنا مدة الدهر أقلب ليله ونهاره .

وحكى ابن عبد البر هذه الرواية عن بعض أهل العلم . وقال النحاس : يجوز النصب أى فإن الله باق مقيم أبداً لا يزول .

وقال بعضهم : هو منصوب على التخصيص قال والظرف أصح وأصوب . وأما رواية الرفع وهى الصواب فموافقة لقوله فإن الله هو الدهر .

قال العلماء : وهو مجاز وسببه أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك ، فيقولون يا خيبة الدهر ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر أى لا تسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها وأما الدهر الذى هو الزمان فلا فعل له بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى .

ومعنى فإن الله هو الدهر أى فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات انتهى كلامه .

وفى صحيح مسلم رُوى هذا الحديث من طرق متنوعة وألفاظ كثيرة ، فمنها قوله « قال الله عز وجل : يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدى الليل والنهار » وفى رواية « قال الله : يؤذينى ابن آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر ، أقلب الليل والنهار » .

وفى رواية « قال الله تبارك وتعالى : يؤذينى ابن آدم يقول ياخيبة الدهر —

— فلا يقولن أحدكم ياخيبة الدهر فإنى أنا الدهر أقلب ليله ونهاره ، فإذا شئت قبضتهما » .

وفى رواية « لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر » انتهى .

قال الإمام الحافظ عبد العظيم المنذرى : والحديث أخرجه البخارى ومسلم والنسائى . انتهى .

وقال الحافظ جمال الدين المزى فى الأطراف : والحديث أخرجه البخارى فى التفسير والتوحيد والأدب ، ومسلم فى الأدب ، وأبو داود فى الأدب ، والنسائى فى التفسير . انتهى والله أعلم .

﴿ تنبيهات جليلة عظيمة ﴾

﴿ وفوائد نافعة مهمة لا يستغنى عنها الطالب ﴾

التنبيه الأول : فى ذكر تنقيد أحاديث السنن وتخريجها :

قال الإمام الحافظ عبد العظيم المنذرى فى مختصر السنن : لما يسر الله تعالى اختصار صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى رضى الله عنه استخرت الله تعالى بعده ، فرجح عندى أن أختصر كتاب السنن للامام أبى داود رضى الله عنه فإنه أحد الكتب المشهورة فى الأقطار وحفظ مصنفه وإتقانه وتقدمه محفوظ عن حفاظ الأمصار ، وثناء الأئمة على هذا الكتاب وعلى مصنفه مأثور عن رواة الآثار ، فنختصر الكتاب على ما رتبه مصنفه فى الكتب والأبواب ، وأذكر عقيب كل حديث من وافق أبا داود من الأئمة الخمسة على تخريجه بلفظه أو بنحوه . انتهى كلامه مختصراً .

وقال الإمام الحافظ شمس الدين بن القيم فى حواشى السنن : ولما كان كتاب السنن لأبى داود سليمان السجستانى رحمه الله تعالى من الإسلام بالوضع الذى خصه الله به بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام وفصلا فى موارد النزاع والخصام فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه يرضى المحققون ، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبها أحسن ترتيب ، ونظمها أحسن نظام ، مع انتقائها أحسن الانتقاء ، واطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء .

وكان الإمام العلامة الحافظ زكى الدين أبو محمد عبد العظيم المنذرى رحمه الله قد أحسن فى اختصاره وتهذيبه وعزو أحاديثه وإيضاح علله وتقريبه ، فأحسن حتى لم يكد يدع الإحسان موضعاً وسبق حتى جاء من خلفه له تبعاً . انتهى .

ولذلك إنى أكثرت النقل من كلام الحافظ المنذرى حتى قلت تحت كل حديث السنن : قال المنذرى كذا وكذا ، لأن الإمام المنذرى قد اختصر كتاب

السنن من رواية اللؤلؤى فأحسن فى اختصاره ، وذكر عقيب كل حديث من وافق من الأئمة الخمسة البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه على تخريجه ثم يبين ضعف الحديث وعلته إن كان الحديث ضعيفاً ومعلولا .

وإن كان الحديث مما اتفق عليه الشيخان أو أحدهما أو أهل السنن الثلاث أو واحد منهم وليس فيه ضعف فيقتصر على قوله أخرجه فلان وفلان ، وهذا تصحيح من المنذرى رحمه الله لذلك الحديث .

وإن كان الحديث مما تفرد به أبو داود وليس فيه ضعف فيسكت عنه المنذرى ، وسكوته أيضاً تصحيح منه لذلك الحديث ، وأقل أحواله أن يكون حسناً عنده .

وإنى نقلت سكوته أيضاً ملتزماً به فقلت : والحديث سكت عنه المنذرى إلا فى بعض المواضع فى أول الكتاب فقد فات منى هذا الأمر ، ومع ذلك إنى نقلت قدراً كثيراً من كلام أئمة الحديث فى تنقيد أحاديث الكتاب من الصحة والضعف ، وبيان عللها ، وجرح الرواة وعدالتها ، ما يشفى به الصدور وتلذ الأعين ، فصار الشرح بحمده تعالى مع اختصاره وإيجازه مغنياً عما سواه ، فكل حديث الكتاب فرداً فرداً من أول باب التخلى عند قضاء الحاجة إلى آخر باب الرجل يسب الدهر ، بينت حاله من القوة والضعف إلا ما شاء الله تعالى فى أحاديث يسيرة ، كما رأيت فى موضعها ، مع أن ليس فى سنن أبى داود حديث اجتمع الناس على تركه .

قال الإمام الحافظ أبو سليمان الخطابى فى معالم السنن شرح سنن أبى داود : إن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام : حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم ، فالصحيح عندهم اتصل سنده وعدلت نقلته ، والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث ، وهو الذى نقله أكثر العلماء

وتستعمله عامة أكثر الفقهاء ، وكتاب أبي داود جامع لهذين النوعين من الحديث ، وأما السقيم منه فعلى طبقات ، فشرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وكتاب أبي داود خلى منها برىء من جملة وجوهها ، وإن وقع فيه شيء من بعض أقسامها لضرب من الحاجة يدعوه إلى ذكره ، فإنه لا يألو أن يبين أمره ويذكر علته ويخرج من عهدته ، ويحكى لنا عن أبي داود أنه قال : ما ذكرت فى كتابى حديثاً اجتمع الناس على تركه . انتهى كلامه .

وفى تذكرة الحفاظ للذهبي قال ابن داسة يقول أبو داود : ذكرت فى كتابى الصحيح ومايشبهه ومايقاربه وما كان فيه وهن شديد بينته . انتهى .

ثم اعلم أن قول المنذرى فى مختصره وقول المزى فى الأطراف : الحديث أخرجه النسائى فالمراد به السنن الكبرى للنسائى وليس المراد به السنن الصغرى للنسائى التى هى مروج الآن فى أقطار الأرض من الهند والعرب والعجم ، وهذه السنن الصغرى المروجة مختصرة من السنن الكبرى وهى لا توجد إلا قليلا ، فالحديث الذى قال فيه المنذرى والمزى أخرجه النسائى وما وجدته فى السنن الصغرى فاعلم أنه فى السنن الكبرى ، ولا تتحير لعدم وجدانه فإن كل حديث هو موجود فى السنن الصغرى يوجد فى السنن الكبرى لا محالة من غير عكس ، ويقول المزى فى كثير من المواضع : وأخرجه النسائى فى التفسير وليس فى السنن الصغرى تفسير . والله أعلم .

والثانى : فى ترجمة المؤلف الإمام أبى داود ، وذكر رواة السنن عن أبى داود على سبيل الاختصار :

قال الإمام محى الدين النووى فى تهذيب الأسماء : أبو داود السجستانى صاحب السنن ، والسجستانى بكسر السين وفتحها والكسر أشهر والجيم مكسورة فيهما . واسم أبى داود سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر

كذا نسبه ابن أبي حاتم . وقال محمد بن عبد العزيز الهاشمي : هو سليمان بن بشر ابن شداد وقال أبو عبيد الآجري وأبو بكر بن داسة البصريان والخطيب البغدادي هو سليمان بن الأشعث بن إسحق بن بشير بن شداد ، وزاد الخطيب فقال : ابن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي .

قال الحافظ أبو طاهر السلفي : هذا القول أمثل . سمع أبو داود عبد الله بن مسلمة القعنبي وأبا الوليد الطيالسي وأبا عمرو الحوضي وإبراهيم بن موسى الفراء وعمرو بن عون وسليمان بن حرب وموسى بن إسماعيل وأحمد بن عبد الله بن يونس وأبا بكر وعثمان ابني أبي شيبة وأبا سعيد الأشج وأبا كريب وهشام بن عمار وأبا الجماهر محمد بن عثمان وسليمان بن عبد الرحمن ومحمد بن وزير وهشام ابن خالد الأزرق وأبا النضر إسحاق بن إبراهيم الفراديسي وأبا الطاهر أحمد بن عمر بن شريح وأحمد بن صالح وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن راهويه وأبا ثور وقتيبة بن سعيد وخلائق غيرهم . انتهى .

وزاد الذهبي في تذكرة الحفاظ : وأبا عمر الضرير واسمه حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم وعبد الله بن رجاء وأبا جعفر النفيلي وأبا توبة الحلبي وخلقاً كثيراً بالحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة والثغر وخراسان . انتهى . وزدت عليه رجالا من شيوخ المؤلف في مقدمة غاية المقصود شرح سنن أبي داود .

قال النووي : روى عنه الترمذي والنسائي وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني وعلي بن عبد الصمد[1] علان وابنه أبو بكر عبد الله بن أبي داود وأحمد بن محمد بن هارون الخلال الحنبلي ومحمد بن المنذر وأبو سعيد أحمد بن محمد ابن زياد الأعرابي وأبو الحسن علي بن محمد بن العبد واسماعيل الصفار وأحمد بن

---

(١) علان لقب علي .

سليمان النجّاد ومحمد[١] بن أبى بكر بن عبد الرازق بن داسة التمّار وأبو على محمد ابن أحمد بن عمرو اللؤلؤى وهما اللذان يرويان عنه كتاب السنن وخلائق غيرهم انتهى .

وقال الذهبي : حدث عنه الترمذى والنسائى وابنه أبو بكر بن أبى داود وأبو بشر الدولابى وعلى[٢] بن الحسن بن العبد وأبو أسامة محمد بن عبد الملك وأبو سعيد بن الأعرابى وأبو على اللؤلؤى وأبو بكر بن داسة وأبو سالم محمد بن سعيد الجلودى وأبو عمرو أحمد بن على فهؤلاء السبعة رووا عنه سننه ، وحدث أيضاً عنه محمد بن يحيى الصولى ومحمد بن أحمد بن يعقوب المقرى وغيرهم انتهى .

قال النووى : واتفق العلماء على الثناء على أبى داود ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر والإتقان والورع والدين والفهم الثاقب فى الحديث وغيره .

قال الحافظ أحمد الهروى : كان أبو داود أحد حفاظ الإسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعلله وسنده فى أعلى درجة النسك والعفاف والورع ومن فرسان الحديث فى عصره بلا مدافعة ، سمعه بمصر والحجاز والشام والعراقين وخراسان .

وقال علّان بن عبد الصمد : كان أبو داود من فرسان هذا الشأن . وقال موسى بن هارون خُلق أبو داود فى الدنيا للحديث ، زاد الذهبي وغيره وما رأيت أفضل منه .

وقال أبو حاتم بن حبان : أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكا وإتقانا جمع وصنف .

---

(١) كذا فى تهذيب الأسماء والذى فى معالم السنن أبو بكر محمد بن بكر بن محمد ابن عبد الرزاق بن داسة .

(٢) كذا فى تذكرة الحفاظ والذى فى تهذيب الأسماء للنووى والحصر الشارد لعابد السندى أبو الحسن على بن محمد بن العبد المعروف بابن العبد والله أعلم .

وقال إبراهيم الحربى : لما صنف أبو داود هذا الكتاب يعنى كتاب السنن ألين لأبى داود الحديث كما ألين لداود النبى صلى الله عليه وسلم الحديد . وقال أبو عبد الله محمد بن مخلد : لما صنف أبو داود كتاب السنن وقرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه وأقرّ له أهل زمانه بالحفظ والتقدم فيه .

وقال أبو بكر بن داسة : سمعت أبا داود يقول كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس مائة ألف حديث انتخبت منها كتاب السنن فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه .

وقال الخطابى : سمعت أبا سعيد بن الأعرابى ونحن نسمع منه كتاب السنن لأبى داود وأشار إلى النسخة وهى التى بين يديه يقول لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما إلى شيء من العلم البتة .

قال الخطابى : إن كتاب السنن لأبى داود كتاب شريف لم يُصَنَّف فى حكم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من الناس كافة فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، وعليه مُعَوَّل أهل العراق ومصر والمغرب وكثير من أقطار الأرض ، وكان تصنيف علماء الحديث قبل أبى داود الجوامع والمسانيد ونحوها فيجمع تلك الكتب مع السنن والأحكام أخباراً وقصصاً ومواعظ وآداباً ، فأما السنن المحضة فلم يقصد أحد منهم جمعها واستيفاءها ، ولم يقدر على تلخيصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة كما حصل لأبى داود ، ولهذا حل كتابه عند أئمة أهل الحديث وعلماء الأثر محل العجب ، فضربت فيه أكباد الإبل ودامت إليه الرحل انتهى .

وقال الخطابى أيضاً : وقد جمع أبو داود فى كتابه هذا من الحديث فى أصول العلم وأمهات السنن وأحكام الفقه ما لا نعلم متقدماً سبقه إليه ولا متأخراً لحقه فيه انتهى .

وقال الذهبي فى تذكرة الحفاظ : أبو داود الإمام الثبت سيد الحفاظ صاحب السنن ولد سنة اثنتين ومائتين وكان من العلماء العاملين حتى أن بعض الأئمة قال كان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل فى هديه ودله وسمته . قال الحاكم أبو عبد الله : أبو داود إمام أهل الحديث فى زمانه بلا مدافعة ، مات أبو داود فى سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة انتهى .

وفى الخلاصة للعلامة صفى الدين الخزرجى هو الإمام الحافظ العلم نزيل البصرة طوّف وسمع بخراسان والعراق والجزيرة والشام والحجاز ومصر ، وروى عنه الترمذى والنسائى وروى عنه السنن ابن داسة واللؤلؤى وابن الأعرابى وأبو عيسى الرملى ومات عن ثلاث وسبعين سنة انتهى .

والثالث فى ذكر اختلاف نسخ السنن . قال السيوطى فى مرقاة الصعود حاشية سنن أبى داود : قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير روى هذا الكتاب عن أبى داود ممن اتصلت أسانيدنا به أربعة رجال ، أبو بكر محمد بن بكر بن محمد ابن عبد الرزاق التمار البصرى المعروف بابن داسة بفتح السين وتخفيفها ، نص عليه القاضى أبو محمد وأنفيته فى أصل القاضى أبى الفضل عياض من كتاب الغنية مشدداً وكذا وجدته فى بعضها ما قيدته عن شيخنا أبى الحسن الغافقى شكلا من غير تنصيص .

وأبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الأعرابى ، وأبو على محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى البصرى ، وأبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملى وراق أبى داود ولم يتشعب طرقه كما اتفق فى الصحيحين إلا أن رواية ابن الأعرابى يسقط منها كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس ، وفاته أيضاً من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة ، ورواية ابن داسة أكمل الروايات ، ورواية الرملى تقاربها ورواية اللؤلؤى من أصح الروايات لأنها من آخر ما أملى أبو داود وعليها مات . انتهى كلامه .

فعلم من مجموع كلام النووى والذهبى والخزرجى والسيوطى رحمهم الله تعالى أن ثمانية من الحفاظ أعنى أبا على محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى البصرى، وأبا بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصرى التمار ، وأبا سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابى ، وأبا الحسن على بن محمد بن العبد المعروف بابن العبد ، وأبا عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملى ، وأبا أسامة محمد بن عبد الملك ، وأبا سالم محمد بن سعيد الجلودى ، وأبا عمرو أحمد بن على رحمهم الله تعالى رووا هذا السنن عن الإمام أبى داود .

فنسخة السنن من رواية اللؤلؤى هى المروجة فى ديارنا الهندية وبلاد الحجاز وبلاد المشرق من العرب بل أكثر البلاد ، وهى المفهومة من السنن لأبى داود عند الإطلاق، وهذه النسخة لخصها المنذرى وخرج أحاديثها ، وعلى هذه النسخة شرح لابن رسلان والحافظ العراقى وحاشية لابن القيم والسندى والسيوطى وغيرهم ، وهذه الرواية هى المراد فى قول صاحب المنتقى وصاحب جامع الأصول وصاحب نصب الراية وصاحب المشكاة وصاحب بلوغ المرام وغيرهم من المحدثين أخرجه أبو داود ، وأخذ هذه النسخة الإمام الحافظ أبو القاسم على بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقى فى كتابه الإشراف على معرفة الأطراف حتى قال السيوطى إن رواية اللؤلؤى من أصح الروايات والله أعلم .

والنسخة الثانية هى رواية ابن داسة ، وروايته أكمل الروايات قاله السيوطى وهى مشهورة فى بلاد المغرب وتقارب نسخته نسخة اللؤلؤى ، وإنما الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير دون الزيادة والنقصان قاله الشيخ المحدث عبد العزيز الدهلوى فى بستان المحدثين .

وما قاله من ذكر الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير فهو أمر صحيح لأن فى رواية ابن داسة كتاب الجنائز واقع بعد كتاب الصلاة وقبل كتاب الزكاة، وفى رواية اللؤلؤى كتاب الجنائز بعد كتاب الخراج والإمارة ، وفى رواية ابن

داسة كتاب الزكاة ثم اللقطة ثم الصيام ثم المناسك ثم الضحايا ثم الجهاد ثم الإمارة ثم البيوع ثم كتاب النكاح، وفى رواية اللؤلؤى كتاب الزكاة ثم اللقطة ثم النكاح والطلاق ثم الصيام ثم الجهاد ثم الضحايا والصيد ثم الوصايا ثم الفرائض ثم الخراج والإمارة ثم الجنائز ثم الإيمان والنذور ثم كتاب البيوع وقس على هذا غير ذلك من الكتب الباقية .

وأما قوله رحمه الله تعالى دون الزيادة والنقصان فهو مسامحة وسهو من العلامة الدهلوى رحمه الله لأن كثيراً من الروايات موجود فى رواية ابن داسة وليس هو فى رواية اللؤلؤى كما نبهت على ذلك فى مواضعها من هذا الشرح . وشرح الإمام الحافظ أبى سليمان الخطابى المسمى بمعالم السنن على رواية ابن داسة وهو رحمه الله تعالى تلميذ لابن داسة يروى سنن أبى داود بواسطة ابن داسة كما صرح بذلك فى مقدمة شرحه والله أعلم .

والنسخة الثالثة رواية ابن الأعرابى ، قال السيوطى . وليس فى روايته من رواية أبى داود كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس ، وفاته أيضاً من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة انتهى وفى بستان المحدثين أن نقصان رواية ابن الأعرابى بين بالنسبة إلى رواية اللؤلؤى وابن داسة انتهى .

قلت : مع نقصانها ففى هذه النسخة أيضاً بعض الأحاديث الذى ليس فى رواية اللؤلؤى ويذكر الحافظ المزى روايته فى الأطراف .

والنسخة الرابعة رواية ابن العبد وهى موجودة فى أطراف المزى ، ويذكر روايته أيضاً الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ، ولم يذكر هذه الروايه النووى فى تهذيب الأسماء .

والنسخة الخامسة رواية الرملى ، قال السيوطى : ونسخته تقارب نسخة ابن

داسة انتهى ، ولم يذكر هذه الرواية الذهبي فى تذكرة الحفاظ ولم يذكرها المزى أيضاً فى الأطراف .

وأما النسخة السادسة والسابعة والثامنة فلم أقف على روايتها إلا من كلام الحافظ الذهبي ، ولم يذكر روايتها أيضاً الحافظ المزى فى الأطراف والله أعلم .

والرابع : اعلم رحمك الله تعالى وإياى أن الإمام الحافظ أبا القاسم على بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقى ألف كتاباً سماه الإشراف على معرفة الأطراف وهو فى مجلدين جمع فيه أطراف سنن أبى داود من رواية اللؤلؤي ، وأطراف جامع الترمذى والنسائى وابن ماجه وأسانيدها ، ورتب على حروف المعجم وترك أطراف الصحيحين ، ثم جاء بعده الإمام الحافظ أبو الحجاج جمال الدين المزى فألف كتاباً سماه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف فى أربع مجلدات ضخيمه وهو كتاب نافع مفيد فوق ما يوصف ويثنى ولا أدرى كتاباً صنف فى هذا الباب مثله جزى الله مؤلفه وعليه حاشية لطيفة للحافظ الإمام ابن حجر العسقلانى سماها النكت الظراف على الأطراف وهى نفيس جداً فى جلد واحد جمع فيها بعض أوهام المزى وغير ذلك من التحقيقات الشريفة .

قال المزى فى مقدمة كتابه إنى عزمت على أن أجمع فى هذا الكتاب أطراف الكتب الستة التى هى عمدة أهل الإسلام وعليها مدار غاية الأحكام صحيح محمد بن إسماعيل البخارى وصحيح مسلم بن الحجاج النيسابورى وسنن أبى داود السجستانى وجامع أبى عيسى الترمذى وسنن أبى عبد الرحمن النسائى وسنن أبى عبد الله بن ماجه القزوينى وما يجرى مجراها من مقدمة كتاب مسلم وكتاب المراسيل لأبى داود وكتاب العلل للترمذى وهو الذى فى آخر كتاب الجامع له وكتاب الشمائل له وكتاب عمل اليوم والليلة للنسائى معتمداً فى ذلك عامة على كتاب أبى مسعود الدمشقى وكتاب خلف الواسطى فى أحاديث الصحيحين وعلى كتاب أبى القاسم بن عساكر فى كتب السنن وماتقدم ذكره

معها ورتبته على نحو ترتيب أبي القاسم فإنه أحسن الكتب ترتيباً ، وكثيراً ما استدركته على الحافظ أبي القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى انتهى.

فالمزى رحمه الله جمع فى أطرافه أحاديث سنن أبى داود من روايات الأربعة اللؤلؤى وابن داسة وابن العبد وابن الأعرابى بحيث يورد حديث السنن ويقول أخرجه أبو داود فى باب فلان وفلان ، فإن كان ذلك الحديث موجوداً فى رواية اللؤلؤى يسكت عنه ولا يقول إن هذا الحديث من رواية اللؤلؤى سواء كان ذلك الحديث فى باقى الروايات الثلاث موجود أم لا ، وإن لم يكن الحديث من رواية اللؤلؤى بل من روايه الثلاثة الأخيرة أو من رواية واحد منهم ، فيقول بعد إخراجه حديث أبى داود فى رواية ابن داسة مثلا أو فى رواية ابن العبد مثلا أو فى رواية ابن الأعرابى مثلا أو فى رواية هؤلاء الثلاثة أو اثنين منهم ، وفى كل ذلك يقول لم يذكره أبو القاسم أى أبو القاسم بن عساكر الدمشقى فإن فى أطرافه رواية اللؤلؤى فقط كما عرفت .

والخامس أنى ظفرت على إحدى عشرة نسخة من سنن أبى داود كلها من رواية اللؤلؤى إلا نسخة واحدة فهى من رواية ابن داسة فجعلت نسخة واحدة صحيحة عتيقة من هذه النسخ أصلا وأما . وباقى النسخ عليها معروضة .

ووقعت مقابلة النسخ ومعارضتها مع جماعة من أهل العلم فوجدت المخالفة بين النسخ بأربعة أنواع :

الأول : الاختلاف فى بعض ألفاظ المتون والأسانيد .

والثانى : المخالفة فى عنوان التبويب ، ففى بعضها بلفظ ، وفى أخرى بلفظ آخر موافقاً فى المعنى مغائر اللفظ ، ومع الزيادة والنقصان أيضاً ، ففى بعضها الأحاديث المتعددة تحت باب واحد وفى بعضها تلك الأحاديث تحت الأبواب .

والثالث : المخالفة فى محل الكتب والأبواب بالتقديم والتأخير .

والرابع : المخالفة فى زيادة الأحاديث ونقصانها ، فوجد بعض الحديث فى

بعض النسخ وأخرى خالية عنه وفى بعضها أحاديث كثيرة ليست فى غيرها ، فتحيرت لأجل هذا الاختلاف وتعسر على امتياز رواية اللؤلؤى عن غيرها ، فراجعت إلى كتب الأئمة المتقـدمين كتحفة الأشراف للحافظ المزى ، ومختصر السنن للحافظ المنذرى وجامع الأصول للحافظ ابن الأثير ومعالم السنن للخطابى ومعرفة السنن والآثار للبيهقى والمنتقى للامام ابن تيمية وكتاب الأحكام للحافظ عبد الحق الأشبيلى ، ونصب الراية للعلامة الزيلعى ، وحاشيه السنن لابن القيم ، وتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ، والاستيعاب للحافظ ابن عبد البر ، وأسد الغابة لابن الأثير ، وتجريد أسماء الصحابة للذهبى ، والإصابة لابن حجر ، وغير ذلك من الكتب الكثيرة المعتمدة المعتبرة التى يطول بذكرها المقام ، فزال بحمد الله تعالى إشكالى ، وميزت رواية اللؤلؤى عن غيرها ، وعلمت أن نساخ السنن اختلطوا رواية اللؤلؤى برواية غيرها والتبس عليهم الأمر ، فعلى قدر الامتزاج والاختلاط اختلفت النسخ بينها ، فجعلت النسخة الصحيحة المذكورة من رواية اللؤلؤى أصــلا وأما ، وقابلت حديثاً حديثاً منها على حديث مختصر المنذرى .

فالحديث الذى وُجِد فى تلك النسخ ووافقت عليـه رواية المنذرى والمزى علمت أنه من رواية اللؤلؤى سواء كان ذلك الحديث عنـد غير اللؤلؤى موجود أم لا .

والحديث الذى وُجد فى بعض نسخ المتن لـكن لم يوجد فى مختصر المنذرى وما ذكره المزى أيضاً من رواية اللؤلؤى بل قال المزى إنه فى رواية ابن داسة أو ابن العبد أو ابن الأعرابى علمت أنه من رواية هؤلاء أو أحد منهم وليس من رواية اللؤلؤى .

ثم إنى اخترت للشرح رواية اللؤلؤى ومع ذلك ما تركت حديثاً واحداً

من الأحاديث التي وجدت من غير رواية اللؤلؤى في النسخ الحاضرة بل أخذتها بالاستيعاب وأدخلتها في رواية اللؤلؤى تكميلا للفائدة وتتميما للسنن ، ونقلت تحت كل حديث من غير رواية اللؤلؤى عبارة الأطراف للحافظ المزى لئلا تختلط روايات غير اللؤلؤى بروايات اللؤلؤى ، فصار هذا المتن والشرح جامعاً لرواية ابن داسة وابن العبد وابن الأعرابى أيضاً بل فيه بعض رواية الرملى أيضاً لكنه قليل جداً .

قال العبد الضعيف أبو الطيب محمد بن أمير الشهير بشمس الحق العظيم آبادى عفا الله عنه وعن آبائه وأشياخه خصوصاً شيخنا العلامة السيد نذير حسين الدهلوى ، الذى له علىّ منة عظيمة لا أستطيع أن أكافئها .

هذا آخر الجزء الرابع من عون المعبود شرح سنن أبى داود تقبل الله منى وجعله ذخيرة ليوم المعاد ووفقنى لإتمام الشرح الكبير المسمى بغاية المقصود شرح سنن أبى داود ، ويعيننى عليه بأنعامه التامة ، ويهب لى من العلوم النافعة التي يرضى بها وأفوض أمرى إلى الله إن الله بصير بالعباد .

اللهم لك الحمد والثناء عدد كلماتك ومنتهى علمك على أن حصل لى الفراغ من إتمام هذا الشرح المبارك وذلك من فضلك العظيم .

اللهم ما كنت أظن أن مثلى الذى ليس له علم ولا فضل ولا فهم لدرك مآرب كتاب السنن أن يوفق على إتمام هذا الأمر الصعب ولكن الله يفعل ما يشاء وهو على كل شيء قدير .

اللهم أنت أعلم منى بنفسى وأنا أعلم بنفسى منهم .

اللهم اجعلنى خيراً مما يظنون واغفر لى عما لا يعلمون ولا تؤاخذنى بما يقولون .

اللهم أنت أحق من ذُكِرَ ، وأحق من عُبِدَ ، وأنصرُ من ابتُغِى ، وأرأف من مَلَكَ ، وأجود من سُئِل ، وأوسع من أعطى .

اللهم أنت الملك لا شريك لك ، والفردُ لا ندّ لك ، كل شيء هالك إلا وجهك ، لن تُطاع إلا بإذنك ، ولن تُعصى إلا بعلمك ، تُطاع فَتَشْكُر ، وتعصى فتغفر ، أقرب شهيد وأدنى حفيظ حلت دون النفوس وأخذت بالنواصى وكتبت الآثار ونسخت الآجال ، القلوب لك مفضية والسر عندك علانية ، الحلال ما أحللت ، والحرام ما حرمت ، والدين ما شرعت ، والأمر ما قضيت ، والخلق خلقك ، والعبد عبدك ، وأنت الله الرؤوف الرحيم . سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت لاشريك سبحانك .

اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك .

اللهم زدنى علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .

اللهم اغفر لى ذنبي ، ووسع لى فى داري ، وبارك لى فى رزقى .

اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين .

اللهم لك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت الحق ، ووعدك حق ، ولقاؤك حق ، وقولك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبيون حق ، ومحمد رسول الله حق ، والساعة حق .

اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لى ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به منى ، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى واجبرنى وارفعنى إنى لما أنزلت إلى من خير فقير .

اللهم حاسبنى حساباً يسيراً اللهم إنى أسألك من الخير كله ماعلمت منه ومالم أعلم . اللهم إنى أسألك من خير ماسألك به عبادك الصالحون ، وأعوذ بك من شر ماعاذ منه عبادك الصالحون ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار ربنا وآتنا ماوعدتنا على رسلك ولاتخزنا يوم القيامة إنك لاتخلف الميعاد .

اللهم اهدنى بالهدى ونقنى بالتقوى واغفرلى فى الآخرة والأولى .

اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه فى قلوبنا وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين .

اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين غير خزايا ولا مفتونين . اللهم رحمتك أرجو فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين وأصلح لى شأنى كله لا إله إلا أنت ياحى ياقيوم برحمتك أستغيث . اللهم ارحمنى بترك المعاصى أبداً ماأبقيتنى ، وارحمنى أن أتكلف مالايعنينى ، وارزقنى حسن النظر فيما يرضيك عنى . اللهم إنى أتوب إليك من المعاصى لاأرجع إليها أبداً اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبى ، ورحمتك أرجى عندى من عملى . اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنى . اللهم إنى أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك .

اللهم إنى أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء .

اللهم إنى أعوذ بك من علم لاينفع ، وقلب لايخشع ، ودعاء لايسمع ، ونفس لاتشبع ، اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك .

اللهم إنى أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى . اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر وأسألك عزيمة الرشد ، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك ،

وأسألك لسانا صادقا وقلبا سليما وخلقا مستقيما وأعوذ بك من شر ماتعلم وأسألك من خير ماتعلم ، وأستغفرك مما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب .

اللهم ألهمنى رشدى وأعذنى من شر نفسى . اللهم إنى أسألك حبك وحب من يحبك ، والعمل الذى يبلغنى حبك .

اللهم اجعل حبك أحب إلى من نفسى وأهلى ومن الماء البارد .

اللهم اجعل سريرتى خيراً من علانيتى ، واجعل علانيتى صالحة .

اللهم اغفرلى ولوالدى ولشيوخى خصوصاً عبدك السيد نذير حسين ولأخى ولأولادى وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم .

اللهم اجعل نبينا لنا فرطا وحوضه لنا موردا .

اللهم احشرنا فى زمرته واستعملنا بسنته وتوفنا على ملته واجعلنا من حزبه .

اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام أسألك ياذا الجلال والإكرام أن تستجيب لنا أدعيتنا هذه والحمد لله رب العالمين .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة .

اللهم ابعثه مقاما محموداً يغبطه فيه الأولون والآخرون وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين برحمتك ياأرحم الراحمين وآخر دعوانا عن الحمد لله رب العالمين .

يا من يرى ما فى الضمير ويسمع   أنت المعد لكل ما يتوقع
يامن يرجى فى الشدائد كلها   يا من إليه المشتكى والمفزع
يا من خزائن رزقه فى قول كن   أمنن فإن الخير عندك أجمع
مالى سوى فقرى إليك وسيلة   فبالافتقار إليك فقرى أدفع
مالى سوى قرعى لبابك حيلة   فلئن رددت فأى باب أقرع
ومن الذى أدعو وأهتف باسمه   إن كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك أن تقنط عاصيا   فالفضل أجزل والمواهب أوسع

* * *

يا رب إن عظمت ذنوبى كثرة   فلقد علمت بأن عفوك أعظم
إن كان لا يرجوك إلا محسن   فمن الذى يدعو ويرجو المجرم
أدعوك رب كما أمرت تضرعا   فإذا رددت يدى فمن ذا يرحم
مالى إليك وسيلة إلا الرجا   وجميل عفوك ثم إنى مسلم

تم الجزء الرابع من عون المعبود شرح سنن أبى داود .

هــذه فوائد متفــرقة

متعلقة ببعض مقامات أبي داود لم تذكر في عون المعبود في مقاماتها وهي نافعة جداً فأنا أذكرها في هذا المحل معلماً بعلامات الباب والصفحة ، فلابد على القارئ أن يلحقها في عون المعبود فإنها جزء منه .

فمنها قول المؤلف أبي داود في باب استئذان المحدث الامام من كتاب الجمعة (قال أبو داود رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا دخل والإمام يخطب . لم يذكرا عائشة) قال في غاية المقصود شرح سنن أبي داود : إن هــذه العبارة قد وقعت ههنا هكذا بزيادة لفظ إذا دخل والإمام يخطب قبل قوله لم يذكرا عائشة في جميع النسخ الحاضرة عندي ، لــكن ذكر الحافظ جمال الدين المزي في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف كلام أبي داود هذا فلم يذكر هذا اللفظ ، حيث قال :

قال أبو داود رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكرا عائشة ، تابعه عمر بن علي المقدمي وعمر بن قيس المــكي عن هشام عن أبيه عن عائشة وسيأتي انتهى كلام المزي .

وقال المزي في ترجمة عمر بن علي المقدمي حديث « إذا صلى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه ثم لينصرف » أخرجه ابن ماجه في الصلاة عن عمر بن شبة بن عبيدة النميري عن عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيــه عن عائشة .

وأخرج عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عمر بن قيس عن هشــام بن عروة عن أبيه عن عائشة انتهى .

وكذا ذكر الحافظ عبدالعظيم المنذري في تلخيص السنن كلام أبي داود

هذا وهو أيضاً لم يذكر هذا اللفظ حيث قال وذكر أي أبو داود أن حماد بن سلمة وأبا أسامة رويا نحوه مرسلا انتهى كلامه . فهذان الحافظان الناقدان قد ذكرا كلام أبي داود هذا ولم يذكرا هذا اللفظ .

والحق عندي أن هذا اللفظ قد وقع ههنا من زلة قلم بعض النساخ فيجب حذفه .

وعلى زلة القلم قرائن منها عدم ذكر الحافظين المذكورين إياه ومنها عدم ارتباطه بالحديث الذي هو قبله ومنها أن هذا اللفظ قد وقع بعينه في الترجمة التي بعده ، فالظاهر أن الكاتب لما فرغ عن كتابة لفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم زاغ بصره إلى الترجمة فكتب هذا اللفظ منها ههنا سهوا والله أعلم انتهى كلامه.

ومنها في باب زكاة الحلي .

قال الزيلعي قال ابن القطان في كتابه : إسناده صحيح وقال المنذري إسناده لامقال فيه انتهى . قلت : هكذا نقله الزيلعي عن المنذري ثم تبع الزيلعي ابن الهمام وغيره من شراح الهداية في نقله عن المنذري . لكني ماوجدت هذه العبارة في نسخ مختصر المنذري ولافي كتاب الترغيب له فوالله أعلم لعله قالها في غير هذين الكتابين والله أعلم .

ومنها قول أبي داود : في باب البتة من كتاب الطلاق (وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته الخ) قال في غاية المقصود إن في كلام أبي داود هذا احتمالين ، الأول أن حديث ركانة من طريق عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده الذي فيه لفظ البتة أصح من حديث ابن عباس المذكور في باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث من طريق ابن جريج الذي فيه لفظ ثلاثاً ، يعني حديث عبدالله بن علي صحيح وحديث ابن عباس ليس بصحيح .

والاحتمال الثانى أن هذين الحديثين ضعيفان، ولـكن حديث عبد الله بن على أقل ضعفاً من حديث ابن عباس ، فحديث عبدالله بن على أصح الضعيفين ، واختار الدارقطنى الاحتمال الأول ، ولذا قال فى سننه بعد ما أخرجه من طريق أبى داود قال أبو داود وهذا حديث صحيح ، واختار ابن القيم الاحتمال الثانى حيث قال فى حاشية السنن : إن أبا داود لم يحكم بصحته ، وإنما قال بعد روايته : هذا أصح من حديث ابن جريج أنه طلق امرأته ثلاثاً ، وهذا لا يدل على أن الحديث عنده صحيح ، فإن حديث ابن جريج ضعيف ، وهذا ضعيف أيضاً فهو أصح الضعيفين . انتهى كلام ابن القيم .

ثم ليعلم أن فى حديث ابن جريج ذكر تطليق أبى ركانة لا تطليق ركانة ، لـكن عندى أنه قد وقع الوهم فيه من بعض الرواة ، والصحيح ما فى رواية عبد الله بن على بن يزيد من أن المطلق إنمـا هو ركانة ، ونحن نظن أن أبا داود لأجل هذا قال وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته فقال : إن ركانة طلق ولم يقل إن أبا ركانة طلق ، مع أن الحديث الذى رواه أبو داود من طريق ابن جريج وقع فيه لفظ أبى ركانة .

وقد أخرج الإمام أحمد هذا الحديث فى مسنده وليس فيه ذكر أبى ركانة بل فيه ذكر ركانة وإليه نسب التطليق ، فحديث أحمد هذا يدل دلالة واضحة على أنه قد وقع الوهم فى حديث أبى داود من بعض الرواه ، والله أعلم . انتهى كلامه .

ثم قال صاحب الغاية بعد نقل كلام المنذرى على حديث عبد الله بن على ابن يزيد بن ركانة الذى مر ذكره آنفاً وكلام المنذرى على هذا الحديث هكذا وأخرجه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمداً يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال فيه اضطراب هذا آخر كلامه ، وفى

إسناده الزبير بن سعيد الهاشمي وقد ضعفه غير واحد الخ أن عبارة الترمذى التى نقلها المنذرى لا توجد فى نسخ سنن الترمذى ولا أعلم أن المنذرى من أى كتبه نقل هذه العبارة ، ويمكن أن تكون موجودة فى بعض نسخ السنن دون بعض ويحتمل أنه نقلها من علله الكبير والله أعلم .

وقد نقلت هذه العبارة فى التعليق المغنى من تلخيص المنذرى . انتهى .
قلت : ومنه نقلت هذه العبارة فى هذا الشرح أيضاً .

ومنها قول أبى داود فى باب الأمراض المكفرة للذنوب من كتاب الجنائز (حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى أخبرنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثنى رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثنى عمى عن عامر الرام الخ) ذكر أولا صاحب الغاية مثل ما ذكر فى هذا الشرح فى شرح قوله (عن عمه قال حدثنى عمى) ثم قال فى الغاية وبعد ذلك أنى ظفرت بحمد الله بالنكت الظراف على الأطراف للحافظ ابن حجر رحمه الله فإذا فيه قوله فى السند حدثنى رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثنى عمى عنه به رواه محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن أبى منظور الشامى عن عمه عن عامر .

قلت : ليس بين الروايتين اختلاف إلا أن ظاهر الرواية أنه عن أبى منظور عن عمه عن عمه مرتين وليس ذلك المراد ، وإنما المراد أن الراوى بعد أن قال عن عمه بالعنعنة بين أن عمه صرح له بالتحديث فقال حدثنى عمى بعد أن قاله بلفظ عن عمه انتهى كلام الحافظ .

خاتمة الطبع

الحمد لله الذى شرح بعلوم السنة النبوية صدور أوليائه ، وروح بسماع أحاديثها الطيبة أرواح أصفيائه، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأهل بيته وأزواجه وخلفائه وسلم تسليما كثيراً .

وبعد : فيقول العبد الفقير خادم السنة المطهرة حسين محى الدين الغورى العظيم آبادى الشهير بمحمد [(١)] تلطف حفظه الله تعالى عن موجبات التلهف والتأسف : إن علم السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلوات والتحية بعد كتاب الله العلام أعظم قدراً وأكمل فخراً وشرفاً إذ عليه مبنى قواعد أحكام الشريعة المحمدية ، وبه تظهر تفاصيل مجملات الآيات القرآنية ، وكيف لا ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى .

وإن كتاب السنن للامام المتقن سيد حفاظ الإسلام أبى داود السجستانى كتاب شريف لم يصنف فى علم الدين مثله على اختلاف مذاهبهم ، فصار حكما بين العلماء وطبقات المحدثين ، وعليه معول أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من مدن أقطار الأرض ، بل قال الخطابى هو أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من الصحيحين انتهى .

فالاحتياج إلى هذا الكتاب المبارك لكل واحد من أهل العلم كاحتياج

---

(١) ولدت فى شهر ربيع الثانى من شهور سنة خمسة وستين بعد الألف والمائتين وقرأت على جماعة من العلماء ومن أجلهم شرفاً وفخراً شيخنا السيد نذير حسين المحدث رحمه الله ، والعلامة القاضى بشير الدين القنوجى رحمه الله ، والمحدث القاضى حسين بن محسن الأنصارى أدام الله بركاته .

الذهب والفضة لكل أحد من الناس ، ومع هذا لم توجد نسخة صحيحة عند خاصة العلماء فضلا عن العامة لا فى العرب ولا فى العجم إلا ما شاء الله تعالى ، وقد طبع فى الهند مرة بعد أخرى ، وكذا فى مصر ، وكلها مملوء من الأغلاط الفاحشة والتصحيفات الكثيرة ، نسأل الله تعالى السلامة منها ، قد أعيا العلماء والطلباء عن درسه وتدريسه ، ومع هذه كلها المطبوعة المصرية أحسن من الهندية .

وأما كشف مغلقات الكتاب وإيضاح مآربه فلا يوجد فى المطبوعة إلا نادراً وقليلا جداً ، بل سكت محشيه عن حل المواضع المقفلات وإيضاح المقامات الصعبة المغلقات ، وتكلم ببعض الكلام على غير تلك المواضع الذى لا يسمن ولا يغنى من جوع وسمعنا غير مرة مع جماعة من طلبة العلم وكان الفاضل الشارح أبو الطيب[1] العظيم آبادى مؤلف الشرح منهم من شيخنا المحدث العلامة السيد[2] نذير حسين الدهلوى رحمه الله تعالى أنه يقول إن الشيخ العلامة محدث الهند عبد العزيز بن ولى الله الدهلوى قد صحح نسخة من سنن أبى داود وعارضها وقابلها على عدة من النسخ الصحيحة وقد حشاها من أول الكتاب إلى آخره فلم يترك موضعاً واحداً من المواضع الصعبة من غير إيضاح ومن غير كشف ، وكانت هذه منة عظيمة منه رحمه الله تعالى على العلماء انتهى وقد وصلت تلك النسخة الصحيحة المباركة إلى شيخنا السيد نذير حسين رحمه الله وقد بقيت عنده

---

(١) هو الفاضل الجليل أبو الطيب محمد الشهير بشمس الحق العظيم آبادى ولد فى آخر ذى القعدة سنة ثلاث وسبعين بعد الألف والمائتين وأدرك جماعة من الأعلام المحققين وأخذ عنهم كما هو مذكور فى كتابه نهاية الرسوخ فى معجم الشيوخ .

(٢) قد توفى شيخنا رضى الله عنه فى حادى عشر من رجب وقت صلاة المغرب سنة عشرين بعد الألف وثلاثمائة وقد أظلم الدهر بوفاته إنا لله وإنا إليه راجعون .

إلى أن جاءت أيام فتنة الهند فضاع الكتاب فى تلك الفتنة ورأيته رحمه الله تعالى لما يذكر قصة ضياع الكتاب يحزن شديداً ويتأسف تأسفاً عظيماً ويصير مغموماً ويقول : لو وجدت ذلك الكتاب عند أحد اشتريته منه بأغلى ثمن مع عجزى وفقرى وقلة بضاعتى . فلما سمع المكرم المخدوم أبو الطيب ذلك الكلام من شيخنا ألقى الله فى قلبه حب خدمة السنن لأبى داود ، فقام إلى خدمته قيام الانقياد وبذل نفسه بغاية البذل وجهد جهداً بليغاً لإتمام هذا المرام ، فجمع إحدى عشرة نسخة من السنن جاء ببعضها من مكة المكرمة بالاشتراء ، واشترى بعضها فى الهند ، وأخذ بعضها بالإعارة عن أهل الفضل والكمال .

فالنسخة الأولى بخط الشيخ صديق بن محمد الحنفى الزبيدى تلميذ السيد الجليل العلامة زكى الدين الطاهر بن حسين بن عبد الرحمن الأهدل رحمه الله تعالى ، وفى آخرها هذه العبارة : كان الفراغ لهذا الكتاب فى أواخر شهر ذى الحجة الحرام من السنة الثالثة بعد الألف سنة ١٠٠٣ ، وبلغ مقابلة وتصحيحاً على الأصل ، وكانت على هذه النسخة الإجازة المكتوبة من الشيخ صديق لبعض تلامذته .

النسخة الثانية بخط الشيخ محمد الخليلى المكتوبة فى عاشر شوال سنة ألف ومائة وسبع وأربعين سنة ١١٤٧ ، وعليها خطوط المحدث اللغوى مرتضى الحسينى الزبيدى شارح القاموس والاحياء .

الثالثة بخط السيد يحيى بن أحمد بن على بن أحمد بن حسين اليمنى المكتوبة فى شعبان سنة ثلاث وثمانين بعد الألف والمائة سنة ١١٨٣ .

الرابعة النسخة الصحيحة العتيقة تفضل بها شيخنا الإمام الرحلة السيد نذير حسين الدهلوى رحمه الله وهى غير تمام .

الخامسة بخط الشيخ الكامل مرزا حسن على المحدث اللكهنوى من تلامذة

الشيخ عبد العزيز الدهلوى وعليها خطوط العلماء المكتوبة سنة ١٢٢٤ وصل من الفاضل الألمعى المولوى عبد الحى اللكهنوى رحمه الله .

السادسة النسخة التى قوبلت على النسخة المصححة للشيخ عبد الغنى بن إسماعيل النابلسى ، وكانت تلك النسخة المصححة قد قوبلت فى سنة ١٠٩٩ على اثنتى عشرة نسخة .

السابعة النسخة المصرية المطبوعة فى جمادى الآخرة سنة ثمانين ومائتين وألف .

الثامنة النسخة الدهلوية المطبوعة فى شعبان سنة ١٢٧٢ باهتمام الفاضل العالم محمد بن بارك الله الفنجابى رحمه الله تعالى ، وقال فى آخر الكتاب قد نقل متن الكتاب من أصل مصحح معتمد لمولانا الفاضل مروّج كتب الحديث وميسّرها ومسهلها لعباد الله الحاج الحافظ المولوى أحمد على السهارنفورى سلمه الله القوى وأدام فيوضه ، جاء بذلك من مكة المعظمة وهو أصل صحيح لم أجد له نظيراً ، ثم قوبل على عدة أصول صحيحة غير تلك النسخة التى نُقل عنها .

التاسعة النسخة المطبوعة فى الهند أيام فتنة الهند وهى غير النسخة الدهلوية وليس عليها الحواشى .

العاشرة النسخة التى قوبلت على الأصل الصحيح للقاضى حسين بن محسن الأنصارى أدام الله بركاته .

الحادية عشرة النسخة العتيقة القديمة من رواية ابن داسة لكن هى غير تمام ، فجعل نسخة واحدة صحيحة من هذه النسخ أصلا وأماً وصار باقى النسخ عليها معروضة ، ومع هذا لم يقنع على هذه النسخ بل راجع وقت الاختلاف إلى تحفة الأشراف للحافظ المزى وتلخيص الحافظ المنذرى والمعالم للامام الخطابى وجامع الأصول وغيرها كما ذكره الشارح فى آخر عون المعبود لا نطيل الكلام بذكره ، فجاء بحمد الله تعالى وبنعمته تتم الصالحات نسخة صحيحة فى الغاية القصوى

ونادرة فوق ما توصف وتثنى ، ثم بعد ذلك قد شرع فى شرح كبير سماه بغاية المقصود شرح سنن أبى داود ، وقد طبع قطعة منه والقطعات الكثيرة منه موجودة ماطبعت إلى الآن ، ثم شرع فى هذا الشرح الصغير المسمى بعون المعبود شرح سنن أبى داود فجاء هذا الشرح الصغير بأربع مجلدات ضخيمة ، وهو كاف لحل مغلقات الكتاب ولكشف مقاصده ، ومغن عما سواه من الشروح .

وأن الفاضل الجليل أبا الطيب قد جمع جماعة من الأعيان وقت تصحيح المتن والمعارضة وتأليف الشرح واستعان منهم بما يليق لشأنهم .

فمنهم أخوه الأصغر الفاضل النبيه المولوى أبو عبد الرحمن شرف[1] الحق الشهير بمحمد أشرف الديانوى العظيم آبادى .

ومنهم نخبة المبرزين عمدة الفاضلين المولوى عبد الرحمن المباركفورى الأعظم كرهى .

ومنهم ابن الشارح النبيل وهو ذو القدر النفيس الفطين الذكى المولوى أبو عبد الله إدريس[2] بن أبى الطيب الديانوى العظيم آبادى .

ومنهم الصالح البار الحاج عبد الجبار[3] بن الشيخ العالم نور أحمد

---

(١) هو فاضل تقى ولد فى شهر ربيع الثانى سنة ١٢٧٥ خمس وسبعين بعد الألف والمائتين وتلمذ على القاضى العلامة بشير الدين القنوجى وشيخ الإسلام نذير حسين المحدث والقاضى العلامة حسين بن محسن وغيرهم .

(٢) هوذكى فطين قرأ على أبيه أبى الطيب والفاضل الحافظ عبد الله الغازيفورى والشيخين الأكبرين السيد نذير حسين والقاضى حسين بن محسن والفاضل الكامل محمد أحسن البوقالى وغيرهم ، ولد فى رجب سنة ١٢٩٨ ﻫ .

(٣) ولد فى شوال سنة ١٢٩٢ ﻫ وتوفى فى مكة المكرمة المشرفة فى ذى الحجة سنة ١٣١٩ ﻫ رحمه الله تعالى .

الديانوى[1] عليهما الرحمة من الله الغفار ، وغيرهم من أهل الفضل ، جزاهم الله تعالى خيراً وسعى لهم سعياً مشكوراً ، فإنهم امتثلوا بما أمر به أبو الطيب الشارح وقاموا لخدمة ما كلف به آناء الليل والنهار .

فلما رأينا العلماء والطلباء أنهم اضطروا إلى طبع سنن أبى داود وشرحه عون المعبود وتنافس فيه المتنافسون ورغب فيه الطالبون ، واستشرفت إليه نفوس كثيرة من العلماء ، وتسارع إلى طلبه جماعة من الفضلاء ، شمرت ذيلى لإنجاح هذا المرام نصحاً لهم وشفقة عليهم ، وأنفقت فيه الدراهم والدنانير الكثيرة وجهدت لطبع المتن والشرح ، وعلمت أن إشاعته هى مزرعة للحسنات والخيرات وهى خير زاد للآخرة ، والله تعالى يجزينى على نيتى وهو يعلم ما فى القلوب ، فطبعت الثلاث المجلدات الأول فى حياة شيخنا السيد نذير حسين المحدث رحمه الله تعالى ، وشاعت فى البلدان ومرت عليها أنظار شيخنا رحمه الله ، ففرح فرحاً شديداً بل كلما كان الشيخ يطالع السنن يدعو بدعوة خالصة لمن تولى إشاعة الكتاب ولمن شرح عليه ولمن صححه ، ويقول زال عنى الغموم التى حصلت لى بإضاعة النسخة العزيزية ، وهذا لطف وكرم من الشيخ رحمه الله تعالى .

وتم طبع الجزء الرابع منها فى هذه السنة الحاضرة بعد وفاة الشيخ رحمه الله .

ثم اعلم رحمك الله تعالى وإياى أن أصل الكتاب والشرح وإن بالغت فى تصحيحهما وقت الطبع ، لكن مع ذلك قد بقيت أغلاط يسيرة فى المتن والشرح من غفلة المصحح والكاتب ، وأيضاً قد وقع المحو والإثبات من الشارح فى بعض المقامات بعد ما تأمل بعد الطبع ، فألحقت جدول الخطأ والصواب لكل

---

(١) ولد فى التاسع من ذى الحجة سنة خمس وستين بعد الألف والمائتين سنة ١٢٦٥ ، وتوفى سنة ١٣١٨ من الهجرة ، وكان رحمه الله تعالى من العلماء الصلحاء تلمذ على جماعة من النبلاء وهو الخال الحقيقى لأبى الطيب .

جزء من الأجزاء الأربعة ليزيل الأغلاط وليصلح كل من أراد تصحيح الكتاب ، فهلموا أيها الإخوان إلى تحصيل هذه النسخة المباركة ، فإنكم لا تجدون له نظيراً إن شاء الله تعالى .

ومع ذلك كله إنى معترف بالتقصير وما أبرىء نفسى إن النفس لأمارة بالسوء ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وذلك [أى كتابتى لخاتمة الطبع] فى شهر الصفر سنة ١٣٢٢ من الهجرية النبوية على صاحبها أزكى الصلاة وأتم التحية .

تقـــا ريظ

هذا تقريظ من شيخنا حافظ زمانه فى الحديث ، ونقاد أوانه فى التنقيد ، مولانا الشيخ حسين بن محسن الأنصارى الخزرجى السعدى اليمانى ، على عون المعبود شرح سنن أبى داود ، صانه الله ربه الودود :

بسم الله الرحمن الرحيم

إن أحلى ما تزينت به براعة الاستهلال ، وأعلى ما ختم به الحديث فى هذه الدار ودار الجلال ، حمد مولانا عميم النوال واسع الكرم عظيم الأفضال ، فنحمده سبحانه وتعالى على ما أسدى إلينا من عون المعبود ، ونشكره على ما هدانا إليه من فضله المقصود . والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرة والآيات الصحيحة المتواترة، سيدنا محمد الذى رفع الله به أعلام الدين ، وخفض به رؤوس المبطلين والملحدين ، ووصل به حبال من والاه ، وقطع به سدد من عاداه وناواه ، أفضل المرسلين بالفتح والنصر والإرشاد ، وأجل هاد إلى طرق السداد ، وعلى آله مصابيح سنة سيد الأنام ، وأصحابه الباذلين أنفسهم لتوضيح الشرائع والأحكام ، وسائر الأئمة المجتهدين القائمين بحفظ ناموس الدين المسفرين عن أوجه المعضلات بالأنوار التى أوتوها من البراهين والدلالات ، المؤيدين بالكتاب والسنة ، اللذين اتخذوهما سهاماً للمبطلين وجنة .

وبعد ، فقد تم بحمد الله طبع شرح سنن أبى داود ، المسمى بعون المعبود لشيخ الإسلام والمسلمين إمام المحققين والأئمة المدققين صاحب التآليفات الجيدة والتصانيف المفيدة ، المشتهر بالفضائل فى الآفاق ، المحرز قصب الكمال فى مضمار السباق ، العلامة الهمام أبى الطيب محمد شمس الحق المتوطن مقام ديانوان من مضافات عظيم آباديه ، أدام الله عزه وبقاه ، وأظهر به الحق ووقاه .

فهذا شرح لم ينسج فى هذا الزمان على منواله ، ولم يحم أحد من أهل هذا الوقت على شكله ومثاله . ولما سرحتُ نظرى فى رياض هذا الشرح المذكور ، الذى تبتهج ببدائع زهوره النفوس ، وتنشرح به الصدور ، ألفيت مالا يحيط بكنهه التسطير ، ويضيق عن وصف محاسنه لطيف التعبير ، شمس فضل بزغت فى أفق سماء المفاخر ، فمن شاهد أنوارها قال الله أكبر كم ترك الأول للآخر ، أودعه شارحه ما يكشف عن الأبحاث القويمة غشاء غمتها ، ويحل من صعاب المشكلات العقيمة وثاق عقدتها ، روضة دانية المجانى من زواهر مبانيه ، وجنة زاهية المعانى من بواهر معانيه ، لم يحط بمثله باهر الاطلاع قبله فى كتاب ، ولا تعلقت به أطماع الأسماع فى سالف الأحقاب ، فلله در تلك الفرائد الجمة ، والفوائد البديعة المهمة ، والتحقيقات الشريفة ، والتدقيقات المنيفة .

ولما من الله على بمطالعته وجدته روضة علم ناضرة ، وجنة فضل أنوارها فائقة ، تقتطف من أوراقه ثمرات التحقيق ، ويفوح من أدراجه عبير التدقيق ، قد أبرز من رقائق العلوم محجبات أبكار ، وأحرز من دقائق الفهوم مخدرات حجال وأستار ، فلله ما أعلى هذه المعانى المدوحة بصحيح الأفكار والأنظار ، وما أجمل هاتيك الأساليب شيدت فيه الدلائل على أتم وجوه البلاغة ، وأفرغت فى قالب من الإبريز بديع الصياغة ، قد أجاد فيه مؤلفه على فضلاء هذا العصر فأجاد وحاز بهذا التصنيف عليهم رتبه الانفراد ، وسمح به طبعه السليم ، وتأنق به خاطره الكريم ، فلا غرو أن هذا الشرح ليغنى عن كثير من الشروح مع زيادات لا توجد إلا فى بحره الزاخر لا فى غيره من الشروح فجزاه الله تعالى عن هذا التأليف الرائق والتصنيف الفائق ، الذى يفوق بحسنه كل مؤلف ، ويروق برونقه على كل مصنف من أنواع الألطاف آلافا ، وضاعف له جزاء هذا الإحسان أضعافا .

وهذا الشرح المسمى بعون المعبود ، مختصر من الشرح الكبير المسمى بغاية المقصود في اثنين وثلاثين جزءاً ، والموجب لاختصاره قلة همم الطالبين عن حفظه ومطالعته ، فاقتضى الحال اختصار ذلك الشرح الكبير ليتيسر حفظه ومطالعته على الطالبين والناظرين ، وكان طبع هذا الشرح المسفر عما يشرح به الصدور ، ويحصل به كمال السرور ، بالمطبعة العامرة الواقعة في بلدة دهلي المسماة بالمطبعة الأنصارية ذات المفاخر الظاهرة البهية ، وقد اهتم بطبعه ذو الفهم الجيد ، الذي هو لكل تصحيح مفيد ، محبنا العلامة المتشرف بزيارة الحرمين وخادم سنة رسول الثقلين المولوي تلطف حسين ، صانه الله عن كل شين ، وزينه بكل زين ولقد صرف همته وذاته النفيسة على طبعه وتصحيحه واستنساخه ، فجاء بحمد الله مما يسر به الخاطر ، ويقر به الناظر فجزاه الله خيراً ، ووقاه بؤساً وضيرا وقد برز وتم طبع هذا الشرح المبارك في شهر رمضان المبارك أحد شهور سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وألف من هجرة من خلقه الله على أحسن وصف ، صاحب الفتح والنصر والشرف صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم — المنمق لتعريف طبع هذا الكتاب الحقير الفقير إلى إحسان ربه الكريم الباري حسين ابن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي ، وفقه الله لصالح الأعمال ، في الحال والمآل — آمين .

هذا ما قرضه وحيد عصره فى الفضائل ، ومتفرد دهره فى الفواضل ، من جمع بين الفروع والأصول ، وسلك مسلك المنقول والمعقول مولانا الحاج المولوى محمد بشير ، حفظه ربه القدير :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أمرنا باتباع سنن من لو كان من قبله من المرسلين أحياء لما وسعهم إلا اتباعه ، ولو عيسى وموسى وداود ، والصلاة والسلام على من بلغ بعون معبوده من المقامات الرفيعة والدرجات العلية ما هو أقصى الغاية وغاية المقصود ، وعلى آله وصحبه الذين وصلوا ما أمر الله به أن يوصل ، وقطعوا أسباب الشرك وأسناد الكفر بفضل العزيز المعبود .

وبعد ، فقد بلغ بتوفيق القوى عز اسمه نهايته طبع شرح سنن أبى داود ، المترجم بعون المعبود للشيخ العلامة والإمام الفهامة ، زين المحققين وسند المحدثين مولانا أبى الطيب محمد شمس الحق من سادة القرية المسماة بديانوان من مضات عظيم آباد بيتنه ، أصلح الله ظاهره وباطنه وبارك فى دينه ودنياه وجعل آخرته خيراً من أولاه .

ولما سار نظرى فى جنات هذا الشرح وجد فيها فواكه كثيرة من المباحث اللطيفة ، والأبحاث الشريفة ، وأثماراً لا مقطوعة ولا ممنوعة من المعارف الحقيقة والنكات الدقيقة ، رفع الشارح فيه سماء التحقيق والتدقيق ، ووضع فيه ميزان الاعتدال ألا يطغوا فى الميزان ولا يقعوا فى الخسران والضلال ، كم فيه من مخدرات المطالب قاصرات الطرف لم يطمثهن إنس قبله ولا جان ، كأنهن الياقوت والمرجان ، وكم فيه من خرائد اللطائف مقصورات فى الخيام ، مامستها أيدى أفكار أولى الأذهان .

وأنا الفقير إلى رحمة ربه البصير محمد بشير تجاوز عنه العليم الخبير .

صورة ما نمقه الأديب الأريب، والفاضل النبيل أخونا القاضى أبو إسماعيل يوسف حسين الخانفورى الهزارى وعافاه الله فى الدارين :

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد يامن أكرم أهل الإسلام باتباع سنن سيد المرسلين ، وأعز أهل الإيمان للاخلاص له الدين ، منيبين إليه ومخبتين له على آثار خاتم النبيين ، وعظم أهل الإحسان وكبر شأنهم عند أهل السماوات وسكان الأرضين ، فإنهم هم الجامعون بين زجاج مصباح الإسلام وزيت إيمان المخلصين، الذين يشهدون ونحن معهم أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأن الساعة آتية لاريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور . وأن من شهد بمثل ما شهدوا فله الحبور . والذين يصلون على النبى الأمى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل والقرآن والزبور ، الذى يتبعونه وأهل الأهواء والبدع مصرون على مضرتهم وعلى الكفور ، وعلى آله وأصحابه وسائر أهل بيته ويسلمون ويباركون ، وفى محبتهم فوق محبة أهاليهم يشاركون ، فيا ربنا أدرج فيهم من اصطفيته لنشر سنن عبدك ورسولك ونبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشرف وكرم واجتبيته من بين اقرانه لإعلاء كلمة الله بتفسير آياته البينات وشرح أحاديث نبيه الواضحات أعنى شيخ الإسلام والمسلمين ، وأستاذ فقهاء المحدثين رئيس المفسرين والشارحين شيخنا ومولانا الشيخ أبا الطيب محمداً المدعو بشمس الحق عظيم القرية المسماة بديانون من مضافات المدينة الموسومه بعظيم آباد ، صب الله عليه شآبيب أياديه ونعمائه إلى يوم التناد ، وأيده بروح القدس فإنه هو النبه النقدس الذى ألف حاشية سنن أبى داود المسماة بعون المعبود ، اختصره من شرح السنن المسمى بغاية المقصود ، الذى كان اثنين وثلاثين جزءاً ، فلما رأى همم الطالبين فاترة ، وقوى حفظهم قاصرة ، اختصره حتى جعله أربعة أجزاء غير مخل بالمعنى فكأنه هو الأصل المطول .

واهتم بطبعه شيخنا ومولانا حاج الحرمين ، وخادم سنة سيد الثقلين ، المولوى محمد تلطف حسين ، صانه الله عن كل شين . وزانه بكل زين بنفقة نفسه على طبعه وتصحيحه واستنساخه .

فمن أول من استعان به على التصحيح ختنه الصالح الشيخ عيسى رحمه الله تعالى ورضى عنه ، ثم أخونا الشيخ العالم الفاضل أبو الحسين على أحمد بن الشيخ غلام محمد المدراسى الترجنابلوى ، سلمه القوى ، وكاتبه على الكوافى المنشى حفيظ الله الدهلوى ، ثم المهرولوى أسعفه الله بخير ما ينوى .

اللهم اجعل هؤلاء كلهم من الصالحين المحسنين ، وهم الذين بذلوا جهدهم حتى استتب طبع الكتاب فى أوائل شوال شهر المعودين من سنة اثنتين وعشرين بعد ألف وثلاثمائة من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

صورة ما قرظه الحبر النبيل ، والمحدث الجليل ماهر علل الحديث فى القديم والحديث ، مولانا الحافظ شاه محمد نعيم عطا صاحب السجادة الكريمية الأشرفية عامله الله تعالى بألطافه الجلية والخفية:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى رفع علم الحديث قدراً ، ونشره فى أكناف العالم إشاعة ونشراً ، والصلاة والسلام على رسوله محمد المشروح صدراً ، والموضوع وزراً ، والمرفوع ذكراً ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، ومن تبعهم من العلماء المجتهدين الذين هم خير القرون عصراً .

وبعد فيقول المتوسل بذيل النبى التهامى ، أبو النعم محمد المدعو بنعيم عطا الكريمى الحسامى النظامى عامله الله بلطفه السامى ، إن الفاضل الأجل الأعز

الأغر الحافظ لأحاديث أشرف الخلق مولانا أبا الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى أوتى الأجر من الله ذى الفضل والأيادى ، قد وفقه الله تعالى لكتابة شرح بكشف معضلات المتن ومشكلاته بإيراد ما يسر الناظرين من غرائب التحقيق وموضحاته ، أعنى بذلك شرحه المسمى بعون المعبود على سنن أبى داود أورد فيه من لطائف شريفة ونكات منيفة مع حل أسماء الرواة الحاملين للروايات الصحيحة ، الهادين إلى طريق النجاح والنجاة . ولعمرى إنه كالدر المكنون أو جوهر مضىء فى الأنوار يكاد زيته يضىء ولو لم تمسسه نار نور على نور ، يهدى الله لنوره من يشاء .

وقد شمر عن ساق الجد فى تنقيحه وتصحيحه الفاضل الوحيد فى زمانه الفريد فى أقرانه الفائز من الحسنيين المولوى تلطف حسين العظيم آبادى ، حفظه الرب الهادى ، فطبعه بصرف همته إلى هذا الأمر العظيم والخطب الجسيم الفخيم والرجاء من الله الكريم المنان أن يتقبل منهما ويتوفانا على الإيمان آمين يارب العالمين بنبيك سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

حرره فى التاريخ ١٨ شوال المكرم سنة ١٣٢٢ هجرى نبوى صلى الله عليه وآله وسلم (محمد نعيم عطا كريمى أشرفى اذهبى)

هذا ما قرظه الأديب الأريب الفاضل النحرير مولانا الشيخ نذير الملقب بأفضال المصطفى ، والمكنى بأبى إبراهيم ، أوصله الله إلى ما يتمناه باتباع النبى الكريم :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بعث رسوله لدعوة كافة الناس إليه مبشراً ونذيراً ، فتبارك الذى جعل فى السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً . نحمده ، ونصلى عليه

وعلى آله وصحبه ما تداولت الليالى والأيام كثيراً فكثيرا .

وبعد فقد ظفرت بمطالعة الكتاب المعجب العجاب ، المسمى بعون المعبود على سنن أبى داود ، للفاضل الأجل الأكمل قمر برج التحقيق شمس سماء التدقيق مولانا أبى الطيب محمد شمس الحق ، أعاذه رب الفلق من شر ما خلق وأيم الله لقد أودع فيه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسعى حق السعى فى تصحيحه العالم العامل الصالح الكامل المولوى تلطف حسين صانه الله عن كل شين ، وحلاه بحلى زين .

فيا أيها الطالبون لعلم الحديث الشريف والراغبون إلى هذا الفن المنيف بادروا إليه وأتوا وأنتم تسعون حواليه ، فإن هذا الكتاب حرى بالاشتراء ، وجدير بأن تفوزوا منه الفلاح والاهتداء . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم ، وهو يهدى من يشاء إلى الصراط المستقيم .

حرره الراجى عفو ربه القدير أفضال المصطفى المعروف بشيخ نذير الفريدى الأعظمى ، كان له رب العربى والعجمى وكان هو لرب العربى والعجمى . فى التاريخ ١٨ شوال المعظم سنة ١٣٢٢ هجرى نبوى صلى الله عليه وسلم (فقير شويخ نذير فريدى أعظمى) .

هذا ما نمقه الفاضل الجليل ، والأديب النبيل المولوى الحكيم ، السيد محمد عبد الحفيظ ، سلمه الله تعالى ، ابن الأخ وزوج بنت البنت لمولانا السيد محمد نذير حسين ، أسكنه الله تعالى فى دار النعيم :

الحمد لله الذى أنشأنا من العدم إلى الوجود ، ونور قلوبنا بأنوار الإحسان والجود ، وشرح صدورنا لاتباع سنن من هو مؤيد بعون المعبود ، وأوضح سبيل الهداية لمن قصد غاية المقصود ، وتوجنا بتاج الشريعة والدين المحمود ، وجعل علماءنا من صفوة عباده الركع السجود . والصلاة والسلام على سلالة

أنبيائه وخلاصة أصفيائه ، المخصوص بالوسيلة والمقام المحمود ، محمد الذى أرسله دليلاً وهادياً إلى سبيل المقصود ، وكفيلاً بإنجاز الوعد فى اليوم الموعود ، وعلى آله وأصحابه الذين هم السابقون السابقون ، أولئك المقربون فى مقعد صدق عند المليك الودود .

أما بعد : فيقول العبد الضعيف السيد محمد عبد الحفيظ السورجكرهى ثم الدهلوى غفر الله له ولوالديه : إن كتاب سنن أبى داود من بين الأمهات الست ، مشهور بين العلماء والطلبا ، وعلماء السلف والخلف ، كلهم كانوا يهتمون بتدريسه اهتماماً كاملاً بلا نزاع ولا مراء ، ولما كان فى أسانيده معضلات ومشكلات ، ووقع من تداول أيدى الناس فيه المحو والإثبات ، حتى لا توجد النسخة الصحيحة ، فاقت على طلاب علم الحديث المشقة البليغة ، أشار شيخنا الأعظم وعمنا المحتشم مولانا السيد محمد نذير حسين المحدث الدهلوى المرحوم رحمه الله تعالى ، لتلميذه الشيخ العلامة وحيد زمانه ، فريد أوانه ، المولوى أبى الطيب المدعو بشمس الحق ، أن يتخذ من النسخ الموجودة نسخة صحيحة ، ويكتب عليه شرحاً مطولاً ، بحيث يتضح منه المعانى ، وينحل منه مغلقات المبانى ، فأجاب لامتثاله وأجاد بإيمانه ، وشرح شرحاً مطولاً وسمى غاية المقصود ، ولخص منه عون المعبود ، فلله الحمد على أن الملخص طبع ثلاثة أجزاء منه حين حياة الشيخ الأعظم ، رحمه الله ودرس عليه ، ففرح فرحاً شديداً ومدحه مدحاً بليغاً ، والجزء الرابع منه طبع الآن ، فهذا الشرح شرح ضخيم ماجاه أحد من الشراح بهذا الطوال ، ما من نكتة إلا أودعه المصنف فيه ، وما من مشكلات الأسانيد إلا بين وجهه فيه . وقد اتفق لنا التدريس عليه فرأيت متنه ممتازاً صحيحاً من جميع النسخ الموجودة من الهند والمصر ، ما ترك فيه من الخطأ والنسيان جلياً ولا خفياً ، وشرحه كاملاً متنازلاً من فضل رب العالمين ، فقلت

كم من نكات تركها الأولون للآخرين ، فلله در المصنف ، وقد التزم بتصحيحه ذو المجد والكرم ، واهتم بطبعه صاحب الشرف والمعظم حاج الحرمين ، فائز الحسنيين ، سيدنا ومولانا المولوى تلطف حسين شكر الله تعالى سعيه فى الدارين فجاء بحمد الله تعالى على أحسن المنوال ، يسر به الناظر ، ويفرح به الخاطر ، فالحمد لله على ذلك . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

هذا ما أنشده الفاضل الجليل المولوى ، أبو إسماعيل يوسف حسين بن قاضى محمد حسن رحمه الله ، الخانفورى الهزاروى ، تلميذ شيخنا السيد محمد نذير حسين رحمه الله ، عافاه الله رب الكونين :

نفحات شمس الحق من عاداتها ... حوز البرايا من جميع جهاتها
ارحل به طلباً لعلم معادناً ... تدعو له الحيتان فى سبحاتها
مجرى عطاياه لكل عشية ... ذلت له الأبحار فى لجاتها
أوليس يكفى فى الجلالة أن له ... تتمثل الأنواء فى أوجاتها
أبدى مقامات لنا قد أشكلت ... قبلاً على من شد فى عرصاتها
فاختار منها جامعاً مستخلصاً ... يبدو به ما دق من طرقاتها
وأتى مفسرها بشرح معجز ... أحلامنا عن شرح توقيعاتها
آمين يا الله واقبل جهده ... واكتب لنا الجنات مع رغباتها
ثم الصلاة على النبى وآله ... وسلامه آمين مع بركاتها
أكرم به من خضرم قمن بان ... ندعو له الحشرات فى جحراتها
أو كف به من هاطل خجلت له ... السحب الكثيفة من ندى قطراتها

هل فى الخليقة فاقه من ذى ندى ... هذى الكواكب كفرت حلفاتها
وطوالع السعد قد اجتمعت له ... فى كل دول جددت خدماتها
لم لا وسيدنا نذير حسين قد ... خص الصحاح به لشرح لغاتها
سنن أبو داود أتقن جمعها ... فاقت بصورتها على أخواتها
فجزاه عنا الله خير جزائه ... دنيا وأخرى وأتقى رهباتها
واجعل لنا معه نصيباً وافراً ... وقنا هنات أوجبت هلكاتها
وأتى مقرظها الصويبر قائلا ... رب اجبرن للكل فى نبراتها

تقریظ ریختہ قلم حقائق رقم صادق البیان فصیح اللسان حکیم مولوی سید شاہجہان صاحب سلمہ ربہ خویش شیخنا سید محمد نذیر حسین صاحب محدث دہلوی مرحوم ادام اللہ فیوضہ

بسم اللہ الرحمن الرحیم

آرزو جسکی ہتی زمانیسے
ابنی طرز ادا میں یکتا ہے

اب تلطف حسین کو ہوا چین
اسکی آرائش اور پیرائش
اصل جو بات ہے وہی کہدوں
اسکے شارح جناب شمس الحق
اور یا دینیات کی تصنیف
ہوئی ہے سات سال میں تیار
دین کی خدمت انکا تہا مقصود

جلوہ گر ہوگا آپ جوہر فن
شیخ کل حضرت نذیر حسین
اکثر اوقات کہتے تہے شاباش
بعد میں شیخ کے بہتیجے نے
غلطی کچہہ جلی ملی نہ خفی
یہہ بڑے عالم مہذب ہیں
یہہ بہتیجے ہیں اور نواس دماد
شیخ کل نے خود انکی شادی کی
شیخ کے کل تلامذہ خوش ہوں
شکر یہہ بہی کہ سب متون قدیم

مژدہ بن ٹہن کے اوسکے آنیسے
وضع اسکی الگ زمانیسے

عرض جلوہ میں اسکے آنیسے
ہوئی ہے جان و دل کہپانیسے
نفع کیا بات کے بنانیسے
غنی اوصاف کے جتانیسے
نہ کہیں شوق آنے جانیسے

جان و دل مال و زر کہپانیسے
نہا مطلب کمانے کہانیسے

دیکہنے پڑہنے اور پڑہانیسے
ایسے خوش ہوتے تہے پڑہانیسے
کچہہ بہی چہوڑا نہیں بتانیسے
کی توجہ اسے پڑہانیسے
خوش نہایت ہوئے پڑہانیسے
تربیت شیخ کل کی پانیسے
حق رکہے انکو شادیانے سے
سات سال اپنے پہلے جانیسے
شکر خالق زبانپہ لانیسے
ٹہیک ہوجائینگے ملانیسے

یہہ ہے تاریخ طبع — ابوداود

۵—۱۳ ھ ۲۲

لوحش اللہ وہ عروس ہے یہ
حسن حقداد میں ہے لاثانی

رہتے ہی حظ تہے مولوی صاحب
لطف ہے اسپہ نئی شرح نہیں
ابوداؤد متن و شرح بہم
یہہ ڈیانوان کے ناموریں رئیس
کرکے خالی خزانہ درہم

اور تلطف حسین صاحب کی
مقصد ہر دو تہی اشاعت دین

ہان مگر شیخ کی بہی خوشنودی
تین جلدین پڑہا چکے تہے حضور
شیخ سے اپنے جب یہ داد ملی

چند بارہ پڑہا کے اسکو ہے
نہیں کہتے غلط یہ اہل فنون
فقہ ہو یا حدیث اور انکے اصول
نام عبد الحفیظ ہے انکا
ہوتے تہے انکو دیکہکے دلشاد
عصر عبد الحفیظ و شمس الحق
بات جو حق تہی وہ بیان کردی
ملی اک غیب کے خزانیسے

۱۹ ۶ ۰

جسکی زلفین غنی میں شانیسے
حق بچائے نظر لگانیسے

سونے کہانیسے آنے جانیسے
دین داروں کا دل لبہانیسے
آئی ہے چہپ کے چہاپہ خانیسے
کام انہیں علم دین پڑہانیسے
نام بدلا کتاب خانیسے
صحت اور اہتمام پانیسے
نہ غرض علمیت جتانیسے

کرنی حاصل ہتی اس بہانہ سے
سال بہر پہلے اپنے جانیسے
محنتیں لگ گئیں ٹہکانیسے

متعجب غلط نہ پانیسے
حرکت و نقطہ بہول جانیسے
نہیں عاری کہیں پڑہانیسے
پہلے مشہور تر بتانیسے
انکے علمی عروج پانیسے
اور تلطف حسین پانیسے
نفع کیا نظم کے بڑہانیسے

اطلاع

اس عاجز محمد تلطف حسین نے اول اپنے زر کثیر سے نسخ متعددہ جمع کرکے اصل متن سنن ابوداؤد کی تصحیح کرائی بعدہ بصرف زر خطیر خود اسکی شرح مسمی بعون المعبود تصنیف منیف کراکے شرح حامل متن طبع کرائی ہے لہذا حسب قانون حق تصحیح متن ابوداؤد و حق تصنیف شرح ہذا بہی رجسٹری میں بنام مجہہ عاجز کے درج ہوکے ہر دو حق مذکورہ بالا جزءً وکلاً محفوظ ہیں —
کسی صاحب کو سوائے اس عاجز کے حق طبع اس متن و اس شرح کا انفراداً و مجموعۃً نہیں ہے پس التماس ہے کہ کوئی صاحب قصد طبع نہ فرمادیں —

الراقم محمد تلطف حسین عفی عنہ مطبوعہ محرم ۱۳۲۳ ہجری

صورة ما قرظه الحافظ المحدث المعروف بالتدريس ، والمشهور بكثرة التلامذ ، الشيخ عبد المنان الوزير آبادى ، أدام الله فيوضه :

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمده ونصلى على رسوله الكريم

الحمد لله الذى شرح صدور المسلمين للاسلام ، ونور قلوبهم بأنوار الإيمان ، ورفع مقام أهل العلم مذ نصبهم لإجراء أحكام القرآن ، والصلاة والسلام على حبيبه وصفيه النبي الكريم ، الذى هو رحمة للعالمين ، وبالمؤمنين رءوف رحيم ، وعلى آله وأصحابه ، الذين نصروا الكتاب ، وأيدوا سنن سيد المرسلين ، وأخمدوا نار الإشراك والإحداث ، فظهر نور التوحيد واليقين .

وبعد : فإنى لما طالعت عون المعبود شرح سنن أبى داود ، ولاحت لى بدائع بيانه ، واستدارت لى شمس البراعة من تبيانه ، ألفيته موضوعاً قلما اتفق لأحد وتأتى ، ومؤلفاً مطبوعاً لاترى فيه عوجاً ولا أمتاً ، وشرحاً مفيداً للعلماء والطلاب ، يحل معضلات الإسناد ومشكلات الكتاب ، فهو كتاب حقيق أن يقال فيه شعر :

كتاب لو تأمله ضرير لأصبح وهو ذو بصر صحيح

فوالله هو من جنة علم قطوفها دانية ، وروضة أمن لايسمع فيها لاغية ، ومجرّة فهم أضاءت فيها شموس التحقيق ، وأشرقت فيها كواكب التدقيق . كتاب لم يؤلف مثله فى هذه الأوان ، ولم تر مثله العيون ، كيف وما كان وهو تأليف لطيف ، يؤلف القلوب ، لطيف الألفاظ على أحسن الأسلوب ، إن هذا لهو التأليف الذى يفتخر به العالمون ، ولمثل هذا فليعمل العاملون . فيه من دقائق العلوم شواردها ، ومن لطائف الفهوم قلائدها ، حوى كثيراً من المسائل

لم يحوه كتاب ، وفتح للطالب إلى أقصى المطالب كل باب . كيف لا ومؤلفه رئيس الشارحين ، ونخر المحدثين ، جامع المعقول والمنقول ، حاوى الفروع والأصول ، أكمل الكملاء أفضل الفضلاء ، وحيد عصره وفريد دهره ، صاحب الفضل والكمال ، وافر الجاه والجمال ، مولانا وبالفضل أولانا أبو الطيب محمد شمس الحق ، لا زالت شموس علومه طالعة بالأفق ما دامت الشفق ، وسلمه ربه وعافاه وأبلغه غاية ما يتمناه . فعلى العلماء والطلاب أن يفوزوا بمطالعة هذا الكتاب ، وأن يشكروا مؤلفه والعلامة الفهامة الآخذ من كل فن بأوفر نصيب الرامي للمعالي بكل سهم مصيب ، ذو الكمالات الشريفة ، الذى صرف همته وأنفق ماله فى إشاعة الكتاب والسنة ، طالب الحسنيين ، مولانا المكرم تلطف حسين ، فإنه هو الذى تكفل مثل هذه الأمور . بارك الله له ولمؤلف هذا الكتاب ولمصححه وكاتبه ولمن سعى فيه بركة ظاهرة وباطنة ، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأتباعه أجمعين آمين . وأنا الراجى رحمة ربه الحنان المسمى بعبد المنان الفنجابى الوزير آبادى .

فهـــرس

الجزء الرابع عشر من كتاب

« عون المعبود »

شرح سنن أبي داود مع شرح ابن قيم الجوزية

